المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
كلية أصول الدين
قسم السنة وعلومها

أحاديث التَّسمية
الواردة في أبواب العبادات

- رواية ودراية -

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في السنة وعلومها

إعداد الطالب
أحمد بن شهاب حامد

إشراف
د. عبد العزيز بن محمد السعيد
الأستاذ المشارك بقسم السنة وعلومها

١٤٣٤-١٤٣٥هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المستفتَحِ باسمه كلُّ أمرٍ ذي بال، المنعوتِ بصفات الجلال والجمال والكمال، بعث رسوله المصطفى ليخرج النَّاس من الضَّلال، فصلَّى الله عليه وعلى صحبه والآل.

أمَّا بعد:

فإنَّ من أعظم الأذكار قدرًا، وأكبرها ثوابًا وأجرًا؛ تسمية الله ﷻ، فهي عُنوان ما يقوم بالقلب من الاستعانة بالله، والتَّوكل عليه، وتفويض الأمر إليه.

وقد وَرَد في السُّنَّة النَّبويَّة ما يدلُّ على عِظَم فضلها، ويبيِّن أحكامها وحِكَمها، ولَمَّا لم أعثر على كتابةٍ تجمع شمل ذلك روايةً ودرايةً؛ أحببتُ أن أجعل ما ورد في أبواب العبادات منه موضوع رسالتي لنيل درجة الماجستير، واسِمًا عُنوانه بـ:

أحاديث التَّسمية

الواردة في أبواب العبادات

- رواية ودراية -

أهميَّة الموضوع وأسباب اختياره:

١- عظم منزلة التَّسمية من بين سائر الأذكار؛ وذلك لما انطوت عليه من معنى الاستعانة بالله والالتجاء إليه عند بدء جميع الأعمال.

٢- حاجة المسلم إليها في جميع شؤونه؛ لتكرُّر مشروعيَّتها في كثيرٍ من أعمال اليوم واللَّيلة، كقراءة القرآن، ودخول المسجد والخروج منه، ودخول المنزل والخروج منه، والأكل

والشُّرب، ودخول الخلاء.

٣- أنَّ بيان أحكامها تتجاذبه علومٌ شتَّى، كالحديث، والتَّفسير، وعلوم القرآن، والفقه، وأصوله، ففي هذا البحث خدمةٌ لهذا الجانب من هذه العلوم.

٤- خلوُّ السَّاحة من بحثٍ يجمع أحاديث الموضوع ويدرسها دراسةً علميَّة.

أهداف الموضوع:

١- إبراز فضيلة الذكر عمومًا، والتَّسمية على وجه الخصوص من بين سائر الأذكار.

٢- جمع الأحاديث الواردة في التَّسمية في أبواب العبادات.

٣- تخريجها، ودراستها راويةً ودرايةً.

الدِّراسات السَّابقة:

من خلال سؤال أهل العلم والاختصاص، والتَّفتيش في قواعد المعلومات، ومُحرِّكات البحث للمكتبات العامَّة والمراكز العلميَّة؛ تبيَّن لي أنَّ موضوع أحاديث التَّسمية لم يُطرَق من قبلُ على وجه الاستيعاب والشُّمول، جامِعًا بين الرِّواية والدِّراية، بل كلُّ من كتب فيه فإنَّما كتب عن طرفٍ منه، أو اقتصر على بعض جوانبه.

ويُمكن أن تُصنَّف الكتب والدِّراسات المؤلَّفة في ذلك إلى صنفين:

* **أوَّلًا: مصنَّفاتٌ مفرَدةٌ في الجهر بالبسملة**، ومنها:

١- الإنصاف فيما بين علماء المسلمين في قراءة «بسم الله الرحمن الرحيم» في فاتحة الكتاب من الاختلاف، لأبي عمر يوسف بن عبد البرِّ القرطبي (ت٤٦٣).

٢- الجهر بالبسملة، لأبي بكرٍ أحمد بن علي بن ثابت البغدادي المعروف بالخطيب (ت٤٦٣)، واختصاره لأبي عبد الله محمَّد بن أحمد الذَّهبيِّ (ت٧٤٨).

٣- مسألة التَّسمية، لأبي الفضل محمَّد بن طاهر المقدسي (ت٥٠٧).

٤- البسملة، لعبد الرَّحمن بن إسماعيل الشَّافعي المعروف بأبي شامة المقدسي (ت٦٦٥)، واختصاره لأبي عبد الله محمَّد بن أحمد الذَّهبيِّ (ت٧٤٨).

٥- فتوى في حكم الجهر بالبسملة، لمحمد بن عليٍّ الشَّوكاني (ت١٢٥٥).

٦- الرَّدُّ على من أبى الحقَّ وادَّعى أنَّ الجهر بالبسملة من سنَّة سيِّد الخلق، لمحمَّد بن محمَّد مرتضى الزَّبيدي (ت١٢٠٥).

٧- إحكام القنطرة في أحكام البسملة، لمحمد عبد الحيِّ اللَّكْنوي الهندي (ت١٣٠٤).

وقد استوفى الكلام على المصنَّفات في هذه المسألة عبد اللَّطيف بن محمَّد الجيلاني المغربي في مقدِّمة تحقيقه لكتاب «الإنصاف» لابن عبد البر (ص٩٧).

*** ثانيًا: مصنَّفاتٌ عامَّةٌ في التَّسمية:**

١- أحكام التَّسمية في الفقه الإسلامي، للباحث علي بن أحمد الكندري - وفَّقه الله -، وهو رسالةٌ علميَّةٌ تقدَّم بها الباحث إلى كليَّة الشَّريعة بجامعة الإمام محمَّد بن سعودٍ الإسلاميَّة للحصول على درجة الماجستير، وقد كانت عناية الباحث فيها بالجانب الفقهي.

٢- البسملة في السُّنَّة النَّبويَّة، للباحث عبد العزيز الجاسم - وفَّقه الله -، وهو بحثٌ مختصرٌ منشورٌ في العدد الثَّامن والأربعين من «مجلَّة البحوث العلميَّة» (ص٢٥٣-٢٧٨)، أورد فيه ثمانية عشر حديثًا تتعلَّق بالبسملة، وتكلَّم عنها على وجهٍ مقتضبٍ جدًّا.

٣- الاستعاذة والحسبلة ممَّن صحَّح حديث البسملة، لأحمد بن محمَّد بن الصِّدِّيق الغُـمَّاري، وهو في الكلام على حديث: «كلُّ أمرٍ ذي بال لا يُبدأ ببسم الله الرَّحمن الرَّحيم فهو أقطع» من جهة الرِّواية.

عدد الأحاديث:

بلغ عدد الأحاديث الواردة في هذا البحث: خمسةً وتسعين حديثًا، منها أربعة عشر

في الصَّحيحين أو أحدهما، وواحدٌ وثمانون في غيرهما.

خطَّة البحث:

تنتظم خطَّة البحث في (**مقدِّمةٍ، وتمهيدٍ، وخمسة فصولٍ، وخاتمةٍ، وفهارس**).

- **فأمَّا المقدِّمة**، فهي تحتوي على أهميَّة الموضوع وأسباب اختياره، وأهدافه، والدِّراسات السَّابقة، وخطَّة البحث، ومنهج العمل فيه.

- **وأمَّا التَّمهيد**، فهو يحتوي على مبحثين:

المبحث الأوَّل: التَّعريف بالتَّسمية، والفرق بينها وبين البسملة.

المبحث الثَّاني: فضائل التَّسمية.

- **وأمَّا فصوله الخمسة**، فهي على النَّحو التَّالي:

الفصل الأوَّل: أحاديث التَّسمية في أبواب الطَّهارة.

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأوَّل: التَّسمية عند إيكاء السِّقاء، وتخمير الإناء.

البحث الثَّاني: التَّسمية عند دخول الخلاء.

المبحث الثَّالث: التَّسمية قبل إدخال اليد في الإناء لمن استيقظ من النَّوم.

المبحث الرَّابع: التَّسمية عند الوضوء.

الفصل الثَّاني: أحاديث التَّسمية في أبواب الصَّلاة.

وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأوَّل: التَّسمية عند دخول المسجد والخروج منه.

المبحث الثَّاني: البسملة في أوائل السُّور، وفيه مطلبان:

المطلب الأوَّل: البسملة في الفاتحة.

المطلب الثَّاني: البسملة في أوائل سائر السُّور.

المبحث الثَّالث: الجهر بالبسملة أو الإسرار بها في الصَّلاة.

المبحث الرَّابع: التَّسمية في التَّشهُّد.

المبحث الخامس: التَّسمية عند دفن الميِّت.

الفصل الثَّالث: أحاديث التَّسمية في أبواب الصِّيام.

الفصل الرَّابع: أحاديث التَّسمية في أبواب المناسك.

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأوَّل: تسمية الإمام في خطبة عرفة عند أمر النَّاس بالدَّفع.

المبحث الثَّاني: التَّسمية عند ذبح الأضحية.

المبحث الثَّالث: التَّسمية عند ذبح العقيقة.

الفصل الخامس: أحاديث التَّسمية في أبواب الجهاد.

وفيه مبحثان:

المبحث الأوَّل: التَّسمية عند الإصابة بجرحٍ أو نحوه.

المبحث الثَّاني: تسمية الإمام عند بعث السَّرايا.

- **وأمَّا الخاتمة**، ففيها استعراض أهمِّ نتائج البحث وتوصياته.

منهج البحث:

يتجلَّى منهج البحث من خلال ما يلي:

- **أوَّلًا: تخريج الأحاديث ودراسة أسانيدها:**

١- أكتفي في تخريج أحاديث الصحيحين منهما إلا لزيادةٍ مؤثِّرةٍ في المعنى.

٢- أتوسَّع في تخريج أحاديث غير الصَّحيحين وفق ما يساعد على فهم الحديث وفقهه موضوعيًّا.

٣- إذا كان الحديث في الصَّحيحين فأكتفي بعزوه إليهما عن دراسة إسناده.

٤- إذا كان الحديث صحيحًا أو حسنًا فأدرس إسناد اللَّفظ المختار بإيجاز، إلَّا الرَّاوي موضع التَّحسين فأستفيض في حاله، وأمَّا الحديث الضَّعيف فأذكر علَّة ضعفه في ضوء أقوال العلماء مع التَّرجيح والتَّعليل.

- **ثانيًا: الدِّراسة الموضوعيَّة:**

١- جمع أحاديث الموضوع، وبيان وحدتها الموضوعيَّة، وترتيبها حسب دلالتها اتِّفاقًا واختلافًا.

٢- جمع ألفاظ الحديث ورواياته وزياداتها المساعدة في فهم الحديث وفقهه موضوعيًّا، والعناية بأوفاها معنًى وأصرحها دلالة.

٣- العناية بخدمة نصِّ المتن والتَّعليق عليه، وتحريره وضبط مشكله.

٤- الرَّبط الموضوعي بين أحاديث الباب، ودرء تعارضها، والجمع بين مشكلها.

٥- العناية بأسباب ورود الحديث وقصصه المؤثِّرة في فهم معناه، ودفع إشكالاته.

٦- الاستشهاد بالآيات والآثار والأقوال الواردة في الباب، وربطها بدلالة الحديث الموضوعيَّة.

٧- العناية بفقه أئمَّة الحديث وأقوال المحقِّقين من العلماء المنصوص عليها، أو المترجَم بها في مصنَّفاتهم، أو المنقول عنهم.

٨- شرح الأحاديث شرحًا موضوعيًا، وبيان عامِّه وخاصِّه ومطلَقه ومقيَّده وناسخه ومنسوخه.

٩- دراسة الفوائد والأحكام والمسائل الحديثيَّة والعقديَّة والفقهيَّة والأصوليَّة واللُّغويَّة التي انتظمها موضوع الباب، وبيان وجه دلالة أحاديثها عليها، وراجحها ومرجوحها، ومناقشة أدلَّتها، والرد على المخالف في ضوء المحرَّر من أقوال أهل العلم.

١٠- الاكتفاء بدراسة المسائل الخلافيَّة التي يُعَدُّ الخلاف فيها معتبرًا.

١١- العناية بالمسائل المعاصرة الدَّاخلة في الموضوع المدروس، وتأصيلها وفق المنهج العلميِّ المعتبر، وتجنُّب التَّعسُّف والتَّكلُّف في تحميل النُّصوص ما لا تحتمل، والرَّدُّ على ذلك، ومناقشة الفهوم الخاطئة، والتَّصوُّرات والمناهج المخالفة والغالية، والشُّبهات المثارة في الموضوع، ونقدها وفق دلالة القرآن الكريم والثَّابت من السُّنَّة النَّبويَّة وهدي منهج صالح سلف الأمَّة.

وبعد فإنِّي أشكر الله ﷻ على أن منَّ علي بإتمام هذا البحث، فله ﷻ الحمد حتَّى يرضى، وله الحمد إذا رضي، وله الحمد بعد الرِّضى.

ثمَّ أشكر ثانيًا والديَّ الكريمين؛ فقد كان لهما الدَّعم الكبير في سبيل طلب العلم منذ أن وفَّقني الله لسلوكه، فأسألك اللهمَّ أن تحفظهما وترحمهما كما ربَّياني صغيرًا.

وأشكر ثالثًا جامعة الإمام محمَّد بن سعودٍ الإسلاميَّة ممثَّلةً في كلِّيَّة أصول الدِّين، التي يسَّرت لنا سبل طلب العلم الشَّرعي، ومواصلة البحث فيه.

وأشكر رابعًا شيخي المفضال عبد العزيز بن محمَّد السَّعيد، فعنه تلقَّيتُ علم صناعة الحديث وعلى يديه تمرَّست، ثمَّ تشرَّفتُ بإشرافه على هذه الرِّسالة، فكان معي سخيًّا بوقته

وبعلمه وتوجيهه، مع ما أخجلني به من رحابة صدرٍ وتواضعٍ جمٍّ، فجزاه الله عنِّي خير الجزاء.

وأشكر خامسًا كلَّ من نظر في شيءٍ من هذا البحث، فأفادني بنقده وتوجيهه، وعلى رأسهم: الشَّيخ إبراهيم بن عبد الله اللَّاحم والشَّيخ صالح بن عبد الله العُصيمي والشَّيخ عبد السلام بن محمَّد الشُّويعر، والصَّديقان الوفيَّان عبد الله بن عبَّاس الظَّاهري وخالد بن ماجد العمرو.

ولا أنسى شكر من كان له عظيم الأثر في إنجاز هذا البحث، وهي زوجي الفاضلة أمُّ عبد الله، فقد جاهدت في تهيئة الجوِّ لإتمامه، وإبعادِ الصَّوارف والمشغلات عن ذلك.

وبعد فإنَّني لا أدَّعي الكمال فيما كتبت، فإن النقص ملازمٌ لابن آدم، ولله درُّ شيخ شيوخنا حافظ الحكمي إذ أنشد:

والكامل الله في ذاتٍ وفي صفةٍ ... وناقص الذَّاتِ لم يكملْ له عملُ

ولكن حسبي أنَّني استفرغتُ وُسْعي وجَهدي في تحرِّي الوصول إلى الحق، فإن أصبتُه فمن الله، وله الشكر على ذلك، وإن أخطأتُه فمن نفسي ومن الشَّيطان، وأسأل الله سبحانه العفو والمغفرة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلَّى الله على نبيِّنا محمَّد وعلى آله وصحبه وسلَّم تسليمًا كثيرًا.

التَّمهيد

وفيه مبحثان:

المبحث الأوَّل: التَّعريف بالتَّسمية، والفرق بينها وبين البسملة.

المبحث الثَّاني: فضائل التَّسمية.

المبحث الأوَّل

التَّعريف بالتَّسمية، والفرق بينها وبين البسملة

تعريف التَّسمية:

التَّسمية **لغةً** مصدر سمَّى الشَّيءَ يُسمِّيه تسميةً، ولها معنيان:

أوَّلهما: جعل الأسماء للذَّوات، يُقال: سمَّيتُ فلانًا زيدًا وسمَّيتُه به، أي جعلتُه اسمًا له وعلمًا عليه(١).

والثَّاني: ذكر الشَّيء، فيُقال: سمَّى البائع السِّلعة إذا ذكرها وعيَّنها، وسمَّى الخاطبُ المهرَ إذا ذكر قدره، وهذا المعنى لم أجده منصوصًا في كتب المعاجم اللُّغوية، ولعلَّ ذلك لظهوره والاستغناء عن بيانه، والله أعلم.

وأمَّا في الاصطلاح فالذَّي يظهر من تصرُّفات أهل العلم أنَّ لها معنيين:

أوَّلهما: عامٌّ، وهو قول: (باسم الله) سواء أُلحق في آخره: (الرَّحمن الرَّحيم) أم لم يُلحق.

والثَّاني: خاصٌّ، وهو قول: (باسم الله) مجرَّدةً.

تعريف البَسْمَلَة:

البَسْمَلَة من ألفاظ النَّحت، والنَّحت - كما قال ابنُ فارسٍ - هو: «أن تُؤخذ كلمتان وتُنحت منهما كلمةٌ تكون آخذةً منهما جميعًا بحظٍّ، والأصل في ذلك: ما ذكره الخليل من قولهم: (حيعل الرَّجل) إذا قال: (حيَّ على)»(٢).

فالبَسْمَلة **لغةً** هي قول: (باسم الله)، يُقال: بَسْمَلَ الرَّجل، إذا قال: (باسم الله) أو كتبها، قال الشَّاعر:

---

(١) الصِّحاح (٦/ ٢٣٨٣ مادة: سما)، تاج العروس (٣٨/ ٣٠٧ مادة: سمو).

(٢) مقاييس اللُّغة (١/ ٣٢٩).

لقد بسملتْ هندٌ غداةَ لقِيتُها فيا حبَّذا ذاك الدَّلالُ المُبَسْمِلُ[١]

ثمَّ أطلقه المولَّدون على قول: (بسم الله الرَّحمن الرَّحيم)؛ اكتفاءً واعتمادًا على الشُّهرة، وإن كان هذا المنحوت خليًّا من الحاء والرَّاء اللَّذين هما من حروف (الرَّحمن الرَّحيم)، فشاع قولهم (بسمل) في معنى (قال: بسم الله الرَّحمن الرَّحيم)[٢].

وأمَّا اصطلاحًا، فالَّذي يظهر من تصُّرفات أهل العلم أنَّ لها معنيين أيضًا:

الأوَّل: عامٌّ، وهو قول: (باسم الله)، سواء أُلحق في آخره: (الرَّحمن الرَّحيم) أم لم يُلحق.

والثَّاني: خاصٌّ، وهو قول: (بسم الله الرحمن الرحيم) بهذا التَّمام.

علاقة التَّسمية بالبسملة:

يُراد في بيان العلاقة بين (التَّسمية) و(البسملة) المعنى الاصطلاحي لكلٍّ منهما، وتقدَّم أنَّ لكلٍّ منهما معنًى عامًّا وآخر خاصًّا.

فالقسمة العقليَّة تقتضي أن تكون العلاقة بينهما على النَّحو التَّالي:

١- التَّرادف، وذلك بالنَّظر إلى المعنى العامِّ لكلٍّ منهما.

٢- العموم والخصوص المطلق، وذلك بالنَّظر إلى المعنى العامِّ لأحدهما مع المعنى الخاصِّ للآخر.

٣- التَّباين، وذلك بالنَّظر إلى المعنى الخاصِّ لكلٍّ منهما، فتكون «التَّسمية» على هذا خاصَّة بقول: (باسم الله) دون زيادة، و«البسملة» خاصة بقول: (بسم الله الرحمن الرحيم) بهذا التَّمام.

هذا ما تقتضيه القسمة العقليَّة، أمَّا ما يدلُّ عليه عمل أهل العلم وتصرُّفهم فهو يحتاج

---

(١) تهذيب اللُّغة (١٣/ ١٠٨).

(٢) التَّحرير والتَّنوير (١/ ١٣٧).

إلى استقراء واسع، ولا حاجة إليه في هذا المقام، لكن يجدر التَّنويه إلى أنَّ أكثر الحنابلة جروا على الثَّالث، فتجدهم عند الوضوء والذَّبح والصَّيد يُعبِّرون بـ«التَّسمية» ويفسِّرونها بقول: (باسم الله)، وعند قراءة القرآن يُعبِّرون بـ«البسملة» ويُفسِّرونها بقول: (بسم الله الرحمن الرحيم)[١].

فائدة عزيزة:

ذكر صاحب «عون المعبود»[٢] أنَّ الأحاديث الواردة في التَّسمية أربعة أقسام:

القسم الأوَّل: ما وقع فيه (بسم الله الرحمن الرحيم) تامًّا، كحديث نعيم المجمر قال: «صلَّيتُ وراء أبي هريرة، فقرأ: (بسم الله الرحمن الرحيم)، ثمَّ قرأ بأمِّ القرآن ...» الحديث.

القسم الثَّاني: ما وقع فيه لفظ (باسم الله) فقط من غير زيادةٍ عليه، كحديث عمر بن أبي سلمة ﷺ مرفوعًا: «قل: باسم الله، وكل بيمينك».

القسم الثَّالث: ما وقع فيه (باسم الله) مع زيادةٍ معه غير لفظ (الرَّحمن الرَّحيم)، كحديث ابن عمر ﷺ مرفوعًا: «إذا وضعتم موتاكم في القبر، فقولوا: باسم الله، وعلى ملَّة رسول الله».

القسم الرَّابع: ما وقع فيه ذكر اسم الله من غير تصريحٍ بلفظ (بسم الله الرحمن الرحيم) ولا بلفظ (باسم الله)، كحديث أبي هريرة ﷺ: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله».

---

(١) وقد ذكر الشَّيخ بكر أبو زيد في «تصحيح الدُّعاء» (ص ٢٧٤) العلاقة بينهما مقتصرًا على الثَّالث فقال: (عبارة «البسملة» نحتٌ لقولك: «بسم الله الرحمن الرحيم»، بخلاف التَّسمية فهي عبارةٌ عن قول: «باسم الله»)، ولعلَّ اقتصاره عليه كان بالنَّظر إلى ما عليه الحنابلة.

(٢) (١٣/ ١٨٦)، والأمثلة المذكورة سيأتي تخريجها في مواضعها بإذن الله.

المبحث الثَّاني

فضائل التَّسمية

أوَّلًا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية

١ / ١[١]- عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «كلُّ أمرٍ ذي بالٍ لا يُبدأ فيه بـ(بسم الله الرحمن الرحيم)؛ فهو أقطع».

التَّخريج:

رواه الخطيب في «الجامع» (٢/ ٦٩ رقم١٢١٠) فقال: أنا محمَّد بن عليِّ بن مخلدٍ الورَّاق، ومحمَّد بن عبد العزيز بن جعفرٍ البرذعيُّ، قالا: أنا أحمد بن محمَّد بن عمران، أنا محمَّد بن صالح البصريُّ بها[٢]، نا عُبَيد بن عبد الواحد بن شريك، نا يعقوب بن كعبٍ الأنطاكيُّ، نا مُبشِّر بن إسماعيل، عن الأوزاعي، عن الزُّهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، به.

ورواه من طريق الخطيب: عبد القادر الرَّهاويُّ - كما في «طبقات الشَّافعيَّة الكبرى» (١/ ١٢) -، والسَّمعانيُّ في «أدب الإملاء والاستملاء» (ص٥١).

وروي الحديث من طرقٍ أخرى ليس فيها ذكر التَّسمية.

الحكم على الحديث:

الحديث بذكر التَّسمية ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علَّتان:

أولاهما: أحمد بن محمَّد بن عمران، المعروف بابن الجُنْدي - بضمِّ الجيم وسكون النُّون - ، قال الخطيب: «كان يضعَّف في روايته، ويُطعن عليه في مذهبه»، وقال الأزهريُّ: «ليس بشيء»، وقال العتيقي: «كان يُرمى بالتَّشيُّع»، واتَّهمه ابن الجوزيِّ بالوضع[٣].

---

(١) الرقم الأوَّل يشير إلى تسلسل الأحاديث في المبحث، وأمَّا الرقم الثَّاني فهو يشير إلى تسلسل الأحاديث في الرِّسالة كلِّها.

(٢) أي: بالبصرة، والله أعلم.

(٣) انظر: تاريخ بغداد (٦/ ٢٤٥)، الموضوعات (٢/ ١٣٩)، الميزان (١/ ١٦٤)، اللِّسان (١/ ٦٣٩).

والثَّانية: محمَّد بن صالحٍ البصريُّ، وهو محمَّد بن صالح بن شُعيبٍ اليماني، ذكر له ابن حجرٍ في ترجمته حديثًا، وقال: «رواته أثبات إلَّا هذا، فما علمتُ حاله»(١).

قال الألبانيُّ: «ضعيفٌ جدًّا»(٢).

(١) اللِّسان (٧/ ١٩٩).

(٢) إرواء الغليل (١/ ٢٩).

٢/ ٢- عن ابن عباسٍ ﵄: أنَّ عثمان بن عفانَ ﵁ سأل رسول الله ﷺ عن (بسم الله الرحمن الرحيم)؟ فقال: «هو اسمٌ من أسماء الله، وما بينه وبين اسم الله الأكبر إلَّا كما بين سواد العينين وبياضهما من القُرْب».

التخريج:

رواه ابن أبي حاتمٍ في «تفسيره» (١/ ٢٥ رقم٥)، والعقيليُّ في «الضُّعفاء» (٢/ ٥٩٢ رقم٢٣٨١)، والحاكم (١/ ٥٥٢)، والبيهقيُّ في «شعب الإيمان» (٤/ ٤١١ رقم٢١٢٣) من طريق جعفر بن مسافر، حدَّثنا زيد بن المبارك الصَّنعانيُّ، قال: حدَّثنا سلَّام بن وهبٍ الجَنَديُّ، قال: حدَّثنا أبي، عن طاوسٍ(١)، عن ابن عبَّاسٍ، به.

الحكم على الحديث:

الحديث موضوعٌ؛ لحال سلَّام بن وهبٍ، قال العُقيليُّ: «لا يُتابع عليه، ولا يُعرف إلَّا به»، وقال الذَّهبيُّ في «الميزان»(٢): «عن ابن طاوسٍ بخبرٍ منكرٍ، بل كذبٍ»، وقال في «المغني»(٣): «عن ابن طاوسٍ بخبرٍ موضوعٍ، لا يُعرَف»، ثمَّ ساق في الموضعين هذا الحديث.

وقال أبو حاتمٍ - كما في «العلل» لابنه(٤) -: «هذا حديثٌ منكرٌ».

---

(١) هكذا ورد عند ابن أبي حاتمٍ والحاكم والبيهقي: «حدَّثنا سلَّام بن وهبٍ الجنديُّ، قال: حدَّثنا أبي، عن طاوسٍ»، وفي «الضُّعفاء» للعُقيلي: «حدَّثنا سلَّام بن وهبٍ الجَنَديُّ، عن ابن طاوسٍ، عن أبيه»، ونقله عنه الذَّهبيُّ في «الميزان» (٢/ ١٧١) على هذا الوجه.

(٢) (٢/ ١٧٠).

(٣) (١/ ٣٩١).

(٤) (٢٠٢٩).

٣/ ٣- عن بُريدةَ بن الحُصَيب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أخرج من المسجد حتَّى أُخبرك بآيةٍ - أو سورةٍ - لم تنزل على نبيٍّ بعد سليمانَ غيري»، قال: فمشى، وتبعتُه، حتَّى انتهى إلى باب المسجد، قال: فأَخرَج رجله من أُسْكُفَّة[1] المسجد وبقيَت الأخرى في المسجد، فقلتُ بيني وبين نفسي: أنسي؟ قال: فأقبل عليَّ بوجهه، فقال: «بأيِّ شيءٍ تفتتح القرآن إذا افتتحت الصلاة؟»، قلتُ: بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ١﴾، قال: «هي هي»، ثمَّ خرج.

التَّخريج:

رواه ابن أبي حاتمٍ في «تفسيره» (٨/ ٢٨٧٣ رقم١٦٣٠٦)، وأبو نعيمٍ في «أخبار أصبهان» (٢/ ١٨٧) من طريق أبي يوسفَ.

والطَّبرانيُّ في «الأوسط» (١/ ١٩٦ رقم٦٢٥) من طريق عليِّ بن الجعد.

والدَّارقطنيُّ (٢/ ٨٠ رقم١١٨٣)، والبيهقيُّ (٢٠/ ١٦٣ رقم٢٠٠٤٨) من طريق إبراهيمَ بن مجشِّر.

ثلاثتهم (أبو يوسفَ، وابن الجعد، وإبراهيم) عن سلمةَ بن صالحٍ الأحمر، عن يزيدَ أبي خالدٍ، عن عبد الكريم أبي أميَّة بن أبي المُخارق، عن ابن بُريدةَ، عن أبيه، به، غير أنَّ أبا يوسف لم يذكر يزيدَ أبا خالد، وهذا لفظ الدَّارقطني.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيفٌ جدًّا؛ فهو مسلسلٌ بالضُّعفاء، ولم يُروَ من غير طريقهم، قال الطَّبرانيُّ: «لم يرو هذا الحديثَ عن ابن بُريدةَ إلَّا عبد الكريم، ولا عن عبد الكريم إلَّا يزيدُ أبو خالدٍ،

---

(١) أُسْكُفَّة الباب، بضمِّ الهمزة: عَتَبَتُه العليا، وقد تُستعمل في السُّفلى. «المصباح المنير» (س ك ف).

تفرَّد به سلمة بن صالحٍ».

- أمَّا عبد الكريم بن أبي المُخارق فهو ضعيفٌ باتِّفاق، قال ابن عبد البرِّ: «لا يختلف أهل العلم في ضعفه، إلَّا أنَّ منهم من يقبله في غير الأحكام خاصَّةً، ولا يُحتَجُّ به على حال»(١)، وقال ابن حجرٍ: «مجمعٌ على تركه»(٢).

- وسلمة بن صالح الأحمر متروك الحديث، كما قال الذَّهبيُّ في «المغني»(٣).

قال البيهقيُّ: «إسناده ضعيفٌ»، وقال ابن كثيرٍ: «هذا حديثٌ غريبٌ، وإسناده ضعيفٌ»(٤)، وقال الألبانيُّ: «إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا، مسلسلٌ بالضُّعفاء»(٥).

---

(١) التَّمهيد (٢٠/ ٦٥).

(٢) التَّلخيص الحبير (٢/ ٤٥٢)، وانظر: الجرح والتعديل (٦/ ٥٩)، والكامل (٥/ ٣٣٨)، تهذيب التَّهذيب (٢/ ٦٠٣)، التَّقريب (٤١٥٦).

(٣) (٢/ ٣٩٦)، وانظر: التاريخ الكبير (٤/ ٨٤)، والجرح والتَّعديل (٤/ ١٦٥)، والكامل (٣/ ٣٣٠).

(٤) تفسير القرآن العظيم (٦/ ١٩٠).

(٥) السِّلسلة الضَّعيفة (١٢/ ٦١١).

٤/ ٤- عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من رَفَع قِرطاسًا من الأرض فيه: (بسم الله الرحمن الرحيم)؛ إجلالًا لله ﷻ أن يُداس؛ كُتِب عند الله من الصِّدِّيقين، وخُفِّف عن والدَيه العذابُ وإن كانا مشركَين».

التَّخريج:

رواه ابن عَديٍّ في «الكامل» (٥/ ٤٩) وابن شاهين في «التَّرغيب في فضائل الأعمال» (٢/ ٤٢١ رقم٥٥٥) والخطيب في «تاريخه» (١٤/ ١٦٢) من طريق أبي روَّاسٍ العلاء بن مسلمة، عن أبي حفصٍ العَبْديِّ، عن أبانَ، عن أنسٍ، به.

الحكم على الحديث:

الحديث موضوعٌ؛ فإسناده مسلسلٌ بالمتروكين، فأبو حفصٍ العبدي هو عمر بن حفص، وهو متروكٌ[(١)]، والعلاء بن مسلمةَ متروكٌ أيضًا، بل رماه ابن حبَّانَ بالوضع[(٢)].

وقد ذكر هذا الحديثَ ابنُ عدي في مناكير أبي حفصٍ العبدي، وقال الذَّهبيُّ في «الميزان»[(٣)]: «هذا غير صحيح»، وأورده ابنُ الجوزي في «العلل المتناهية»[(٤)]، وقال: «ليس في هذه الأحاديث ما يصحُّ عن رسول الله ﷺ»، وأورده أيضًا السُّيوطيُّ في «اللآلئ المصنوعة»[(٥)] والشَّوكاني في «الفوائد المجموعة»[(٦)]، وقال: «علامات الوضع عليها لائحة».

وقال الألبانيُّ في «السِّلسلة الضَّعيفة»[(٧)]: «موضوعٌ».

---

(١) انظر: التاريخ الكبير (٦/ ١٥٠)، الجرح والتَّعديل (٦/ ١٠٣)، الكامل (٥/ ٤٩)، الميزان (٣/ ١٩٨)، اللِّسان (٦/ ٨٩).

(٢) التَّقريب (٥٢٥٦)، وانظر: تهذيب الكمال (٢٢/ ٥٤٠)، المجروحين (٢/ ١٧٧).

(٣) (٣/ ١٩٨).

(٤) (١/ ٨٠).

(٥) (١/ ٢٠٢).

(٦) (ص٢٧٧).

(٧) (١/ ٢٦٨).

٥/ ٥- عن أبي جعفرٍ محمَّد بن عليٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «(بسم الله الرحمن الرحيم) مفتاح كلِّ كتابٍ».

التَّخريج:

رواه الخطيب في «الجامع» (١/ ٢٦٤ رقم٥٤٩) قال: أنا محمَّد بن عبد العزيز البَرْذعيُّ، أنا أحمد بن محمَّد بن عروة، حدَّثني خالي إبراهيم بن أحمدَ بن إسحاقَ، نا عليُّ بن عبَّاسٍ، نا عبَّاد بن يعقوب، نا عمر بن مصعبٍ، عن فرات بن أحنف، عن أبي جعفرٍ، به.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيفٌ جدًّا؛ وذلك من جهتين:

الأولى: انقطاع السَّند، فالحديث إمَّا مرسلٌ أو معضل؛ لأنَّ أبا جعفرٍ - وهو الباقر - من الطَّبقة الرَّابعة، وهي الَّتي تلي الوسطى من التَّابعين(١).

والثَّانية: ضعف رواته، ومن هؤلاء:

- أحمد بن محمَّد بن عروة، وهو المعروف بابن الجُنْدي، وقد تقدَّم أنَّه ضعيف وبعضهم اتَّهمه بالوضع(٢).

- محمَّد بن عبد العزيز البرذعي، وهو ضعيفٌ أيضًا، قال الخطيب: «كتبتُ عنه، وكان فيه نظرٌ، مع أنَّه لم يُخرَّج عنه من الحديث كبيرُ شيءٍ»(٣).

وأمَّا من سواهما فهم ما بين مستورٍ أو مُختلفٍ فيه.

وقد لخَّص الألبانيُّ ما تقدَّم - فأجاد - بقوله: «وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا، مسلسلٌ

---

(١) التَّقريب (٦١٥١)، وانظر: تهذيب التَّهذيب (٣/ ٦٥٠).

(٢) في الحديث رقم (١).

(٣) تاريخ بغداد (٣/ ٦١٣).

بالضُّعفاء والعلل؛ فإنَّه مع كونه مرسلًا أو معضلًا سقط من إسناده الصَّحابيُّ والتَّابعيُّ على الأقل؛ فإنَّ كلَّ من دون أبي جعفر - وهو الباقر - متكلَّمٌ فيه»[١].

(١) السِّلسلة الضَّعيفة (٤/ ٢٢٦).

٦/ ٦- عن عمرَ بن عبد العزيز أنَّ النَّبيَّ ﷺ مرَّ على كتابٍ على الأرض، فقال لفتًى معه: «ما هذا؟»، قال: باسم الله، قال: «لعن الله من فعل هذا، لا تضعوا اسم الله إلَّا في موضعه».

التَّخريج:

رواه أبو داود في «المراسيل» (٤٩٩)، وابنه أبو بكرٍ في «المصاحف» (٢/ ٥٩٧ رقم٧٧١) من طريق الثَّوري، عن محمَّد بن الزُّبير الحنظلي، عن عمرَ بن عبد العزيز، به، وهذا لفظ أبي داود، ولفظ أبي بكر: «ذكر الله» عوضًا عن «باسم الله».

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيفٌ جدًّا، لأنَّ محمَّد بن الزُّبير الحنظليَّ متروكٌ[١]، كما أنَّه مرسلٌ.

---

(١) التَّقريب (٥٨٨٥)، وانظر: تهذيب التَّهذيب (٣/ ٥٦٣)، والميزان (٤/ ١١٧).

٧/ ٧- عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «يا علي، ألا أعلِّمك كلماتٍ إذا وقعتَ في ورطةٍ قلتَها؟»، قلتُ: بلى، جعلني الله فداك، كم من خيرٍ قد علَّمتنيه، قال: «إذا وقعتَ في ورطةٍ فقل: (بسم الله الرحمن الرحيم، ولا حولَ ولا قوَّة إلَّا بالله العليِّ العظيم)؛ فإنَّ الله يصرف بها ما شاء من أنواع البلاء».

التَّخريج:

رواه ابن السُّنِّي في «عمل اليوم واللَّيلة» (١/ ٣٨٨ رقم٣٣٧) والطَّبرانيُّ في «الدُّعاء» (٣/ ١٦٧٧ رقم١٩٦١) من طريق عمرو بن شِمرٍ الجُعفي، عن أبيه، عن يزيدَ بن مرَّة، عن سويد بن غفَلَة، عن عليٍّ، به.

الحكم على الحديث:

الحديث موضوعٌ؛ فعمرو بن شِمر متروكٌ، بل رماه بعضهم بالوضع(١)، وفيه أيضًا يزيد بن مُرَّة الجُعفي، قال البخاري: «لا يصحُّ حديثه»(٢).

قال الألباني: «موضوع»(٣).

---

(١) انظر: التاريخ الكبير (٦/ ٣٤٤)، الجرح والتَّعديل (٦/ ٢٣٩)، الكامل (٥/ ١٢٩)، الميزان (٣/ ٢٧٣)، واللسان (٦/ ٢١٠).

(٢) التَّاريخ الكبير (٨/ ٣٥٩).

(٣) السِّلسلة الضَّعيفة (٦/ ٢٤٧).

٨/ ٨- عن أبي هريرةَ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من كتب (بسم الله الرحمن الرحيم) ولم يُعَوِّر الهاء[١] التي في (الله)؛ كتب الله له ألف ألف حسنة، ومحا عنه ألف ألف سيِّئة، ورفع له ألف ألف درجة».

التَّخريج:

رواه ابن حبَّان في «المجروحين» (٢/ ١٨٣) عن محمَّد بن عبدوس، عن عبَّاس بن الضَّحَّاك البلخي، عن عبد الله بن عمر الرَّمَّاح، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ به.

الحكم على الحديث:

الحديث موضوعٌ؛ لحال عبَّاس بن الضَّحَّاك، قال ابن حبَّان: «شيخٌ دجَّال، يضع الحديث».

وقال في الحكم على الحديث: «هذا شيءٌ موضوعٌ، لا يُشكَّ فيه، ولقد كتبتُ كلَّ شيءٍ عند ابن الرَّمَّاح عن أبي معاويةَ عن الأعمش على الوجه، وليس هذا فيه ... وعندي أنَّ المبتدئ في صناعة الحديث يعلم أنَّ هذا بهذا الإسناد موضوعٌ، فكيف المُمعِن في الصِّناعة؟!».

وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات»[٢]، والسُّيوطيُّ في «اللَّآلئ المصنوعة»[٣]، والشَّوكانيُّ في «الفوائد المجموعة»[٤].

---

(١) هو بتشديد الواو بعد العين المهملة، أي: لم يطمسها، بل بيَّن وسطها. انظر: «شرح الشِّفا» للملَّا علي قاري (٣/ ٢٣٧).

(٢) (١/ ٣٦٧).

(٣) (١/ ٢٠٢).

(٤) (ص ٢٧٧).

٩/ ٩- عن ابن عبَّاسٍ ﵄ قال: قال رسول الله ﷺ: «المعلِّمون خير النَّاس، كلَّما خَلَق الذِّكْرُ جدَّدوه، عظِّموهم، ولا تستأجروهم فتُخرجوهم، فإنَّ المعلِّم إذا قال للصَّبي: قل: (بسم الله الرحمن الرحيم)، فقال الصَّبيُّ: (بسم الله الرحمن الرحيم)؛ كتب الله براءةً للصَّبيِّ، وبراءةً لوالديه، وبراءةً للمعلِّم من النَّار».

التَّخريج:

رواه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٣٥٧) من طريق أحمدَ بن عبد الله الهروي، عن هشام بن سليمان المخزومي، عن ابن أبي مُلَيكةَ، عن ابن عبَّاسٍ، به.

الحكم على الحديث:

الحديث موضوعٌ؛ لحال أحمدَ الهرويِّ، وهو الجُوباري - ويُقال: الجوَيباري -، قال ابن عديٍّ: «يضع الحديث»، وكذَّبه النَّسائيُّ والدَّارقطنيُّ، قال ابن حجرٍ: «الجُوَيباري ممَّن يُضرب المَثَلُ بكذبه»(١).

قال ابن عبد الهادي: «هذا الحديث موضوعٌ»(٢)، وذكره الشَّوكانيُّ أيضًا في «الفوائد المجموعة»(٣).

---

(١) انظر: المجروحين (١/ ١٥٣)، الكامل (١/ ١٧٧)، الميزان (١/ ١٣٣)، اللِّسان (١/ ٤٩٤).
(٢) تنقيح التَّحقيق (٤/ ١٨٧).
(٣) (ص٢٧٦).

١٠/ ١٠- عن أنس بن مالك ﷺ مرفوعًا: «إذا كتبتم كتابًا فجوِّدوا (بسم الله الرحمن الرحيم) تُقضى لكم الحوائج».

التَّخريج:

رواه الدَّيلميُّ - كما في «اللآلئ المصنوعة» (١/ ٢٠٣) - من طريق عَوْبَد بن أبي عمران الجوني، عن أبيه، عن أنس، به.

الحكم على الحديث:

الحديث موضوع؛ لحال عَوْبَد بن أبي عمران، قال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال أبو زرعة: «ضعيف الحديث»، وقال البخاريُّ: «منكر الحديث»، وقال النَّسائيُّ: «متروك»، وقال أبو داود: «أحاديثه شبه بواطيل»[١].

أورد الحديث السُّيوطيُّ في «اللآلئ المصنوعة» والشَّوكانيُّ في «الفوائد المجموعة»[٢].

---

(١) انظر: تاريخ ابن معين (الدوري) (٢/ ٤٦٠)، التَّاريخ الكبير (٧/ ٩٢)، الجرح والتَّعديل (٧/ ٤٥)، ضعفاء النَّسائي (ص٢١٨)، الميزان (٣/ ٣٠٦)، اللِّسان (٦/ ٢٤٨).

(٢) (ص٢٧٧).

خلاصة الحكم على أحاديث الباب

الخلاصة: أنَّه لا يصحُّ شيءٌ من أحاديث الباب، بل هي ما بين موضوعٍ وواهٍ.

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية

دلَّت أحاديث الباب على بعض فضائل التَّسمية، وهي نوعان:

أوَّلهما: فضلٌ عامٌ، وهو فضل البدء بالتَّسمية على كلِّ أمرٍ ذي بال.

وقد دلَّ عليه حديث أبي هريرة: «**كلُّ أمرٍ ذي بالٍ لا يُبدأ فيه بـ(بسم الله الرحمن الرحيم)؛ فهو أقطع**»، وقد توارد أهل العلم على تقرير مشروعيَّة البدء بالتَّسمية عند كلِّ الأمور.

وأقدم نصٍّ وقفتُ عليه في ذلك، ما رواه البيهقيُّ في «الكبير»[١] من طريق صالح بن محمَّد بن صالح التَّمَّار، عن أبيه، عن القاسم قال: علَّمتني عائشة ﵂ قالت: هذا تشهُّد النَّبيِّ ﷺ: «التَّحيَّات لله، والصَّلوات والطَّيِّبات، السَّلام عليك أيُّها النَّبيُّ ورحمة الله وبركاته، السَّلام علينا وعلى عباد الله الصَّالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله»، قال محمَّد: (قلتُ: باسم الله، فقال القاسم: **باسم الله كلَّ ساعة**)، لكن فيه ضعفٌ؛ فصالح بن محمَّد التَّمَّار ذكره البخاريُّ في «تاريخه»[٢] ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وأبوه صدوقٌ يخطئ - كما في «التَّقريب»[٣] -.

وقد حكى الطَّاهر ابن عاشور الاتِّفاق على ذلك فقال: «لم يختلفوا [أي: المسلمون] في أنَّ الافتتاح بالتَّسمية في الأمور المهمة ذوات البال ورد في الإسلام»[٤].

فبعض أهل العلم كان عمدته في ذلك على حديث الباب؛ نظرًا لصحَّته عنده.

وأمَّا من ضعَّفه، فلعلَّ مأخذه في القول بمشروعيَّة ابتداء الأمور بالتَّسمية خمسة أمور:

---

(١) (٣/ ٦٦٣ رقم٢٨٨٣).

(٢) (٤/ ٢٩١).

(٣) (٥٩٦١).

(٤) التَّحرير والتَّنوير (١/ ١٣٨).

١- حديث ابن عبَّاسٍ مرفوعًا: «**لو أنَّ أحدكم إذا أتى أهله قال: باسم الله، اللهمَّ جنِّبنا الشَّيطان، وجنِّب الشَّيطان ما رزقتنا، فقُضي بينهما ولدٌ؛ لم يضرَّه**»(١)، فقد بوَّب عليه البخاريُّ بقوله: «باب التَّسمية على كلِّ حالٍ وعند الوقاع».

قال ابن حجرٍ: «وليس العموم ظاهرًا من الحديث الذي أورده، لكن يُستفاد من باب الأولى؛ لأنَّه إذا شُرع في حالة الجماع وهي ممَّا أُمر فيه بالصَّمت؛ فغيره أولى»(٢).

٢- أنَّ التَّسمية شُرعت في ابتداء كثيرٍ من الأفعال، فشُرعت عند الأكل والشُّرب، ودخول المنزل والخروج منه، وعند تغطية الإناء وإيكاء السِّقاء وغلق الباب، وعند ركوب الدَّابَّة، وعند الجماع، وشُرعت في أذكار الصَّباح والمساء، وغير ذلك من الأفعال، فدلَّ ذلك على أنَّ الأصل هو افتتاح الأعمال كلِّها بالتَّسمية، وأشار إلى ذلك ابن تيميَّة فقال: «ولهذا شُرعت التَّسمية في افتتاح الأعمال كلِّها، فيُسمِّي اللهَ عند الأكل والشرب، ودخول المنزل والخروج منه، ودخول المسجد والخروج منه، وغير ذلك من الأفعال»(٣).

٣- أنَّ التَّسمية استعانةٌ لفظيَّة، والعبد مأمورٌ بالاستعانة بالله في جميع أحواله.

٤- أنَّ التَّسمية ذكرٌ مشروعٌ، وقد كان رسول الله ﷺ يذكر الله على كلِّ أحيانه، كما ثبت ذلك عن عائشة رضي الله عنها(٤)، قال النَّوويُّ: «هذا الحديث أصلٌ في جواز ذكر الله تعالى بالتَّسبيح والتَّهليل والتَّكبير والتَّحميد وشبهها من الأذكار، وهذا جائزٌ بإجماع المسلمين»(٥).

٥- أنَّ تقرير هذا الأصل ذائعٌ وشائعٌ في كلام أهل العلم، ولا يُعرف من أنكر ذلك أو ردَّ على من قرَّره، مع أنَّ هذه المسألة من المسائل التي تعمُّ بها البلوى، فلو وُجد من يخالف هذا

---

(١) رواه البخاري (١٤١).
(٢) فتح الباري (١/ ٢٤٢).
(٣) مجموع الفتاوى (٢٢/ ٣٩٢).
(٤) رواه مسلم (٣٧٣).
(٥) شرح صحيح مسلم (٤/ ٦٨).

الأصل؛ لكثر الكلام فيه، ولصُنِّفت فيه المصنَّفات، أو أُفردت له الفصولُ والأبواب، كما هو الواقع في المسائل التي وقع فيها الخُلْف بين العلماء، وأقرب مثالٍ يتعلَّق بموضوع هذا البحث: التَّسمية على الوضوء، وقرآنيَّة البسملة، وحكم الجهر أو الإسرار بها.

ولا يقدح في تقرير هذا الأصل إنكارُ التَّسمية في أحوالٍ مخصوصة، كالتَّسمية عند كتابة الشِّعر أو التَّسمية عند ارتكاب المعاصي؛ فإنَّ لكلِّ أصلٍ شذوذات، ولكلِّ قاعدةٍ استثناءات، كما أنَّه لا يقدح في تقرير مشروعيَّة ذكر الله في كلِّ الأحيان؛ تحريمُ ذكر الله في الخلاء أو حال قضاء الحاجة، والله أعلم.

والثَّاني: **فضائل خاصَّة**، وهي ما تضمَّنته سائر أحاديث الباب من الفضائل.

وهي أحاديث باطلة، كما تقدَّم الكلام عليها حديثًا حديثًا.

الفصل الأوَّل

أحاديث التَّسمية في أبواب الطَّهارة

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأوَّل: التَّسمية عند إيكاء السِّقاء وتخمير الإناء.

البحث الثَّاني: التَّسمية عند دخول الخلاء.

المبحث الثَّالث: التَّسمية قبل إدخال اليد في الإناء لمن استيقظ من النَّوم.

المبحث الرَّابع: التَّسمية عند الوضوء.

المبحث الأوَّل

التَّسمية عند إيكاء السِّقاء وتخمير الإناء

أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية

١/ ١١- عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان جُنْحُ[١] اللَّيل - أو: أَمسيتم - فكُفُّوا صبيانكم؛ فإنَّ الشَّيطان ينتشر حينئذٍ، فإذا ذهب ساعةٌ من اللَّيل فخَلُّوهم، وأغلقوا الأبواب، واذكروا اسم الله؛ فإنَّ الشَّيطان لا يفتح بابًا مغلقًا، وأَوكوا قِرَبكم[٢]، واذكروا اسم الله، وخمِّروا آنيتكم[٣]، واذكروا اسم الله، ولو أن تعرضوا عليها شيئًا، وأطفئوا مصابيحكم».

التَّخريج:

رواه البخاريُّ (٣٣٠٤) ومسلمٌ (٢٠١٢) من طريق ابن جُريج، والبخاريُّ (٣٣١٦ و ٦٢٩٥) من طريق كثير بن شِنظير، والبخاريُّ أيضًا (٥٦٢٤ و٦٢٩٦) من طريق همَّام، ثلاثتهم (ابن جريج، وابن شنظير، وهمام) عن عطاء.

والبخاريُّ (٣٣٠٤) ومسلمٌ (٢٠١٢) من طريق عمرو بن دينار.

ومسلمٌ (٢٠١٢) من طريق أبي الزُّبير.

ثلاثتهم (عطاء، وعمرو، وأبو الزُّبير) عن جابرٍ، بمثله، إلَّا أبا الزُّبير فبنحوه، ولم يذكر ابن جريج - في رواية همَّامٍ وابن شنظير - التَّسمية فيه.

---

(١) جُنْح اللَّيل: بضمِّ أوَّله وبكسره، هو أوَّل اللَّيل، وقيل: قطعةٌ من نصفه الأوَّل. «هدي السَّاري» (ص٩٩).

(٢) أي: شدُّوا رؤوسها بالوِكاء، وهو الخيط الَّذي تُشدُّ به الصُّرَّة والكيس وغيرهما. انظر: «النِّهاية» (ص٩٨٧ مادة: وكا).

(٣) أي: غطُّوها، فالتَّخمير: التَّغطية. انظر: «النِّهاية» (ص٢٨٤ مادة: خمر)، «هدي السَّاري» (ص١١٤).

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية

* في هذا الحديث الأمر بالتَّسمية في ثلاث أحوال:

الأولى: غلق الأبواب.

والثَّانية: إيكاء القِرَب.

والثَّالثة: تخمير الآنية.

فأمَّا عند غلق الأبواب، فقد جاء تعليله في قوله: «فإنَّ الشَّيطان لا يفتح بابًا مغلقًا»، وهل هذا التَّعليل متعلِّقٌ بالغَلْق وحده أم بالغَلْق مع التَّسمية؟ الثَّاني هو الأظهر، ويتأيَّد بما رواه مسلمٌ[1] من حديث جابر ﷺ مرفوعًا: «إذا دخل الرَّجل بيته، فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشَّيطان: لا مبيت لكم ولا عشاء، وإذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله، قال الشَّيطان: أدركتم».

وأمَّا عند إيكاء القِرَب وتخمير الآنية، فقد جاء تعليله في رواية أبي الزُّبير عند مسلمٍ: «فإنَّ الشَّيطان لا يَحُلُّ سقاءً، ولا يفتح بابًا، ولا يكشف إناءً»، ويُقال فيهما مثل ما قيل في التَّسمية عند غلق الباب[2].

* وأمَّا حكم التَّسمية في هذه المواضع، فعامَّة الشُّرَّاح على أنَّه للنَّدب وليس للإيجاب، والصَّارف للأمر فيه كونه في باب الأدب.

---

(١) (٢٠١٨).

(٢) انظر: شرح الإلمام لابن دقيق العيد (٢/ ٥٨٠)، فتح الباري (١١/ ٨٧)، نيل الأوطار (١/ ٣٠٨).

والظَّاهريَّة لا يعتبرون بمثل هذه الصَّوارف، فينبغي أن يكون الأمر على مذهبهم باقٍ على أصل الإيجاب[١].

وهذه مسألةٌ أصوليَّةٌ، عامَّة من ذكرها أشار إليها باقتضابٍ شديد[٢]، والله أعلم.

(١) انظر: شرح الإلمام (٢/ ٥٩٤).

(٢) انظر: البحر المحيط (٢/ ٣٥٧)، شرح الكوكب المنير (٣/ ٢١).

المبحث الثَّاني

التَّسمية عند دخول الخلاء

أوَّلًا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية

١/ ١٢- عن عليِّ بن أبي طالبٍ ﷺ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «سَتر ما بين أعيُن الجنِّ وعورات بني آدمَ إذا دخل أحدهم الخلاء أن يقول: باسم الله».

التَّخريج:

رواه التِّرمذيُّ (٦٠٦) وابن ماجهْ (٢٩٧) والبزَّار (٢/ ١٢٧ رقم٤٨٤)[١] والطَّبرانيُّ في «الأوسط» (٦/ ٢٠٦ رقم٦٢٠١) والبيهقيُّ في «الدَّعوات الكبير» (١/ ١١١ رقم٥٣) من طريق الحَكَم بن بشير بن سلمانَ، قال: حدَّثنا خلَّادٌ الصَّفار، عن الحَكَم بن عبد الله النَّصريِّ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي جُحَيفةَ، عن عليٍّ، به.

وعلَّقه الطَّبرانيُّ في «الأوسط» (٦/ ٢٠٦ رقم٦٢٠١) عن الحجَّاج الأعور، عن يونس ابن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، به.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيفٌ؛ فقد روي عن أبي إسحاق السَّبيعي من طريقين:

أحدهما: طريق الحكم بن عبد الله النَّصري، وفيه علَّتان:

١- أنَّ الحكم بن عبد الله النَّصري مجهولٌ - كما في «المغني» للذَّهبي[٢] -، فقد ذكره ابن

---

(١) ورد في النُّسخة المطبوعة من «مسند البزَّار»: «حدَّثنا يوسف بن موسى، قال: أخبرنا عبد الرَّحمن بن الحَكَم بن بشير بن سلمانَ، قال: سمعتُه يذكره عن خلَّادٍ الصَّفار»، وقال المعتني به: (هكذا ورد في نسختَي البزَّار: «عبد الرَّحمن بن الحَكَم بن بشير بن سلمان»، وفي سنن التِّرمذيِّ وسنن ابن ماجه: «الحَكَم بن بشيرٍ بن سلمان»)، قلتُ: وقد نقله ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/ ١٩٧) بما يوافق إسناد التِّرمذيِّ وابن ماجه، ولعلَّ ما وقع في «مسند البزَّار» خطأٌ من ناسخ المخطوط.

(٢) (ص ٢٧١).

حبَّان في «الثِّقات»[١]، ولم أجد لغيره توثيقًا له.

٢- حال الحكم بن بشير بن سلمان، قال أبو حاتمٍ: «صدوقٌ» وذكره ابن حبَّان في «الثِّقات»، وقال ابن حجرٍ: «صدوقٌ»[٢]، وقد تفرَّد به، فقال البزَّار: «هذا الحديث لا نعلمه يُروى عن النَّبيِّ ﷺ إلَّا من هذا الوجه»، وأصرح منه قول الطَّبرانيُّ: «لم يروِ هذا الحديثَ عن أبي إسحاقَ السبيعيِّ إلا الحَكَم النَّصريُّ، ويونس بن أبي إسحاقَ، ولم يروه عن الحَكَم النَّصري إلَّا خلَّادٌ الصَّفَّار، تفرَّد به الحَكَم بن بشير بن سليمان، وتفرَّد به عن يونس بن أبي إسحاق الحجَّاجُ الأعور»، وقبلهما أشار التِّرمذيُّ إلى غرابته أيضًا كما سيأتي، والحكم بن بشير مثله لا يُحتمل تفرُّده.

والثَّاني: طريق يونس بن أبي إسحاق، وهو معلَّقٌ ولم أقف على إسناده، وعلى فرض صحَّته إلى الحجَّاج الأعور؛ فإنَّ يونس بن أبي إسحاق وإن كان صدوقًا - كما في «التَّقريب»[٣] -، غير أنَّ الإمام أحمد ضعَّفه في روايته عن أبيه[٤].

وقد أشار التِّرمذيُّ إلى ضعف الحديث فقال: «هذا حديثٌ غريبٌ، لا نعرفه إلَّا من هذا الوجه، وإسناده ليس بذاك القويِّ، وقد روي عن أنسٍ عن النَّبيِّ ﷺ شيءٌ من هذا».

وقال البيهقيُّ: «هذا إسنادٌ فيه نظرٌ».

---

(١) (٦/ ١٨٦).

(٢) انظر: الجرح والتَّعديل (٣/ ١١٤)، الثِّقات (٨/ ١٩٤)، تهذيب التَّهذيب (١/ ٤٦٢)، التَّقريب (١٤٣٩).

(٣) (٧٨٩٩).

(٤) انظر: علل أحمد (رواية عبد الله) (٣٤٢٤)، الجرح والتَّعديل (٩/ ٢٤٤)، تهذيب التَّهذيب (٤/ ٤٦٤)، وشرح علل التِّرمذي (٢/ ٥٢٣، ٦٧٢).

٢/ ١٣ - عن أنس بن مالكٍ ﷺ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا دخل الكنيف قال: «باسم الله، اللهم إنِّي أعوذ بك من الخُبث والخبائث».

التَّخريج:

اختُلف على أنسٍ ﷺ في لفظه على وجهين:

أوَّلهما: ذكر التَّسمية في أوَّله، وقد رواه على هذا الوجه:

ابن أبي حاتمٍ في «العلل» (١٦٧) والطَّبرانيُّ في «الدُّعاء» (٢/ ٩٦٠ رقم٣٥٧) والخطيب في «المُوضِح» (٢/ ٤٧) من طريق أبي معشرٍ[(١)]، عن حفص بن عمر بن أبي طلحة.

والعُقيليُّ في «الضُّعفاء» (٤/ ٤٨٢ رقم٤٦٢٤) ، والطَّبرانيُّ في «الأوسط» (١/ ١٦١ رقم٢٨٠٣) وفي «الدُّعاء» (٢/ ٩٥٩ رقم٣٥٦)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم واللَّيلة» (١/ ٥٥ رقم٢١) من طريق قطنٍ، عن عديِّ بن أبي عُمارةَ الذَّارع، عن قتادة.

كلاهما (حفص بن عمر، وقتادة) عن أنسٍ، به، وهذا لفظ حفص، ولفظ قتادة: «إنَّ هذه الحشوش محتضرة، فإذا دخل أحدكم الخلاء فليقل: ...».

والثَّاني: بدون التَّسمية، وقد رواه على هذا الوجه:

البخاريُّ (١٤٢ و٦٣٢٢) ومسلمٌ (٣٧٥) وأبو داود (٤) التِّرمذيُّ (٥) وابن ماجه (٢٩٨) من طريق عبد العزيز بن صُهيب

والبزَّار (١٣/ ٢٢٠ رقم٦٧٠٢) من طريق إسماعيل بن مسلم، عن قتادة.

---

(١) وروي أيضًا عن أبي معشرٍ، عن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس، والمحفوظ هو الأوَّل، ذكره أبو زُرعةَ - كما في «العلل» لابن أبي حاتم (١٦٧) - والدَّارقطنيُّ في «العلل» (٦/ ١١٨) والخطيب في «المُوضِح» (٢/ ٤٧).

والبزَّار (١٣/ ٢٢٠ رقم٦٧٠٢) والطَّبرانيُّ في «الدُّعاء» (٣/ ٩٦٤ رقم٣٦٥) من طريق إسماعيل بن مسلم، عن الحسن.

ثلاثتهم (عبد العزيز، وقتادة، والحسن) عن أنسٍ، به.

الحكم على الحديث:

الحديث بذكر التَّسمية منكرٌ؛ لأنَّ المحفوظ من الوجهين هو الثَّاني؛ لضعف الطُّرق المخالفة له:

* **فأمَّا طريق حفص بن عمر بن أبي طلحة**، ففي إسناده أبو معشرٍ نجيح بن عبد الرَّحمن السِّندي، وهو ضعيفٌ - كما في «التَّقريب»[١] -.

* **وأمَّا طريق قتادة**، فقد رواه عنه بالتَّسمية عديُّ بن أبي عُمارة الذَّارع، وقد أخطأ فيه من وجهين:

أوَّلهما: من جهة روايته حديث قتادة عن أنس، وإنَّما هو من مسند زيد بن أرقم، وقد حكى الدَّارقطنيُّ في «الأفراد»[٢] تفرُّده عن قتادة بهذا الحديث فقال: «غريبٌ من حديث قتادةَ عنه، تفرَّد به عديٌّ عنه»، وكذا الطَّبرانيُّ فقال في «الأوسط»: «لم يرو هذا الحديث عن قتادةَ عن أنسٍ إلَّا عديٌّ، تفرَّد به قطنٌ»، غير أنَّه قد تابعه إسماعيل بن مسلم في روايته عن قتادة من حديث أنس، لكنَّه لم يذكر التَّسمية.

وخالفهما في جعل الحديث من مسند أنس عامَّة من رواه عن قتادة - كشعبةَ[٣] وسعيد بن أبي عروبةَ[٤] -، فجعلوه من حديث زيد بن أرقمَ، ولهذا عدَّ جماعةٌ من الحفَّاظ هذا الحديث

---

(١) (٧١٠٠)، وانظر: تهذيب التَّهذيب (٤/ ٢١٤)، الميزان (٥/ ١١).

(٢) كما في «أطرافه» لابن طاهرٍ (١٠٣٦).

(٣) رواه أبو داود (٦)، وابن ماجه (٢٩٦).

(٤) رواه ابن ماجه (٢٩٦).

من أغلاطهما:

فقد ذكر العُقيليُّ في «الضُّعفاء»[١] عديَّ بن أبي عمارة وقال: «في حديثه اضطرابٌ»، ثمَّ أورد هذا الحديث من أغلاطه.

وقال الدَّارقطنيُّ في «العلل»[٢]: «فأمَّا قول عديٍّ بن أبي عُمارةَ وإسماعيلَ بن مسلمٍ المكِّي: عن قتادةَ عن أنسٍ؛ فإنَّ ذلك وهمٌ منهما؛ لأنَّ قتادة لم يُسند هذا الحديث عن النَّبيِّ ﷺ، وإنَّما أسنده عن زيد بن أرقمَ».

وقال ابن حجرٍ في «اللِّسان»[٣]: «ومن أغلاطه [أي: عدي بن أبي عمارة] أنَّه روى عن قتادةَ عن أنسٍ في القول عند دخول الخلاء، وإنَّما رواه قتادة عن النَّضر بن أنس عن زيد بن أرقمَ، وقيل: عن النَّضر بن أنس عن أبيه، والأوَّل أصحُّ».

والجهة الثَّانية: أنَّه زاد التَّسمية في أوَّله، وأشار إلى ذلك الطَّبرانيُّ في «الدُّعاء»[٤] بقوله: (لم يقل أحدٌ ممَّن روى هذا الحديث عن قتادةَ في متنه: «باسم الله» إلَّا عديُّ بن أبي عُمارةَ).

والخلاصة: أنَّ زيادة التَّسمية لا تصحُّ، وإن كان أصل الحديث ثابتًا في الصَّحيحين.

---

(١) (٤/ ٤٨٢).

(٢) (٦/ ١٣٠).

(٣) (٥/ ٤٢٢).

(٤) (٢/ ٩٦٤).

٣/ ١٤- عن أنس بن مالكٍ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «سَتر ما بين الجنِّ وعورات بني آدمَ إذا وضع أحدهم ثوبه أن يقول: باسم الله».

التَّخريج:

روي عن أنس ﷺ من أربعة طرق:

الطَّريق الأوَّل: طريق زيدٍ العمِّي:

واختُلف في إسناده على زيدٍ على وجهين:

الوجه الأوَّل: زيد العمِّي، عن أنس.

فرواه الطَّبرانيُّ في «الأوسط» (٧/ ١٢٨ رقم٧٠٦٦) و«الدُّعاء» (٣/ ٩٦٦ رقم٣٦٨)، وابن عديٍّ في «الكامل» (٣/ ١٩٨) - ومن طريقه البيهقيُّ في «الدَّعوات الكبير» (١/ ١١١ رقم٥٤) -، وتمَّامٌ في «فوائده» - كما في «الرَّوض البسَّام» (٤/ ٤٣٨ رقم١٥٨٤) -، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم واللَّيلة» (١/ ٥٧ رقم٢٢) من طريق الأعمش.

ورواه ابن السُّنِّي في «عمل اليوم واللَّيلة» (١/ ٣٢٩ رقم٢٧٤) من طريق عبد الرَّحيم بن زيدٍ العَمِّي.

كلاهما (الأعمش، وعبد الرَّحيم) عن زيدٍ العَمِّي، به.

والوجه الثَّاني: زيد العمِّي، عن جعفر العبدي، عن أبي سعيد الخدري.

وقد رواه أحمد بن منيع - كما في «المطالب العالية» (٢/ ١٥٨ رقم٣٧) - وتمَّامٌ في «فوائده» - كما في «الرَّوض البسَّام» (٤/ ٤٤٠ رقم١٥٨٦) - من طريق محمَّد بن الفضل.

وعلَّقه الدَّارقطنيُّ في «العلل» (٦/ ١٠١) عن سلَّام الطَّويل.

كلاهما (محمَّد، وسلَّام) عن زيدٍ العمِّي، به.

الطَّريق الثَّاني: طريق عاصم الأحول:

رواه تمَّامٌ - كما في «الرَّوض البسَّام» (٤/ ٤٣٧ رقم١٥٨٣) - من طريق محمَّد بن خَلَفٍ الكرمانيِّ، والدَّارقطنيُّ في «العلل» (٦/ ١٠١) تعليقًا عن محمَّد بن مروانَ السُّدِّيِّ، كلاهما (الكرماني، والسُّدِّي) عن عاصمٍ، به.

وخُولف الكَرمانيُّ والسُّدِّي فيه، فقد رواه أبو الشَّيخ في «العظمة» (٥/ ١٦٧٠ رقم١١١٠) من طريق ابن عيينة، وعلَّقه الدَّارقطنيُّ في «العلل» (٦/ ١٠١) عن عليِّ بن مُسهِر، كلاهما (ابن عيينة، وابن مسهِر) عن عاصمٍ، عن أبي العالية، قولِه.

الطَّريق الثَّالث: طريق حُميدٍ الطَّويل:

رواه ابن عديٍّ في «الكامل» (٦/ ٣٠٣) عن محمَّد بن أحمدَ بن سُهيلٍ، عن أبيه، عن يزيد بن هارون، عن حُميدٍ، به.

الطَّريق الرَّابع: طريق عمران بن وهب:

رواه الطَّبرانيُّ في «الأوسط» (٣/ ٦٧ رقم٢٥٠٤) من طريق حجَّاج بن منهال، عن إبراهيمَ بن نجيحٍ المكِّي، عن أبي سنانٍ، عن عمران بن وهبٍ، به.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيفٌ؛ ويتبيَّن هذا بالنَّظر إلى كلِّ طريقٍ على انفراد:

*** فأمَّا الطَّريق الأوَّل - وهو طريق زيدٍ العمِّي -:**

فقد تقدَّم أنَّه اختُلف على زيدٍ العمِّي، فرواه بعضهم من حديث أنس، وبعضهم من حديث أبي سعيدٍ الخدري.

وزيد العمِّيُّ ضعيفٌ[1] - على كلِّ حالٍ -، بل قال ابن عديٍّ: «لعلَّ شعبة لم يرو عن

(١) انظر: تهذيب التَّهذيب (١/ ٦٦٣)، التَّقريب (٢١٣١)، الميزان (٣/ ٩٥).

أضعفَ منه»[١]، وسماعه من أنسٍ لا يصحُّ، قال أبو حاتمٍ في روايته عنه: «مرسلٌ»[٢].

وفي طرق الحديث إلى زيدٍ العمِّي من هو أضعف منه، وبيان ذلك ممَّا يطول به المقام.

*** وأمَّا الطَّريق الثَّاني - وهو طريق عاصم الأحول -:**

فقد بيَّن الدَّارقطنيُّ في «العلل» حال الاختلاف الَّذي فيه، فقال: «يرويه محمَّد بن خلفٍ الكرمانيُّ، ومحمَّد بن مروانَ السُّدِّيُّ، عن عاصمٍ الأحول، عن أنسٍ، عن النَّبيِّ ﷺ، ووَهِما فيه.

والصَّحيح: عن عاصمٍ الأحول، عن أبي العالية، قولِه. كذلك رواه ابن عيينةَ وعليُّ بن مسهرٍ»

ووجه ما ذكره: أنَّ السُّدِّيَّ متَّهمٌ بالكذب - كما في «التَّقريب»[٣] -، والكرماني لم أقف على ترجمةٍ له، فرواية السُّدِّي مطَّرحة، ولا عبرة برواية الكرماني في مقابل رواية ابن عيينة وعليِّ بن مسهر، فهما ثقتان، لا سيَّما ابن عيينة الإمام الحافظ الحجَّة.

*** وأمَّا الطَّريق الثَّالث - وهو طريق حُميد الطَّويل -:**

فهو موضوع؛ لحال محمَّد بن أحمدَ بن سُهيل، قال ابنُ عديٍّ: «وهو ممَّن يضع الحديث متنًا وإسنادًا، وهو يسرق حديث الضِّعاف، يُلزقها على قومٍ ثقاتٍ»[٤].

وقال في هذا الحديث وحديثٍ آخر: «وهذان الحديثان بهذا الإسناد باطلان».

*** وأمَّا الطَّريق الرَّابع - وهو طريق عمران بن وهب -:**

فهو ضعيف؛ لعلَّتين:

---

(١) الكامل (٤/ ١٥٣).

(٢) الجرح والتَّعديل (٣/ ٥٦٠).

(٣) (٦٢٨٤)، وانظر: تهذيب التَّهذيب (٣/ ٦٩٢)، والميزان (٤/ ٢٦٣).

(٤) الكامل (٦/ ٣٠٣).

الأولى: أنَّ عمران نفسه ضعيفٌ، فقد ضعَّفه أبو حاتمٍ وذكره ابن حبَّان في «الثِّقات»(١).

والثَّانية: أنَّه لم يسمع من أنسٍ، كما ذكره أبو حاتمٍ(٢).

ويُضاف إليهما أنَّ إبراهيم بن نجيحٍ المكِّيَّ لم أجد له ترجمةً.

والخلاصة: أنَّ الحديث لا يصحُّ من حديث أنسٍ ولا من حديث أبي سعيدٍ.

قال الدَّارقطنيُّ - بعد أن ساق شيئًا من طرقه وما فيه من اختلاف -: «والحديث غير ثابتٍ»(٣).

---

(١) الجرح والتَّعديل (٦/ ٣٠٦)، الثِّقات (٥/ ٢٢١ و٧/ ٢٤٠)، وانظر: الميزان (٣/ ٢٥٤)، اللِّسان (٦/ ١٨٤).

(٢) المراسيل (ص١٥٢).

(٣) العلل (٦/ ١٠١).

٤/ ١٥ - عن أبي سعيدٍ الخدريِّ ﷺ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «سَتر ما بين أعيُن الجنِّ وعورات بني آدمَ إذا وضع الرَّجل ثوبه أن يقول: باسم الله».

التَّخريج، والحكم على الحديث:

تقدَّم الكلام على الحديث تخريجًا وحكمًا عليه ضمن الكلام على حديث أنسٍ الَّذي قبله[1].

---

(١) رقم(١٤).

٥/ ١٦ - عن ابن عمرَ رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا نزع أحدكم ثوبه أو تعرَّى فليقل: باسم الله؛ فإنَّه سِترٌ له فيما بينه وبين الشَّيطان».

التَّخريج:

رواه أبو نعيمٍ في «الحلية» (٧/ ٢٥٥) من طريق إسماعيل بن يحيى، قال: حدَّثنا مسعرٌ، عن عطيَّةَ، عن ابن عمر به.

الحكم على الحديث:

الحديث موضوعٌ؛ فقد تفرَّد به إسماعيل بن يحيى، قال أبو نعيم: «غريبٌ من حديث مسعرٍ، تفرَّد به إسماعيل»، قال ابن حجرٍ في «اللِّسان»: «مجمعٌ على تركه»، بل رماه بالوضع والكذب صالحُ جزرةَ وأبو عليٍّ النَّيسابوريُّ والدَّارقطنيُّ وابن حِبَّانَ والحاكم[١].

(١) المجروحين (١/ ١٣٣)، الكامل (٣/ ٣٠٢)، الضُّعفاء والمتروكين للدَّارقطني (٨١)، المدخل إلى الصَّحيح (١/ ١٤٦)، الميزان (١/ ٢٤٤)، اللِّسان (٢/ ١٨١).

خلاصة الحكم على أحاديث الباب

الأحاديث في هذا الباب قسمان:

القسم الأوَّل: ما دل على مشروعية التَّسمية عند دخول الخلاء خاصَّةً، وهي الأحاديث رقم(١٢ و١٣).

والقسم الثَّاني: ما دلَّ على مشروعية التَّسمية عند عموم نزع الثِّياب، وهي الأحاديث رقم(١٤ و١٥ و١٦).

ولم يصحَّ من هذا ولا ذاك شيءٌ، وقد قال ابن حجرٍ عن القسم الثَّاني منهما: «فالحاصل أنَّه لم يثبت في الباب شيءٌ»[١].

---

(١) نتائج الأفكار (١/ ١٥٥).

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية

تقدَّم بيان ضعف أحاديث الباب، غير أنَّ المذاهب الأربعة اتَّفقت على استحباب التَّسمية عند دخول الخلاء[١]، بل أطلق النَّوويُّ حكاية الاتِّفاق فقال: «وهذا الأدب متَّفقٌ على استحبابه»[٢].

وهو متَّفق مع قاعدة الشَّريعة في هذا الباب؛ فإنَّ الخلاء مأوى الشَّياطين، وفيه يَكشف الإنسان عورته، فهو بحاجةٍ إلى التَّحرُّز منهم؛ لئلَّا ينظروا إلى عورته، ولئلَّا يؤذوه، فكان من المناسب أن يُسمِّي الله قبل الدُّخول إليه.

ونظير ذلك في الشَّرع كثير، من ذلك:

ما جاء عن ابن عبَّاسٍ ﵄ عن النَّبي ﷺ قال: «**أما إنَّ أحدكم إذا أتى أهله، وقال: باسم الله، اللَّهمَّ جنِّبنا الشَّيطان، وجنِّب الشَّيطان ما رزقتنا، فرُزِقا ولدًا؛ لم يضرَّه الشَّيطان**»[٣].

وعن جابر بن عبد الله ﵄ أنَّه سمع النَّبيَّ ﷺ يقول: «**إذا دخل الرَّجل بيته، فذكر الله عند دخوله وعند طعامه، قال الشَّيطان: لا مبيت لكم ولا عشاء، وإذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله، قال الشَّيطان: أدركتم المبيت، وإذا لم يذكر الله عند طعامه، قال: أدركتم المبيت والعشاء**»[٤].

وعن حذيفة ﵁ قال: كنَّا إذا حضرنا مع رسول الله ﷺ طعامًا، لم يضع أحدنا يده حتَّى يبدأ رسول الله ﷺ، وإنَّا حضرنا معه طعامًا، فجاء أعرابيٌّ كأنَّما يُدفع، فذهب ليضع يده في الطَّعام، فأخذ رسول الله ﷺ بيده، ثمَّ جاءت جاريةٌ كأنَّما تُدفع، فذهبت لتضع يدها في

---

(١) انظر: حاشية ابن عابدين (١/ ٢٣٠)، حاشية الدُّسوقي على الشَّرح الكبير (١/ ١٠٣)، المجموع (٢/ ٧٤)، الإنصاف (١/ ١٨٧).

(٢) المجموع (٢/ ٧٤).

(٣) رواه البخاري (١٤١)، ومسلم (١٤٣٤).

(٤) رواه مسلم (٢٠١٨).

الطَّعام، فأخذ رسول الله ﷺ بيدها، وقال: «**إنَّ الشَّيطان ليستحلَّ الطَّعام الَّذي لم يُذكر اسمُ الله عليه، وإنَّه جاء بهذا الأعرابيِّ يستحل به، فأخذتُ بيده، وجاء بهذه الجارية يستحل بها فأخذتُ بيدها، فوالذي نفسي بيده إنَّ يده لفي يدي مع أيديهما**»(١).

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا كان جُنْحُ اللَّيل - أو: أَمسيتم - فكُفُّوا صبيانكم؛ فإنَّ الشَّيطان ينتشر حينئذٍ، فإذا ذهب ساعةٌ من اللَّيل فخَلُّوهم، وأغلقوا الأبواب، واذكروا اسم الله؛ فإنَّ الشَّيطان لا يفتح بابًا مغلقًا، وأَوكوا قِرَبكم، واذكروا اسم الله، وخمِّروا آنيتكم، واذكروا اسم الله، ولو أن تعرضوا عليها شيئًا، وأطفئوا مصابيحكم**»(٢).

فإن قيل: كيف يُقال باستحباب التَّسمية في هذا الموضع ولم يصحَّ الحديث فيه، وإنَّما أُمرنا بالعمل بما صحَّ؟

أُجيب بأنَّ التَّسمية في هذا الموضع مندرجٌ تحت الأصل العامِّ في الشَّرع، وهو تسمية الإنسان اللهَ والاستعانةُ به في جميع أحواله، ولا يفتقر مثل هذا إلى دليلٍ خاصٍّ؛ إذ إنَّ دخول الخلاء من الأمور الطَّبيعيَّة التَّي يمارسها الإنسان في حياته، وليس عبادةً من العبادات التَّي تكون الزِّيادة فيها مفتقرةً إلى دليلٍ خاصٍّ، كما هو الحال في الأذان والصَّلاة، والله أعلم.

---

(١) رواه مسلم (٢٠١٧).

(٢) تقدَّم تخريجه في الحديث رقم(١٠).

المبحث الثَّالث

التَّسمية قبل إدخال اليد في الإناء لمن استيقظ من النَّوم

أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية

١ / ١٧ - عن أبي هريرةَ ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا استيقظ أحدكم من منامه، فلا يُدخِلْ يده في الإناء حتَّى يغسلَها؛ فإنَّه لا يدري أين باتت، ويُسمِّي قبل أن يُدخِلَها».

التَّخريج:

رواه ابن عديٍّ في «الكامل» (٤/ ١٨٤)، والعُقيليُّ في «الضُّعفاء» (٣/ ٣٢٨) والطَّبرانيُّ في «الأوسط» (٩/ ٦٣) من طريق عبد الله بن محمَّد بن يحيى بن عروةَ، عن هشام بن عروةَ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج، عن أبي هريرةَ به.

وروي الحديث من غير التَّسمية:

فرواه البخاريُّ (١٦٢) من طريق مالك، ومسلم (٢٧٨) من طريق المغيرة الحزامي، كلاهما (مالك، والمغيرة) عن أبي الزِّناد، عن الأعرج.

ومسلم (٢٧٨) من طريق جابر ﷺ وابن المسيَّب وأبي سلمة وعبد الله بن شقيق وأبي صالح وأبي رزين وهمَّام بن منبِّه وابن سيرين وعبد الرَّحمن بن يعقوب وثابت - مولى عبد الرَّحمن بن زيد -.

رواه هؤلاء الأحد عشر (الأعرج، وجابر، وابن المسيَّب، وأبو سلمة، وعبد الله، وأبو صالح، وأبو رزين، وهمَّام، وابن سيرين، وعبد الرَّحمن، وثابت) عن أبي هريرة، به.

الحكم على الحديث:

الحديث بزيادة التَّسمية منكرٌ جدًّا؛ لثلاث عللٍ:

أوَّلها: أنَّ عبد الله بن محمَّد بن يحيى بن عروةَ واهٍ- كما في «ديوان الضُّعفاء» للذَّهبي[١].

وثانيها: أنَّه تفرَّد به عن هشامٍ بن عروةَ على جلالته وكثرة أصحابه الحفَّاظ المتقنين لحديثه، قال ابن عديٍّ: (وهذا غريب الإسناد والمتن؛ فمن قِبَل الإسناد من حديث هشام بن عروة عن أبي الزِّناد، لا أعلم أحدًا يرويه عن هشام بن عروةَ غيرُ عبد الله بن محمَّد بن يحيى. وغربة المتن: «ويسمِّي قبل أن يُدخلها»، وهذه اللَّفظة غريبٌ في هذا الحديث).

وقال الطَّبرانيُّ: (لم يرو هذا الحديث عن هشام بن عروةَ إلَّا عبد الله بن محمَّد بن يحيى بن عروة، تفرَّد به إبراهيم بن المنذر، ولا قال أحدٌ ممَّن روى هذا الحديث عن أبي الزِّناد: «ويسمِّي قبل أن يُدخِلها» إلَّا هشام بن عروة).

وقال ابن حجر: «تفرَّد بهذه الزِّيادة عبد الله بن محمَّد بن عروة - وهو متروكٌ - عن هشام بن عروةَ، عن أبي الزِّناد به»[٢].

فتفرُّده به عنه يدلُّ على ضعف تلك الزِّيادة، ويدلُّ على أنَّه غير محفوظٍ أصلًا من حديث هشام بن عروة.

وثالثها: أنَّه خلاف المحفوظ من حديث أبي هريرةَ، فإنَّ من روى الحديث - سوى عبد الله بن محمَّد - لم يذكر التَّسمية، وقد تقدَّم ذكر شيءٍ من طرقه.

وقد أشار إلى ضعف هذه الزِّيادة العُقيليُّ فقال: (وهذا الحديث من حديث أبي هريرةَ صحيح الإسناد من غير وجهٍ، وليس فيه «يسمِّي قبل أن يدخلَها»)[٣].

وتقدَّمت إشارة ابن عديٍّ والطَّبرانيِّ أيضًا إلى ضعفها أيضًا، وقد صرَّح الألبانيُّ بنكارة الحديث بهذه الزِّيادة فقال: «منكرٌ جدًّا بزيادة التَّسمية»[٤]، ثمَّ قال: «وحديث أبي هريرةَ -

---

(١) (٢٢٨٦)، وانظر: الجرح والتَّعديل (٥/ ١٥٨)، الميزان (٢/ ٤٣٤)، اللِّسان (٤/ ٥٥٢).

(٢) التَّلخيص الحبير (١/ ١٨٨).

(٣) الضُّعفاء (٣/ ٣٢٨).

(٤) السِّلسلة الضَّعيفة (١٤/ ١٠٧٦).

الَّذي أشار إليه العُقيليُّ ثمَّ الهيثميُّ - رواه الشَّيخان وغيرهما، وله شواهدُ، ممَّا يؤيِّد نكارة تلك الزِّيادة، بل بطلانها».

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية

يفيد حديث الباب مشروعيَّة التَّسمية عند غَسل يدي القائم من نوم اللَّيل، وقد تقدَّم ضعفه، ومذهب الحنابلة هو الوجوب[١]، لكنَّهم لم يعتمدوا على هذا الحديث، بل عمدتهم القياس على الوضوء.

والوجه الآخر: عدم الوجوب[٢]، واختاره الموفَّق ابن قدامة[٣] وشيخ الإسلام ابن تيميَّة[٤] ، وأجاب أوَّلهما عن الاستدلال بالقياس بقوله: «وهذا بعيدٌ؛ فإنَّ التَّسمية غير واجبةٍ في الصَّحيح، ومن أوجبها فإنَّما أوجبها تعبُّدًا، فيجب قصرها على محلِّها؛ فإنَّ التَّعبُّد به [أي: القياس] فرع التَّعليل، ومن شرطه كون المعنى معقولًا، ولا يمكن إلحاقه به لعدم الفرق، فإنَّ الوضوء آكد، وهو في أربعة أعضاء، وسببه غير سبب غسل اليد».

ولم أقف على كلامٍ لغير الحنابلة في هذه المسألة، ولعلَّ ذلك لأجل أنَّ الكلام فيها متفرِّعٌ عن القول بوجوب غسل يدي القائم من نوم اللَّيل، وهو من المفردات عندهم، كما ذكر ذلك المرداويُّ في «الإنصاف»[٥]، وقال قَبْلَه ناظم المفردات - وهو محمَّد بن عليٍّ العُمَريُّ -:

من بعد نوم اللَّيل يَبْغي الطُّهْرا ... تثليثُ غَسْلِ اليد فرضًا فاقْرَا[٦]

والله أعلم.

---

(١) انظر: الفروع (١/ ١٧٤)، والإنصاف (١/ ٢٨٠)، وكشاف القناع (١/ ٢١١).

(٢) الإنصاف (١/ ٢٨٠).

(٣) المغني (١/ ١٤٤).

(٤) شرح العمدة (١/ ١٧٦).

(٥) (١/ ٦٨).

(٦) النَّظم المفيد الأحمد في مفردات مذهب الإمام أحمد (ص٣٢)، وانظر: المنح الشافيات (١/ ١٤٤).

المبحث الرَّابع

التَّسمية عند الوضوء

أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية[1]

١/ ١٨- عن أبي هريرةَ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاةَ لمن لا وُضوءَ له، ولا وضوءَ لمن لم يذكر اسم الله عليه».

التَّخريج:

روي عن أبي هريرةَ من طريقين:

أوَّلهما: طريق سلمةَ اللَّيثي.

فقد رواه أبو داودَ (١٠١)، والتِّرمذيُّ في «العلل الكبير» (١٧)، وابن ماجه (٣٩٩)، وأحمد (٤/ ١٩٦٩ رقم٩٥٤٣)، والدَّارقطنيُّ (١/ ١٣٤ رقم٢٥٦ و٢٥٧)، وابن السَّكن في «صحيحه» - كما في «البدر المنير» (٣/ ٢٣٠) و«التَّلخيص الحبير» (١/ ١٨٦) -، والطَّبرانيُّ في «الأوسط» (٨/ ٩٦ رقم٨٠٨٠)، والحاكم (١/ ١٤٦) - وعنه البيهقيُّ (١/ ١٣٤ رقم١٩٧) - من طريق محمَّد بن موسى المخزومي، عن يعقوب بن سلمةَ، عن أبيه، به.

وقال الحاكم: «يعقوب بن أبي سلمة» بدل: «يعقوب بن سلمة».

والثَّاني: طريق أبي سلمةَ بن عبد الرَّحمن.

فقد رواه الدَّارقطنيُّ (١/ ١١٩ رقم٢٢٢) - ومن طريقه البيهقيُّ (١/ ١٣٥ رقم١٩٨) - من طريق محمود بن محمَّد الظَّفَري، عن أيُّوب بن النَّجَّار، عن يحيى بن أبي كثيرٍ، عن أبي سلمةَ، بنحوه، وفي آخره عند الدَّارقطنيِّ زيادة.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيفٌ، ويتبيَّن هذا بالنَّظر في كلِّ طريقٍ على انفرادٍ:

---

(١) استفدتُ في هذا المبحث من كتاب «كشف المخبوء» لأبي إسحاق الحويني، والتَّعليق عليه لمحمَّد السريع، فجزاهما الله خيرًا.

* **فأمَّا الطريق الأوَّل** فهو ضعيف جدًّا؛ لأمور:

أوَّلها: أنَّ يعقوب بن سلمةَ مجهول الحال - كما في «التَّقريب»[١] -.

والثَّاني: أنَّ أباه سلمةَ ليِّن الحديث - كما في «التَّقريب»[٢] أيضًا -، فقد ذكره ابن حبَّان في «الثِّقات»[٣] وقال: «ربَّما أخطأ»، قال ابن حجرٍ: «وهذه عبارةٌ عن ضعفه؛ فإنَّه قليل الحديث جدًّا، ولم يرو عنه سوى ولده، فإذا كان يخطئ مع قلَّة ما روى، فكيف يُوصف بكونه ثقة؟!»[٤].

والثَّالث: أنَّ يعقوب لا يُعرف له سماعٌ من أبيه.

والرَّابع: أنَّ أباه لا يُعرف له سماع من أبي هريرةَ.

قال البخاريُّ في «التَّاريخ الكبير»[٥]: «لا يُعرف لسلمةَ سماعٌ من أبي هريرةَ، ولا ليعقوب من أبيه».

تنبيه:

تقدَّم أنَّه وقع عند الحاكم: (يعقوب بن أبي سلمة) بدل: (يعقوب بن سلمة)، وقال عقب إخراجه الحديث: «حديثٌ صحيح الإسناد، وقد احتجَّ مسلمٌ بيعقوب بن أبي سلمةَ الماجشون، واسم أبي سلمةَ دينارٌ، ولم يخرِّجاه»، ويُجاب عن هذا من وجهين:

أوَّلهما: أنَّ قوله: (يعقوب بن أبي سلمة) خطأ، وإنَّما هو يعقوب بن سلمةَ اللَّيثي، نصَّ على ذلك جماعة، منهم ابن الصَّلاح[٦]، والنَّووي[١]، وابن دقيق العيد[٢]، ومغلطاي[٣]،

---

(١) (٧٨١٨)، وانظر: تهذيب التَّهذيب (٤/ ٤٤٢)، الميزان (٥/ ١٧٨).

(٢) التَّقريب (٢٥١٨)، وانظر: تهذيب التَّهذيب (٢/ ٨٠)، الميزان (٢/ ١٨١).

(٣) (٤/ ٣١٧).

(٤) التَّلخيص الحبير (١/ ١٨٧).

(٥) (٤/ ٧٦).

(٦) نقله عنه ابن الملقِّن في «البدر المنير» (٣/ ٢٢٨).

وابن الملقِّن[٤]، وابن حجر[٥].

والثَّاني: أنَّه على فرض صحَّة كونه (يعقوب بن أبي سلمة) - وهو الماجشون -، فقد قال ابن دقيق العيد: «فيُحتاج إلى معرفة حال أبيه أبي سلمة، واسمه دينار»[٦]، وقال ابن الملقِّن - بعد نقل كلام ابن دقيق العيد -: «وهذا متين، فقد كشفتُ كتب الأسماء جرحًا وتعديلًا، فلم أر دينارًا هذا، بل لم أر أحدًا قال: إنَّ الماجشون يروي عن أبيه، فتعيَّن غلط الحاكم»[٧].

تنبيه آخر:

إخراج ابن السَّكن الحديثَ في «الصَّحيح» قد تعقَّبه فيه ابن الملقِّن بقوله: «وهو تساهلٌ منه، كما يَعرف ذلك من نظر في كتابه»[٨].

* **وأمَّا الطَّريق الثَّاني** فهو ضعيفٌ؛ لأمرين:

أوَّلهما: أنَّ محمودًا الظَّفَريَّ تفرَّد به، فقال ابن حجر في «نتائج الأفكار»[٩]: «حديثٌ غريبٌ، تفرَّد به الظَّفَريُّ»، والظَّفَريُّ ضعيفٌ، قال الدَّارقطنيُّ: «ليس بالقويِّ»[١٠].

والثَّاني: أنَّ أيوب لم يسمعه من يحيى بن أبي كثير، قال البيهقيُّ: (وهذا الحديث لا يُعرف من حديث يحيى بن أبي كثيرٍ عن أبي سلمةَ إلَّا من هذا الوجه، وكان أيُّوب بن النَّجَّار يقول: لم

---

(١) المجموع (١/ ٣٥٨).
(٢) الإمام (١/ ٤٤٦).
(٣) الإعلام (١/ ٣٤٣).
(٤) البدر المنير (٣/ ٢٢٨).
(٥) نتائج الأفكار (١/ ١٨٧)، تهذيب التَّهذيب (٢/ ٨٠).
(٦) الإمام (١/ ٤٤٦).
(٧) البدر المنير (٣/ ٢٢٩).
(٨) البدر المنير (٣/ ٢٣٠).
(٩) (١/ ٢٢٥).
(١٠) تاريخ بغداد (١٥/ ١٠٨)، الميزان (٤/ ٣٠٣)، اللسان (٨/ ٩).

أسمع من يحيى بن أبي كثيرٍ إلَّا حديثًا واحدًا؛ حديث: «التقى آدم وموسى»[١]، ذكره يحيى بن معينٍ فيما رواه عنه ابن أبي مريم، فكان حديثه هذا منقطعًا)[٢]، وقال ابن حجرٍ: «فعلى هذا يكون في السَّند انقطاعٌ، إن لم يكن الظَّفري دخل عليه إسنادٌ في إسناد»[٣].

وفيما ذكره ابن حجرٍ إشارةٌ إلى علَّةٍ ثالثةٍ، وهي أنَّ الظَّفَري دخل عليه إسنادٌ في إسناد، غير أنَّه ذكر ذلك على سبيل الاحتمال لا الجزم، فإن صحَّ ما ذكره كان السَّند منكرًا، والله أعلم.

وقد أجمل البيهقيُّ في «معرفة السُّنن والآثار»[٤] القول في حديث أبي هريرةَ وغيره فقال: (وأمَّا ما روي عن أبي هريرةَ وغيره عن النَّبيِّ ﷺ قال: «لا وضوء إن لم يذكر اسم الله عليه» فأسانيده غير قويَّة).

---

(١) رواه البخاري (٣٤٠٩ و٤٧٣٨) ومسلم (٢٦٥٢).

(٢) لم أقف على ما رواه ابن أبي مريم مسندًا إليه، لكن نقله عنه المزيُّ في «تهذيب الكمال» (٣/ ٥٠٠).

(٣) نتائج الأفكار (١/ ٢٢٥).

(٤) (١/ ٢٦٦).

٢/ ١٩- عن أبي سعيدٍ الخدريِّ ﷺ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «لا وُضوءَ لمن لم يذكر اسم الله عليه».

التَّخريج:

رواه ابن ماجه (٣٩٧)، وأبو عبيدٍ في «الطهور» (ص١٤٣ رقم٥٣) - ومن طريقه ابن عديٍّ في «الكامل» (٣/ ١٧٣) -، وابن أبي شيبةَ (١/ ٢٢٨ رقم١٤) - ومن طريقه الطَّبرانيُّ في «الدُّعاء» (٢/ ٩٧٢ رقم٣٨٠) -، وأحمد (٥/ ٢٣٧٩ رقم ١١٥٤٦)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم واللَّيلة» (١/ ٦٥ رقم٢٧)، والحاكم (١/ ١٤٧) - وعنه البيهقيُّ في «السُّنن الكبير» (١/ ١٣٢ رقم١٩٤) و«الدَّعوات الكبير» (١/ ١١٥ رقم٥٧) -، من طريق زيد بن الحُباب.

وابن ماجه (٣٩٧)، والدَّارميُّ (١/ ٥٤٢ رقم٧١٨)، والدَّارقطنيُّ (١/ ١٢٠ رقم٢٢٣)، من طريق أبي عامرٍ العَقَدي.

والتِّرمذيُّ في «العلل الكبير» (١٨)، وابن ماجه (٣٩٧)، وابن أبي شيبةَ (١/ ٢٢٨ رقم١٤)، وأحمد (٥/ ٢٣٧٩ رقم١١٥٤٧)، من طريق أبي أحمدَ محمَّد بن عبد الله الزُّبيريِّ.

ثلاثتهم (ابن الحُباب، والعَقَدي، والزُّبيري) عن كَثير بن زيدٍ، عن رُبَيْح بن عبد الرَّحمن ابن أبي سعيدٍ، عن أبيه، عن جدِّه، به.

وزاد الحاكم والبيهقيُّ في أوَّله: «لا صلاةَ لمن لا وُضوء له».

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيفٌ جدًّا؛ فإنَّه لم يُروَ إلَّا من هذا الوجه، فقال البزَّار - كما في «الإمام» لمُغُلْطاي[1] -: «لا نعلمه عن أبي سعيدٍ إلَّا بهذا الإسناد»، وقال ابن عديٍّ: «ولا أعلم يروي

---

(١) (١/ ٣٣٨).

هذا الحديثَ عن رُبيحٍ غيرُ كثير بن زيدٍ، ولا عن كثير غير زيد بن الحُباب»، وأنكر مُغُلْطاي[١] وابن حجرٍ[٢] زعمه تفرَّد ابن الحباب به عن كثير، وهو واضحٌ من الطَّرق السَّابقة.

والعلَّة في الحديث هي رُبيح - بموحَّدةٍ وبمهملةٍ، مصغَّرٌ - ابن عبد الرَّحمن بن أبي سعيدٍ الخدريِّ، قال البخاريُّ - فيما نقله عنه التِّرمذيُّ -: «منكر الحديث»[٣]، وقد أفصح البخاريُّ نفسه عن معناه فقال: «من قلتُ فيه: (منكر الحديث) فلا تحلُّ الرِّواية عنه»[٤]، وقال أحمد: «ليس بمعروف»[٥]، وقال أبو زرعةَ: «شيخٌ»[٦].

وقال ابن عديٍّ بعد أن ذكر مناكيره: «ولرُبيح غير ما ذكرتُ شيءٌ يسيرٌ من الحديث، وعامَّة حديثه ما ذكرتُه، وأرجو أنَّه لا بأس به»، وهو محمول هنا على معنى: «أرجو أنَّه لا يتعمَّد الكذب»، فقد ذكر المعلِّمي في «حاشية الفوائد المجموعة»[٧] أنَّه رأى ابن عديٍّ قد يستعمل هذه العبارة لهذا المعنى، والسِّياق هنا يقتضيه؛ لأنَّه إذا كانت عامَّة حديث ربيحٍ مناكير؛ فهذا يعني أنَّه منكر الحديث، وهو موافقٌ لكلام البخاريِّ[٨].

قال أحمد بن حفصٍ السَّعديُّ: سُئل أحمد بن حنبلٍ - يعني وهو حاضرٌ - عن التَّسمية في الوضوء؟ فقال: لا أعلم فيه حديثًا يثبت، أقوى شيءٍ فيه حديث كثير بن زيدٍ عن رُبيح، ورُبيحٌ رجلٌ ليس بمعروف».

---

(١) الإعلام (١/ ٣٣٩).
(٢) التَّلخيص الحبير (١/ ١٨٩).
(٣) العلل الكبير (ص ٣٤).
(٤) الميزان (١/ ٥٠)، لسان الميزان (١/ ٢٢٠).
(٥) الكامل (٣/ ١٧٣)، السُّنن الكبير للبيهقي (١/ ١٣٤)، وسيأتي سياق كلامه بتمامه بعد أسطر.
(٦) الجرح والتَّعديل (٣/ ٥١٩).
(٧) (ص ٣٥).
(٨)، وانظر: تهذيب التَّهذيب (١/ ٥٨٩)، التَّقريب (١٨٨١).

ونقل أبو بكرٍ الأثرم عن أحمدَ أنَّه أحسن ما في الباب[١].

وسئل إسحاق بن راهويه: أيُّ حديثٍ أصحُّ في التَّسمية، فذكر حديث أبي سعيد[٢].

وقال ابن حجرٍ في «نتائج الأفكار»[٣]: «حديث حسنٌ»، وفيه نظر؛ فإنَّ الحديث ضعفه شديد، فلا يصح وصفه بالحُسْن لذاته، ولا يمكن أن يتقوَّى فيصير حسنًا لغيره.

---

(١) الضُّعفاء للعقيلي (١/ ٤٨٤)، مستدرك الحاكم (١/ ١٤٧).

(٢) ذكره أبو البركات ابن تيميَّة في «منتقى الأخبار» (١/ ٨٤)، وحفيده أبو العبَّاس في «شرح العمدة» (١/ ١٧٣)، وابن عبد الهادي في «تنقيح التَّحقيق» (١/ ١٧٨).

(٣) (١/ ٢٢٩).

٣/ ٢٠- عن سعيد بن زيد ﷺ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا وُضوءَ لمن لم يذكر اسم الله عليه».

التَّخريج:

الحديث مداره على أبي ثِفالٍ المُرِّي، واختُلف عليه في إسناده على أربعة أوجه:

أوَّلها: أبو ثِفالٍ، عن رباح بن عبد الرَّحمن، عن جدَّته أسماء، عن أبيها سعيد بن زيد ﷺ.

والثَّاني: أبو ثِفالٍ، عن رباح بن عبد الرَّحمن، عن جدَّته أسماء، مرسلًا.

والثَّالث: أبو ثِفالٍ، عن رباح بن عبد الرَّحمن، مرسلًا.

والرَّابع: أبو ثِفالٍ، عن رباح بن عبد الرَّحمن، عن محمَّد بن عبد الرَّحمن بن ثوبان، عن أبي هريرة ﷺ.

*** فأمَّا الوجه الأوَّل، فرواه:**

١- عبد الرَّحمن بن حرملة:

أخرجه التِّرمذيُّ في «الجامع» (٢٥) وفي «العلل الكبير» (١٦)، ومسدَّدٌ - كما في «إتحاف الخيرة المهرة» (١/ ٣٢٦ رقم٥٤٧)، ومن طريقه الطَّبرانيُّ في «الدُّعاء» (٢/ ٩٦٩ رقم٣٧٤) -، والدَّارقطنيُّ في «السُّنن» (١/ ١٢٣ رقم٢٢٧ و٢٣٠)، وابن شاهين في «التَّرغيب في فضائل الأعمال» (ص١٤٦ رقم٩٦) من طريق بشر بن المفضَّل.

وأخرجه أحمد (٧/ ٣٦٦١ رقم١٦٩١٩)، والطَّبرانيُّ في «الدُّعاء» (٢/ ٩٧٠ رقم٣٧٧) من طريق الهيثم بن خارجة، عن حفص بن ميسرة.

وابن أبي شيبة في «المصنَّف» (١/ ٢٣٠ رقم١٥)، وأحمد (١٢/ ٦٥٨٢ رقم٢٧٧٩١)، وابن المنذر في «الأوسط» (١/ ٣٦٧ رقم٣٤٤)، والعقيليُّ في «الضُّعفاء» (١/ ٤٨٤ رقم٨٤١)، والدَّارقطنيُّ في «السُّنن» (١/ ١٢٣ رقم٢٢٨)، والبيهقيُّ (١/ ١٣٣ رقم١٩٥) من طريق

عفَّان، والطَّبرانيُّ في «الدُّعاء» (٢/ ٩٧٠ رقم٣٧٥) عن عبد الله بن أحمد، عن العبَّاس بن الوليد النرسي، كلاهما (عفَّان، والعبَّاس) عن وُهَيب.

والدَّارقطنيُّ في «السُّنن» (١/ ١٢١ رقم٢٢٥ و٢٢٦) والبيهقيُّ (١/ ١٣٣ رقم١٩٦) من طريق ابن أبي فُديك.

والدَّارقطنيُّ في «السُّنن» (١/ ١٢٣ رقم٢٢٩) من طريق يعقوب بن عبد الرَّحمن.

والطَّبرانيُّ في «الدُّعاء» (٢/ ٩٧٠ رقم٣٧٦) من طريق محمَّد بن أبي بكرٍ المقدَّمي، عن أبي معشرٍ البراء.

ستَّتهم (بشر، وحفص، ووهيب، وابن أبي فديك، ويعقوب، والبراء) عن عبد الرحمن بن حرملة، به.

٢- يزيد بن عياض.

أخرجه التِّرمذيُّ (٢٥)، وابن ماجه (٣٩٨)، وعبد الله بن أحمد في «زوائده على المسند» (٧/ ٣٦٦١ رقم١٦٩٢٠) - ومن طريقه الطَّبرانيُّ في «الدُّعاء» (٢/ ٩٦٨ رقم٣٧٣) -، وابن شاهين في «التَّرغيب في فضائل الأعمال» (ص١٤٤ رقم٩٤) من طرق عن يزيد بن عياض، به.

٣- سليمان بن بلال.

أخرجه أبو عبيدٍ في «الطهور» (ص١٤٠ رقم٥٢) عن سعيد بن أبي مريم، عن سليمان بن بلال، به.

٤- الحسن بن أبي جعفر.

أخرجه أبو داود الطَّيالسيُّ (١/ ٢٤٠ رقم٢٤٠) عنه، به.

*** وأمَّا الوجه الثَّاني، فرواه:**

١- عبد الرَّحمن بن حرملة.

أخرجه أحمد (١٢/ ٦٥٨١ رقم٢٧٧٩٠) عن أبي معشر نجيحٍ[١]، والدَّارقطنيُّ في «العلل» (٢/ ٢٥٩) من طريق سويد بن سعيد عن حفص بن ميسرة، وابن شاهين «التَّرغيب في فضائل الأعمال» (ص١٤٦ رقم٩٧) عن عبد الله بن محمَّد البغوي عن العبَّاس بن الوليد النَّرسي عن وهيب، كلاهما (نجيح، وحفص، ووهيب) عن ابن حرملة، به.

٢- سليمان بن بلال.

أخرجه الطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار» (١/ ٢٧ رقم١٠٨) وابن شاهين في «التَّرغيب في فضائل الأعمال» (ص١٤٤ رقم٩٥) والحاكم (٤/ ٦٠) من طريق سعيد بن كثير بن عفير، عن سليمان بن بلال، به.

*** وأمَّا الوجه الثالث، فرواه:**

صدقة مولة ابن الزُّبير، أخرجه الدُّولابيُّ في «الكنى» (١/ ٣٦٨ رقم٦٥٧) من طريق حمَّاد بن سلمةَ، عن صدقة مولى ابن الزُّبير، به.

*** وأمَّا الوجه الرَّابع، فرواه:**

عبد الرَّحمن بن حرملة، أخرجه الطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار» (١/ ٢٧ رقم١٠٩) من طريق عبد العزيز الدَّراوردي، عن ابن حرملةَ، عن أبي ثِفالٍ، به.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيفٌ جدًّا؛ ففيه ثلاث علل:

---

(١) ذكره أحمد بكنيته أبي معشر دون تعيينه، واستُفيد تعيينه من تصريح الدَّارقطني في «العلل» (٢/ ٢٥٨)، فقد علَّقه عنه مصرِّحًا باسمه.

الأولى: حال رباح بن عبد الرحمن، قال أبو حاتم وأبو زرعة: «مجهولٌ»[١].

الثَّانية: أنَّه تفرَّد به أبو ثِفال - بمثلَّثةٍ مكسورة ثمَّ فاء مخفَّفة - ثمامة بن وائل بن حُصينٍ المُرِّي - بضمِّ الميم وتشديد الرَّاء المكسورة - عن رباح، قال البزَّار: «رباح وجدَّته لا نعلمهما رويا إلَّا هذا الحديث، ولا حدَّث عن رباحٍ إلَّا أبو ثِفالٍ، والخبر من جهة النَّقل لا يثبت»[٢]، وأبو ثِفَال ضعيفٌ.

قال أحمد: «ومن أبو ثفال؟!»[٣]، وقال البخاريُّ: «في حديثه نظرٌ» وهذه عادته فيمن يضعِّفه - كما قال ابن حجرٍ في «التَّلخيص الحبير»[٤] -، وقال أبو حاتمٍ وأبو زرعة: «مجهولٌ»[٥]، وذكره ابن حبَّان في «الثِّقات»[٦]، وقال في ترجمة ابنة سعيد بن زيد: «لستُ بالمعتمد على ما انفرد به أبو ثِفالٍ المُرِّي»[٧]، قال ابن حجرٍ: «فكأنَّه لم يوثِّقه»[٨]، وقال البيهقيُّ: «أبو ثِفالٍ ليس بالمعروف»[٩].

الثَّالثة: وقوع الاضطراب في الحديث، ولعلَّه ما أشار إليه ابن حبَّانَ بقوله: «في القلب من هذا الحديث؛ لأنَّه قد اختُلف على أبي ثِفالٍ فيه»[١٠].

ولا ينافي هذا ترجيح أبي حاتمٍ[١١] والدَّارقطني[١] للوجه الأوَّل؛ لأنَّهما قد نصَّا على أنَّ

---

(١) العلل (ص ٣٧٥ رقم١٢٩).
(٢) نقله ابن الملقِّن في «البدر المنير» (٣/ ٢٤٧).
(٣) نقله ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١/ ٣٣٨) وابن تيمية في «شرح العمدة» (١/ ١٦٩).
(٤) (١/ ١٩٢).
(٥) العلل (ص ٣٧٥ رقم١٢٩).
(٦) (٨/ ١٥٧)
(٧) (٥/ ٥٩٤)
(٨) التَّلخيص الحبير (١/ ١٩٢).
(٩) السُّنن الكبير (١/ ١٣٥).
(١٠) (٨/ ١٥٨).
(١١) العلل (ص١٦٩٤ رقم٢٥٨٩).

هذا هو الرَّاجح عن ابن حرملة، فهو ترجيحٌ في اختلافٍ نازلٍ، لا في أصل الحديث، والله أعلم.

قال أحمد بن محمَّد بن هانئ: قلتُ لأبي عبد الله أحمدَ بن حنبلٍ: التَّسمية في الوضوء؟ فقال: أحسن شيءٍ فيه حديث رُبَيح بن عبد الرَّحمن بن أبي سعيدٍ عن أبيه عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ، قلتُ: فحديثٌ حدَّث عبد الرَّحمن بن حرملةَ؟ قال: لا يثبت(٢).

قال أبو حاتمٍ وأبو زُرعة: «ليس عندنا بذاك الصَّحيح، أبو ثِفالٍ مجهولٌ، ورباحٌ مجهولٌ»(٣).

وتقدَّم قول البزَّار: «الخبر من جهة النَّقل لا يثبت»(٤).

وقال الذَّهبيُّ: «ما هو بقويٍّ ولا إسناده يمضي»(٥).

وأمَّا قول البخاري: «أحسن شيءٍ في هذا الباب حديث رباح بن عبد الرَّحمن»(٦)، ففسَّره ابن القطَّان بقوله: «معنى كلام البخاري أنَّه أحسن ما في الباب على علَّته»(٧).

---

(١) العلل (٢/ ٢٥٩ رقم٦٧٨).
(٢) الضُّعفاء للعقيلي (١/ ٤٨٤).
(٣) العلل (ص٢٧٥ رقم١٢٩).
(٤) نقله ابن حجر في «التَّلخيص الحبير» (١/ ١٩٣).
(٥) الميزان (١/ ٢٢٨).
(٦) العلل الكبير للتِّرمذي (١٦).
(٧) بيان الوهم والإيهام (٣/ ٣١٣).

٤/ ٢١- عن سهل بن سعدٍ السَّاعديِّ ﷺ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «لا صلاةَ لمن لا وضوءَ له، ولا وُضوءَ لمن لم يذكر اسم الله عليه، ولا صلاةَ لمن لا يصلِّي على النَّبي، ولا صلاةَ لمن لا يحبُّ الأنصار».

تخريج الحديث:

الحديث مداره على ابن أبي فُديك، وقد اختُلف عليه في إسناده على وجهين:

أوَّلهما: ابن أبي فُديك، عن عبد المهيمن بن عبَّاس بن سهل بن سعدٍ، عن أبيه، عن جدِّه.

والثَّاني: ابن أبي فُديك، عن أُبيِّ بن عبَّاس بن سهل بن سعدٍ، عن أبيه، عن جدِّه.

*** فرواه على الوجه الأوَّل:**

ابنُ ماجه (٤٠٠)، والطَّبرانيُّ في «الكبير» (٥/ ١٤٤٧ رقم٥٦٩٨) من طريق دُحيم.

وأبو الحسن بن القطَّان في «زوائده على سنن ابن ماجه» (٤٠٠) من طريق عُبَيس بن مرحوم العطَّار.

والروياني في «مسنده» (٢/ ٢٢٨ رقم١٠٩٨)، والحاكم (١/ ٢٦٩) - وعنه البيهقي (٤/ ٦١٩ رقم٤٠٢٤) - من طريق عليِّ بن بحر البرِّي.

ثلاثتهم (دُحيم، والعطَّار، والبرِّي) عن ابن أبي فُديكٍ، به.

ولفظ الطَّبراني: «لا وُضوءَ لمن لم يصلِّ على النَّبيِّ ﷺ»، واقتصر على هذه الجملة، ولم يذكر الحاكم والبيهقيُّ الجملة الثَّالثة.

*** ورواه على الوجه الثَّاني:**

الطَّبرانيُّ في «الكبير» (٥/ ١٤٤٧ رقم٥٦٩٩) و«الدُّعاء» (٢/ ٩٧٣ رقم٣٨٢) عن

عبد الرَّحمن بن معاويةَ العُتبيِّ ، عن عُبيد الله بن محمَّد بن المنكدر[١]، عن ابن أبي فُديكٍ، به.

الحكم على الحديث:

الحديث منكرٌ؛ لأنَّ المحفوظ فيه هو الوجه الأوَّل، نصَّ على ذلك ابن دقيق العيد في «الإمام»[٢] وابن عبد الهادي في «التَّنقيح»[٣] وابن القيِّم في «جلاء الأفهام»[٤]، وابن كثير في «التفسير»[٥]، والسَّخاويُّ في «القول البديع»[٦]، ووجه ذلك:

١- أنَّ عبيد الله ابن المنكدر - راوي الوجه الثَّاني - وإن كان قد وثَّقه أبو حاتمٍ[٧]، غير أنَّ الرَّاوي عنه لا يُعرف، فقد ذكره السَّمعانيُّ في «الأنساب»[٨] والذَّهبيُّ في «تاريخ الإسلام»[٩]، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، ومن ثمَّ لا تُعلم صحَّة الإسناد إليه.

٢- أنَّه على فرض صحَّته إليه فإنَّه مخالفٌ للأكثر والأحفظ، فقد خالفه ثلاثةٌ من الثِّقات، من بينهم دُحَيمٌ الحافظ المتقن[١٠].

---

(١) وقع اسمه في النُّسخة المطبوعة من «الدُّعاء»: عبيد الله بن محمد بن المنكدري، والمثبت أقرب للمذكور في ترجمته في «الجرح والتَّعديل» لابن أبي حاتم (٥/ ٣٢٢).

(٢) (٢/ ٦٢).

(٣) (٢/ ٢٧٦).

(٤) (ص٤٧).

(٥) (ص٤٧).

(٦) (ص ٣٦٨).

(٧) كما في «الجرح والتَّعديل» (٥/ ٣٢٢).

(٨) (٨/ ٣٨٠).

(٩) (٦/ ٩٧٥)

(١٠) انظر ترجمته في «تهذيب التَّهذيب» (٢/ ٤٨٤) و«التَّقريب» (٣٧٩٣)، وترجمة عليِّ بن بحرٍ في «تهذيب التَّهذيب» (٣/ ١٤٤) و«التَّقريب» (٤٦٩١)، وترجمة عُبَيسٍ في «الثِّقات ممَّن لم يقع في الكتب السِّتَّة» لابن قطلوبغا (٧/ ٦٣) .

وعبد المهيمن بن عبَّاسٍ ضعيفٌ جدًّا، قال الذَّهبيُّ: «واه»[١]، وقال ابن القيِّم في «جلاء الأفهام»[٢]: «متَّفقٌ على تركه واطِّراح حديثه».

(١) الكاشف (٣٤٩٧).

(٢) (ص٤٧)، وانظر: تهذيب التَّهذيب (٢/ ٦٣٠).

٥/ ٢٢- عن عليِّ بن أبي طالبٍ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاةَ لمن لا وضوءَ له، ولا وضوءَ لمن لم يذكر اسم الله عليه».

تخريج الحديث:

رواه ابن عديٍّ في «الكامل» (٥/ ٢٤٣) من طريق عيسى بن عبد الله بن محمَّد بن عمرَ بن عليِّ بن أبي طالب ، عن أبيه عبد الله، عن جده محمَّدٍ، عن عليٍّ، به.

الحكم على الحديث:

الحديث موضوع؛ لحال عيسى بن عبد الله، قال الدَّارقطنيُّ: «متروكٌ»، وقال ابن حبَّان: «يروي عن أبيه عن آبائه أشياء موضوعة، لا يحل الاحتجاج به، كأنه كان يهم ويخطئ حتى كان يجيء بالأشياء الموضوعة على أسلافه، فبطل الاحتجاج بما يرويه؛ لما وصفتُ»(١).

قال ابن عديٍّ بعد إيراده هذا الحديث: «وبهذا الإسناد أحاديث ليست بمستقيمة».

---

(١) المجروحين (٢/ ١٠٣)، الميزان (٣/ ٣١٦)، اللِّسان (٦/ ٢٦٩).

٦/ ٢٣- عن أبي سَبْرَةَ ﷺ قال: صعد رسول الله ﷺ على المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثمَّ قال: «أيُّها النَّاس، لا صلاةَ إلَّا بوُضوء، ولا وُضوءَ لمن لم يذكر اسم الله عليه».

تخريج الحديث:

مدار الحديث على سَبرة بن أبي سَبرة، واختُلف عليه في إسناده على وجهين:

الوجه الأوَّل: سَبرة، عن أبي سَبرة ﷺ.

الوجه الثَّاني: سَبرة، عن أمِّ سَبرة ﷺ.

*** فأمَّا الوجه الأوَّل:**

فرواه ابن أبي عاصمٍ في «الآحاد والمثاني» (٢/ ١٥٢ رقم٨٧٣)، والدُّولابي في «الكنى» (١/ ١٠٤ رقم٢١٥)، وأبو القاسم البَغويُّ في «الصَّحابة» - كما في «نتائج الأفكار» لابن حجر (١/ ٢٣٤) -، وابن السَّكن - كما في «الإصابة» لابن حجر (٢/ ٦٦١) -، والطَّبرانيُّ في «الكبير» (١٥/ ٥١٩٠ رقم٧٥٥) و«الأوسط» (٢/ ٢٦ رقم١١١٥) و«الدُّعاء» (٢/ ٩٧٢ رقم٣٨١)، وابن منده في «معرفة الصَّحابة» (٢/ ٨٩٠)، وأبو نعيم في «معرفة الصَّحابة» (٥/ ٢٩١٤ رقم٦٨٣١) من طريق يحيى[1] بن عبد الله بن يزيد بن عبد الله بن أنيس الجهني، عن عيسى بن سَبْرة، عن أبيه، عن جدِّه، به، واللَّفظ للدُّولابي.

وليس عند الطبراني في «الكبير» الخطبة في أوله.

وذكر ابنُ السَّكن أبا سَبرة باسمه حيَّان لا بكنيته، وقال: معدودٌ في أهل المدينة.

---

(١) تصحَّف في النُّسخة المطبوعة (الحرمين) من «الأوسط»: إلى «عيسى»، وكذا في «مجمع البحرين» (١/ ٣١٤) وفي «مجمع الزوائد» (١/ ٢٢٨)، ثمَّ وقفتُ على كتاب «الفرائد على مجمع الزوائد» (ص٢١١) فأيَّد ما ذهبتُ إليه من وقوع التحريف.

* **وأمَّا الوجه الثَّاني:**

فرواه أبو موسى الأصبهانيُّ في «معرفة الصَّحابة» - كما في «أسد الغابة» (٦/ ٣٢٧) و«البدر المنير» (٣/ ٢٥٢) و«التَّلخيص الحبير» (١/ ١٩٤) و«الإصابة» (٨/ ٣٩٩) - من طريق رِشْدين، عن أبي بكرٍ الأنصاريِّ، عن سَبْرةَ، عن أمِّه، به.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيفٌ جدًّا؛ فكلا الوجهين فيه غير محفوظ:

- فأمَّا الأوَّل فقد تفرَّد به عيسى بن سَبْرة، قال الطَّبرانيُّ في «الأوسط»: «لا يُروى هذا الحديث عن ابن سَبْرةَ إلَّا بهذا الإسناد»، وعيسى كما قال أبو القاسم البَغويُّ: «منكر الحديث»(١)، وأبوه سَبْرة لم أقف على ترجمةٍ له.

وقال الذَّهبيُّ في ترجمة أبي سَبْرة: «حديثه عند حفيده عيسى بن سَبْرة عن أبيه عنه، وهو حديث منكرٌ»(٢).

- وأمَّا الوجه الثَّاني، فلم أعرف أبا بكرٍ الأنصاري، لكنَّ راويه عنه رِشْدين بن سعد ضعيفٌ - كما «التَّقريب»(٣) -.

قال أبو موسى الأصبهانيُّ: «في إسناد حديثها نظرٌ»(٤)، وقال الذَّهبيُّ: «لها حديثٌ لا يصحُّ»، وضعَّفه ابن حجرٍ أيضًا(٥).

---

(١) نتائج الأفكار (١/ ٢٣٤).

(٢) تجريد الصَّحابة (٢/ ١٧٠).

(٣) (١٩٤٢)، وانظر: تهذيب التَّهذيب (١/ ٦٠٧)، والميزان (٢/ ٤٧).

(٤) كما في «أسد الغابة» (٦/ ٣٣٧)، و«الإصابة» (٨/ ٣٩٩).

(٥) التَّلخيص الحبير (١/ ١٩٤).

ومدار الحديث سَبرة لم أعرفه أيضًا، قال الهيثميُّ في «مجمع الزَّوائد»[١]: «وعيسى بن سبرة وأبوه وعيسى بن يزيد لم أر من ذكر أحدًا منهم».

(١) (١/ ٢٢٨).

٧/ ٢٤- عن أمِّ سَبرةَ ﵂ أنَّها سمعتْ النَّبيَّ ﷺ يقول: «لا صلاةَ لمن لا وضوءَ له، ولا وضوءَ لمن لم يذكر الله، ولا يؤمن بي من لا يحبُّ الأنصار».

تخريج الحديث والحكم عليه:

تقدَّم تخريج الحديث والحكم عليه ضمن الكلام على الحديث السَّابق برقم(٢٣).

٨/ ٢٥- عن أنس بن مالكٍ ﷺ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «لا إيمان لمن لا يؤمن بي، ولا صلاة إلَّا بوُضوء، ولا وضوءَ لمن لم يسمِّ الله».

تخريج الحديث:

رواه عبد الملك بن حبيبٍ الأندلسيُّ في «الواضحة» - كما في «البدر المنير» (٣/ ٢٥٢) و«التَّلخيص الحبير» (١/ ١٩٤) و«نتائج الأفكار» (١/ ٢٣١) - عن أسد بن موسى، عن حمَّاد بن سلمةَ، عن ثابتٍ، عن أنسٍ، به.

الحكم على الحديث:

ضعيفٌ جدًّا؛ لحال عبد الملك بن حبيب، قال ابن حجرٍ في «التَّقريب»: «صدوقٌ، ضعيف الحفظ، كثير الغلط»، وقال في «التَّلخيص الحبير»: «شديد الضَّعف»، وقد تُكلِّم في سماعه من أسد بن موسى(١).

وضعَّف الحديثَ ابنُ حجرٍ في «نتائج الأفكار»(٢).

---

(١) التَّقريب (٤١٧٤)، التَّلخيص الحبير (١/ ١٩٤)، وانظر: تهذيب التَّهذيب (٢/ ٦١٠)، الميزان (٢/ ٥٦٨)، لسان الميزان (٥/ ٢٥٥).

(٢) (١/ ٢٣١).

٩/ ٢٦- عن أنس ﷺ قال: نظر بعض أصحاب النَّبيِّ ﷺ وَضوءًا فلم يجده، فقال النَّبيُّ ﷺ: «ها هنا ماء»، فرأيت النَّبيَّ ﷺ وضع يده في الإناء الَّذي فيه الماء، ثمَّ قال: «توضَّأ باسم الله»، فرأيت الماء يفور من بين أصابعه والقوم يتوضَّؤون، حتَّى توضَّؤوا من عند آخرهم.

تخريج الحديث:

رواه معمرٌ في «الجامع» (١١/ ٢٧٦ رقم٢٠٥٣٥) - ومن طريقه النَّسائيُّ (٧٨)، وأحمد (٥/ ٢٦٨٤ رقم١٢٨٩١)، وابن خريمة (١/ ٢٦٢ رقم١٤٤)، وابن حبَّان (١٤/ ٤٨٢ رقم٦٥٤٤)، والدَّارقطنيُّ (١/ ١١٩ رقم٢٢١)، والبيهقيُّ في «السُّنن الكبير» (١/ ١٣١ رقم١٩٣) - عن ثابتٍ وقتادةَ، عن أنسٍ، به.

ورواه البخاريُّ (٢٠٠) ومسلمٌ (٢٢٧٩) من طريق حمَّاد بن زيد، وأحمد (٥/ ٢٧٠٦ رقم١٢٩٩١) من طريق حمَّاد بن سلمة، وأحمد (٥/ ٢٦٩٢ رقم١٢٩٢٤) من طريق سليمان بن المغيرة، ثلاثتهم (الحمَّادان، وسليمان) عن ثابت.

والبخاري (٣٥٧٢) ومسلمٌ (٢٢٧٩) من طريق سعيد بن أبي عروبة، ومسلمٌ (٢٢٧٩) من طريق هشامٍ الدَّستوائي، وأحمد (٦/ ٢٩٨٤ رقم١٤٢٩٧) من طريق همَّام بن يحيى، ثلاثتهم (سعيد، وهشام، وهمَّام) عن قتادة.

والبخاريُّ (١٦٩ و٣٥٧٣) ومسلم (٢٢٧٩) من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة.

والبخاريُّ (٣٥٧٤) من طريق الحسن البصري.

والبخاريُّ أيضًا (١٩٥ و٣٥٧٥) من طريق حُميدٍ الطَّويل.

خمستهم (ثابت، وقتادة، وإسحاق، والحسن، وحُميد) عن أنسٍ، به، دون ذكر التَّسمية.

الحكم على الحديث:

الحديث منكرٌ بذكر التَّسمية؛ لأنَّ المحفوظ فيه عدم ذكرها، ووجه ذلك:

أوَّلًا: أنَّها غير محفوظةٍ عن ثابت؛ لأمور:

١- أنَّه لم يذكرها إلَّا معمر فيما وقفتُ عليه، ومعمرٌ ضعيفٌ في ثابت، قال ابن المديني: «وفي أحاديث معمرٍ عن ثابتٍ أحاديث غرائب ومنكرة»، وقال ابن معين: «حديث معمرٍ عن ثابتٍ مضطربٌ كثير الأوهام»، وقال: «حديث معمرٍ عن ثابتٍ ضعيفٌ»، وقال العُقيلي: «أنكرهم روايةً عن ثابتٍ معمرٌ»(١).

٢- أنَّه قد خالفه الجماعة.

٣- أنَّ بعض من خالفه من أثبت النَّاس في ثابت، لا سيَّما حمَّاد بن سلمة، قال أحمد: «حمَّاد بن سلمةَ أثبت في ثابتٍ من معمرٍ»(٢)، بل هو أثبت النَّاس في ثابتٍ مطلقًا، حكاه مسلمٌ في «التَّمييز»(٣) إجماعًا عن أهل الحديث، وكذا عدَّ ابن المديني سليمانَ بن المغيرة أثبتَ النَّاس في ثابتٍ بعد حمَّاد بن سلمةَ(٤).

ثانيًا: أنَّها غير محفوظةٍ عن قتادة؛ لأمور:

١- أنَّها من رواية معمرٍ عنه، وقتادة بصريٌّ، ومعمرٌ ضعيفٌ في العراقيين، قال ابن معين - فيما رواه عنه ابن أبي خيثمة -: «إذا حدَّثك معمرٌ عن العراقيين فخَفه، إلَّا عن الزُّهري وابن طاووس، فإنَّ حديثه عنهما مستقيم، فأمَّا أهل الكوفة وأهل البصرة فلا، وما عمل في حديث

---

(١) انظر: تهذيب التَّهذيب (٤/ ١٢٥)، التَّقريب (٦٨٠٩)، شرح علل التِّرمذي (٢/ ٥٠١).

(٢) انظر: تهذيب التَّهذيب (١/ ٤٨١).

(٣) (ص١٩٥).

(٤) انظر: تهذيب التَّهذيب (٢/ ١٠٨).

الأعمش شيئًا»[١].

٢- أنَّه قد خالفه الجماعة.

٣- أنَّ منهم من هو من أثبت النَّاس في قتادة، لا سيَّما سعيد بن أبي عروبة وهشام الدَّستوائي، ذكره ابن أبي خيثمة وأبو زرعةَ الرَّازي[٢].

ويؤيِّد كون التَّسمية غير محفوظة: أنَّ الحديث قد رواه إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، وحُميدٌ الطَّويل، والحسن البصريُّ، ولم يذكرها أحدٌ منهم.

ولهذا روى الشَّيخان هذا الحديث وأعرضا عن هذه الزِّيادة.

وقد احتجَّ بهذا الحديث البيهقيُّ في «معرفة السُّنن والآثار»[٣] وقال في «السُّنن الكبير»: «هذا أصحُّ ما في التَّسمية»، وصحَّحه ابن حجرٍ في «نتائج الأفكار»[٤]، وهو متعقَّبٌ بالعلل المتقدِّمة.

---

(١) تاريخ بن أبي خيثمة (٣/ ١/ ٣٢٥)، تهذيب التَّهذيب (٤/ ١٢٦)، شرح علل التَّرمذيُّ (٢/ ٦١٢).

(٢) انظر: تهذيب التَّهذيب (١/ ٣٤).

(٣) (١/ ٢٦٦)، ونصَّ عليه النَّوويُّ في «المجموع» (١/ ٣٨٥).

(٤) (١/ ٢٣٢).

١٠/ ٢٧- عن عَمْرةَ قالت: سألتُ عائشة ﵂ عن صلاة رسول الله ﷺ، فقالت: كان رسول الله ﷺ إذا توضَّأ، فوضع يده في الإناء يسمِّي الله، فيتوضَّأ ويُسبغ الوضوء.

تخريج الحديث:

رواه ابن أبي شيبةَ (١/ ٢٣٠ رقم١٦)، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (٢/ ٤٣٣ رقم٩٩٩) - واللَّفظ له -، وأبو يعلى (٨/ ١٤٢ رقم٤٦٨٧)، والبزَّار - كما في «كشف الأستار» (١/ ١٣٧ رقم٢٦١) -، والطَّبرانيُّ في «الدُّعاء» (٢/ ٩٧٣ رقم٣٨٤)، وابن عَديٍّ في «الكامل» (٢/ ١٩٨)، والدَّارقطني (١/ ١٢١ رقم٢٢٤) من طريق حارثةَ بن أبي الرِّجال، عن عَمْرةَ به.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيفٌ جدًّا؛ لحال حارثة بن أبي الرِّجال، قال ابن معينٍ والنَّسائيُّ: «ليس بثقةٍ» وزاد النَّسائيُّ: «ولا يُكتب حديثُه»، وقال أبو زُرعةَ: «واهي الحديث، ضعيف»، وقال البخاريُّ وأبو حاتمٍ: «منكر الحديث»، وقال النَّسائيُّ في موضعٍ آخر: «متروك الحديث».

قال ابن عديٍّ: «بلغني عن أحمدَ بن حنبلٍ ﵀ أنَّه نظر في جامع إسحاقَ بن راهويه، فإذا أوَّلُ حديثٍ قد أُخرج في جامعه هذا الحديث، فأنكره جدًّا، وقال: أول حديثٍ في الجامع يكون عن حارثة»[(١)].

---

(١) التَّاريخ الكبير (٣/ ٩٤)، الجرح والتَّعديل (٣/ ٢٥٥)، الكامل (٢/ ١٩٨)، تهذيب التَّهذيب (١/ ٣٤١)، الميزان (١/ ٤٠٩).

ونقل حربٌ الكرمانيُّ عن أحمدَ أنَّه نظر في كتاب إسحاق، فقال: هذا يزعم أنَّه يخرِّج أصحَّ أحاديث الباب، وقد بدأ بحديث حارثة - يعني هذا -، وهو أضعف أحاديث الباب[1].

(١) لم أقف عليه في النُّسختين المطبوعتين من مسائل حربٍ، لكن نقله ابن حجرٍ في «نتائج الأفكار» (١/ ٢٣٠) و«التَّلخيص الحبير» (١/ ١٩٣).

١٢/ ٢٨- عن عبد الله بن مسعودٍ ﷺ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا تطهَّر أحدكم فليذكر اسم الله تعالى؛ فإنَّه يطهِّر الجسد كلَّه، وإن لم يذكر اسم الله تعالى على طهوره، لم يطهر منه إلَّا ما مرَّ عليه الماء، فإذا فرغ من طهوره، فليشهد أنْ لا إله إلَّا الله وأنَّ محمَّدًا عبدُه ورسوله، فإذا قال ذلك فُتِحت له أبواب السَّماء».

تخريج الحديث:

رواه الدَّارقطنيُّ (١/ ١٢٤ رقم٢٣١) - واللَّفظ له -، وابن شاهين في «التَّرغيب في فضائل الأعمال» (١/ ١٤٨ رقم١٠٠)، والبيهقيُّ (١/ ١٣٦ رقم٢٠٠)، من طريق يحيى بن هاشمٍ السِّمسار، عن الأعمش، عن شقيق بن سلمةَ، عن ابن مسعودٍ، به.

الحكم على الحديث:

الحديث موضوعٌ؛ فقد تفرَّد به يحيى بن هاشمٍ السِّمسار أبو زكريَّا الغسَّانيُّ الكوفيُّ، قال البيهقيُّ: «هذا ضعيفٌ، لا أعلمه رواه عن الأعمش غيرُ يحيى بن هاشم، ويحيى بن هاشمٍ متروك الحديث»، قال الذَّهبيُّ: «بل كذَّاب»[١]، وما قاله الذَّهبيُّ هو الموافق لما قاله عامَّة الأئمَّة، فقد وصفه بالكذب ابن معينٍ وأبو حاتمٍ وصالح جزرة والعُقيلي وابن عديٍّ [٢].

---

(١) المهذَّب في اختصار السُّنن الكبير (١/ ٤٧).

(٢) انظر: الجرح والتَّعديل (٩/ ١٩٥)، الضُّعفاء للعقيلي (٦/ ٤٠٨)، الكامل (٧/ ٢٥١)، الميزان (٥/ ١٤٦)، اللِّسان (٨/ ٤٨١).

١٣/ ٢٩- عن أبي هريرةَ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضَّأ وذكر اسم الله تطهَّر جسده كلُّه، ومن توضَّأ ولم يذكر اسم الله لم يتطهَّر إلَّا موضع الوضوء».

تخريج الحديث:

رواه الدَّارقطني (١/ ١٢٤ رقم٢٣٢) - ومن طريقه البيهقي (١/ ١٣٨ رقم٢٠٢) - والخطيب في «المُوضح» (٢/ ٤٢٧) من طريق مرداس بن محمَّد بن عبد الله بن أبي بردةَ، عن محمَّد بن أبان، عن أيُّوب بن عائذٍ الطَّائي، عن مجاهدٍ، عن أبي هريرَة، به.

الحكم على الحديث:

الحديث منكرٌ؛ لأمور:

أوَّلها: أنَّه قد تفرَّد به مرداس، قال ابن حجرٍ في «نتائج الأفكار»(١): «هذا حديثٌ غريبٌ، تفرَّد به مرداسٌ»، ومرداسٌ قد ضعَّفه الدَّارقطنيُّ و ليَّنه الحاكم، وأورده ابن حبَّان في «الثِّقات» وقال: «يُغرب ويتفرَّد»(٢).

والثَّاني: أنَّ أيُّوب لا تُعرف له روايةٌ عن مجاهد، فأيُّوب أحاديثه قليلةٌ محصورةٌ، فقد ذكر ابن المديني أنَّ له نحوَ عشرة أحاديث(٣)، ولم أجد أحدًا ممَّن ترجم له ذكر له روايةً عن مجاهد، وروايته هنا عنه إنَّما جاءت من طريق مرداس، فلعلَّ الحمل عليه.

والثَّالث: أنَّنا لو فرضنا صحَّة الحديث إلى أيُّوب، فإنَّ تفرُّده عن مجاهد يُتوقَّف فيه؛ لأنَّ مجاهدًا واسع الرِّواية كثير الأصحاب، فأين هم عن هذا الحديث مع الحاجة إليه؟!

الحديث ضعَّفه البيهقيُّ(٤)، وقال الذَّهبيُّ في ترجمة مرداس: «عن محمَّد بن أبان

---

(١) (١/ ٢٢٦).

(٢) الثِّقات (٩/ ١٩٩)، الميزان (٥/ ٢٢٦)، واللِّسان (٨/ ٢٧ و٩/ ٣٢).

(٣) تهذيب التَّهذيب (١/ ٢٠٥).

(٤) السُّنن الكبير (١/ ١٣٧).

الواسطي، لا أعرفه، وخبره منكرٌ في التَّسمية على الوضوء»[١]، وقال النَّوويُّ: «حديثٌ ضعيفٌ عند أئمَّة الحديث»، وضعَّف إسنادَه أيضًا ابنُ حجرٍ[٢].

(١) الميزان (٤/ ٣١١).

(٢) نتائج الأفكار (١/ ٢٣٥)

١٤/ ٣٠- عن ابن عمرَ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضَّأ فذكر اسم الله تعالى على وضوئه كان طهورًا لجسده، ومن توضَّأ ولم يذكر اسم الله على وضوئه كان طهورًا لأعضائه».

تخريج الحديث:

رواه الدَّارقطنيُّ (١/ ١٢٥ رقم٢٣٣)، وابن شاهين في «فضائل الأعمال» (١/ ١٤٨ رقم٩٩)، والبيهقيُّ (١/ ١٣٧ رقم٢٠١) من طريق هشام بن بَهْرام، عن عبد الله بن حَكيم أبي بكر، عن عاصم بن محمَّد، عن نافعٍ، عن ابن عمر، به.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيفٌ جدًّا؛ فقد تفرَّد به عبد الله بن حَكيم - وهو الدَّاهريُّ -، قال ابن حجرٍ في «نتائج الأفكار»(١): «تفرَّد به أبو بكرٍ الدَّاهريُّ»، وهو متروك(٢).

قال البيهقي عقب هذا الحديث: «ضعيفٌ؛ أبو بكرٍ الدَّاهريُّ غير ثقةٍ عند أهل العلم بالحديث».

---

(١) (١/ ٢٣٤).

(٢) نتائج الأفكار (١/ ٢٣٤)، التَّلخيص الحبير (١/ ١٩٧)، وانظر: الميزان (٢/ ٣٧٠)، اللِّسان (٤/ ٤٦٦).

١٥/ ٣١- عن عليِّ بن أبي طالبٍ ﷺ قال: علَّمني رسول الله ﷺ ثواب الوضوء، فقال: «يا علي، إذا قدمتَ وضوءك فقل: باسم الله العظيم، الحمد لله الَّذي هدانا للإسلام، اللَّهم اجعلني من التَّوَّابين، واجعلني من المتطهِّرين...» الحديث.

تخريج الحديث:

روي عن عليٍّ من أربعة طرق:

*** الطَّريق الأوَّل: طريق علي بن الحسين - زين العابدين -.**

رواه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» - كما في «بغية الباحث» (١/ ٢١٦ رقم٧٨) - قال: حدَّثنا عبد الرَّحيم بن واقد، ثنا حمَّاد بن عمروٍ، ثنا السَّري بن خالد بن شدَّاد، عن جعفر ابن محمَّد، عن أبيه، عن جدِّه، به، ولفظه: «إذا توضَّأت، فقل: باسم الله».

*** الطَّريق الثَّاني: طريق الحسن البصري.**

رواه المستغفريُّ في «الدَّعوات» - كما في «الإمام» (٢/ ٥٩) -، وابن منده في «الوضوء» والدَّيلميُّ في «مسند الفردوس» - كما في «نتائج الأفكار» (١/ ٢٥٨) - من طرق عن مغيث بن بُدَيل، عن خارجةَ بن مصعب، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، به.

*** الطَّريق الثَّالث: طريق أبي إسحاق السَّبيعي.**

ذكره ابن دقيقِ العيد في «الإمام» (٢/ ٥٥) فقال: عن أبي الفضل محمَّد بن نعيم بن عليٍّ البخاري، ثنا أبو القاسم أحمد بن حَمٍّ الصَّفَّار اللَّخمي، ثنا أبو مقاتل سليمان بن الفضل، ثنا أحمد بن مصعب المروزيُّ، ثنا حبيب بن أبي حبيب الشَّيبانيُّ، ثنا أبو إسحاق السَّبيعيُّ، به.

وعزاه ابن حجرٍ في «نتائج الأفكار» (١/ ٢٥٩) وفي «التَّلخيص الحبير» (١/ ٢٦٠) إلى المستغفري في «الدَّعوات».

*** الطَّريق الرَّابع: طريق محمَّد بن الحنفيَّة.**

رواه ابن عساكر في «أماليه» - كما في «الإمام» (٢/ ٥٩) و«البدر المنير» (٤/ ٩٠) و«نتائج الأفكار» (١/ ٢٥٩) - من طريق أصرمَ بن حوشبٍ الهمداني، عن أبي عمرو بن مُرَّة، عن أبي جعفرٍ المرادي، عن محمَّد بن الحنفيَّة، ولفظه: دخلتُ على والدي علي بن أبي طالب ﷺ، فإذا عن يمينه إناءٌ من ماء، فسمَّى الله، ...» الحديث.

الحكم على الحديث:

الحديث واهٍ، ويتبيَّن الحكم على الحديث بالنَّظر في كلِّ طريق على انفراد:

*** فأمَّا الطَّريق الأوَّل - وهو طريق عليِّ بن الحسين -:**

فهو منكرٌ جدًّا؛ لأمور:

أوَّلها: حال السَّري بن خالد، قال الذَّهبي: «لا يُعرف»، ونقل عن الأزديِّ قوله: «لا يُحتجُ به»(١).

والثَّاني: حال حمَّاد بن عمرو، وهو النَّصيبي، منكر الحديث، بل رماه الجوزجانيُّ وابن حبَّانَ بالكذب(٢).

والثَّالث: حال عبد الرَّحيم بن واقد، قال الخطيب: «في حديثه غرائب ومناكير؛ لأنَّها عن الضُّعفاء والمجاهيل»(٣).

قال ابن حجر في الحكم على هذا الطَّريق: «ضعيفٌ جدًّا»(٤)، وقال البُوصِيري:

---

(١) الميزان (٢/ ١١١).

(٢) انظر: أحوال الرجال (٣٢١)، المجروحين (١/ ٣٠٧)، الميزان (١/ ٥٤٩)، واللِّسان (٣/ ٢٧٤).

(٣) تاريخ بغداد (١٢/ ٣٧٠)، الميزان (٢/ ٥٣٢)، واللِّسان (٥/ ١٦٧).

(٤) المطالب العالية (٢/ ٢٥٢).

«ضعيفٌ؛ السَّري وحمَّاد وعبد الرَّحيم ضعفاء»[١].

*** وأمَّا الطَّريق الثَّاني - وهو طريق الحسن البصري -:**

فهو منكرٌ جدًّا؛ لحال خارجةَ بن مصعب، قال ابن حجر: «متروكٌ، و كان يدلِّس عن الكذَّابين، ويقال: إنَّ ابن معينٍ كذَّبه»[٢].

*** وأمَّا الطَّريق الثَّالث - وهو طريق أبي إسحاقَ السَّبيعي -:**

فهو موضوع؛ لحال حبيب بن أبي حبيب الشَّيباني، ولم أقف في كتب التَّراجم على رجلٍ بهذا الاسم، ولهذا قال ابن حجرٍ: «في إسناده من لا يُعرف»[٣]، فأشكل عليَّ أمر تعيينه كثيرًا، حتَّى تبيَّن لي أنَّه حبيب بن أبي حبيب الخَرْطَطيُّ - بفتح المعجمة وسكون الرَّاء وبمهملتين الأولى مفتوحة - المروزيُّ الوضَّاع[٤]، ووجه ذلك:

١- ما رواه أبو طاهرٍ السِّلَفيُّ في «المشيخة البغداديَّة»[٥] من طريق أبي جعفرٍ عمرَ بن سليمان المروزيِّ، قال: نا أبو عبد الله حبيب بن أبي حبيبٍ الشَّيبانيُّ، حدَّثني أبي، حدَّثني إبراهيم بن ميمون الصائغ، عن ميمون بن مِهران، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله عزَّ وجلَّ: (إنِّي لأستحي من عبدي وأمتي إذا شابا في الإسلام أن أعذِّبهما)».

ففي إسناد الحديث الذي رواه أبو طاهر: حبيب بن أبي حبيب الشَّيباني، وأنَّه يروي عن إبراهيم الصَّائغ بواسطة أبيه.

---

(١) إتحاف الخِيَرة المهرة (١/ ٣٢٨).

(٢) التَّقريب (١٦١٢)، وانظر: تهذيب التَّهذيب (١/ ٥١٢)، وتكذيب ابن معين لخارجة رواه عنه ابن عدي في «الكامل» (٣/ ٥٢).

(٣) التَّلخيص الحبير (١/ ٢٦٠).

(٤) انظر: تهذيب التَّهذيب (١/ ٣٤٩)، والتَّقريب (١٠٨٨)، والميزان (١/ ٤١٤)، واللِّسان (٢/ ٥٤٦).

(٥) (١٣).

وقد ذُكر في ترجمة الخَرْطَطي أنَّ من شيوخه إبراهيم الصَّائغ، وأنَّ في الرُّواة من يُدخل بين حبيبٍ وإبراهيمَ الصَّائغ أباه، فترجَّح أنَّه هو هو.

٢- أنَّه مروزيٌّ، والرَّاويَ عنه هنا مروزيٌّ أيضًا.

٣- أنَّ طبقته تحتمل كونه هو المراد في الإسناد.

وأمَّا أحمد بن مصعب المروزي، فهو محتملٌ لاثنين:

أوَّلهما: أحمد بن مصعب المروزي، أبو عبد الرَّحمن الهُجيمي.

والثَّاني: أحمد بن محمَّد بن عمرو بن مصعبٍ، أبو بشر المروزي.

قال ابن حجرٍ في «نتائج الأفكار»(١): (تبيَّن لي من كلام الخطيب في «المتَّفق والمفترق» أنَّه نُسب إلى جدِّ أبيه، وهو أحمد بن محمَّد بن عمرو بن مصعب، يُكْنى أبا بشرٍ).

فإن كان الأمر على ما تبيَّنه ابن حجرٍ فهو علَّةٌ أخرى في هذا الطَّريق؛ قال الذَّهبيُّ: «كذَّابٌ، وضع شيئًا كثيرًا»(٢)، فيكون مسلسلًا بالوضَّاعين.

لكن يُشكل عليه أنَّ أبا بشرٍ توفِّي سنة ٣٢٣، وذكر الذَّهبيُّ في «الدِّيوان» أنَّه من طبقة ابن عُقدة، وابن عقدة متوفًّى في سنة ٣٣٢(٣)، فيبعد مع هذا أن يكون بينه وبين أبي إسحاق راوٍ واحد، إلَّا إن قلنا إنَّه لن يبالي كم بينه وبين أبي إسحاق لكونه كذَّابًا.

ومهما يكن من أمرٍ فوجود حبيب بن أبي حبيب في هذا الإسناد كافٍ في الحكم عليه بالوضع.

---

(١) (١/ ٢٥٩)

(٢) ديوان الضُّعفاء (٨٨)، وانظر: الميزان (١/ ١٦٥)، واللِّسان (١/ ٦٤٢).

(٣) تاريخ الإسلام (٧/ ٦٥٥).

*** وأمَّا الطَّريق الرَّابع - وهو طريق محمَّد بن الحنفيَّة -:**

فهو موضوعٌ أيضًا؛ لحال أصرم بن حوشب، قال الذَّهبيُّ: «هالك»، بل وصفه بعضهم بوضع الحديث(١).

وقد أجمل ابنُ حجرٍ بيان حاله بقوله: «روي فيه عن عليٍّ من طرقٍ ضعيفةٍ جدًّا»(٢).

(١) الميزان (١/ ٢٦٠)، وانظر: اللِّسان (٢/ ٢١٠).

(٢) التَّلخيص الحبير (١/ ٢٦٠).

١٦/ ٣٢- عن أنس بن مالك ﷺ قال: دخلتُ على رسول الله ﷺ وبين يديه إناءٌ من ماء، فقال لي: «يا أنس، ادنُ منِّي أُعلِّمك مقادير الوضوء[١]، قال: فدنوتُ من رسول الله ﷺ، قال: فلمَّا أن غمس يديه قال: «باسم الله، والحمد لله، ولا حول ولا قوَّة إلَّا بالله» ...الحديث.

تخريج الحديث:

رواه ابن حبَّان في «المجروحين» (٢/ ١٥٤) من طريق أحمد بن هاشم الخوارزمي، عن عبَّاد بن صهيب، عن حُمَيدٍ الطَّويل، عن أنس، به.

الحكم على الحديث:

الحديث موضوع؛ لأمور:

أوَّلها: أنَّ عبَّاد بن صُهيب متروك[٢].

والثَّاني: أنَّه تفرَّد به عن حميدٍ الطَّويل، مع سعة روايته عن أنس، وأشار ابن حبَّان إلى ذلك بقوله: «يروي المناكير عن المشاهير الَّتي إذا سمعها المبتدئ في هذه الصِّناعة شهد لها بالوضع»[٣].

والثَّالث: أنَّ الخوارزميَّ اتَّهمه الدَّارقطنيُّ[٤]، بل صرَّح الذَّهبيُّ في «تلخيص العلل

---

(١) وقع في طبعة الشَّيخ حمدي السَّلفي للمجروحين: «معاوين»، والتَّصحيح من «العلل المتناهية» (١/ ٣٣٩) و«نتائج الأفكار» (١/ ٢٦١).

(٢) الميزان (٢/ ٣٣٣)، واللِّسان (٤/ ٣٩٠).

(٣) المجروحين (٢/ ١٥٤).

(٤) التَّعليق على المجروحين (ص١٩٧)، وانظر: الميزان (١/ ١٧٤)، واللِّسان (١/ ٦٨٦)، تنبيه: نقل الذَّهبيُّ توثيق الحاكم له، وتبعه ابن حجرٍ عليه، ونقله عنه أيضًا ابن الملقِّن في «البدر المنير» (٤/ ٩٤).

المتناهية»[١] بأنَّه كذَّابٌ.

أورد هذا الحديث ابن حبَّان في مناكير عبَّاد، وقال ابن الجوزي: «لا يصحُّ عن رسول الله ﷺ»[٢]، وقال الذَّهبيُّ: «باطل»[٣]، وأورده في موضوعاته الفتَّنيُّ[٤] والشَّوكانيُّ[٥].

(١) (ص ١١٥).
(٢) العلل المتناهية (١/ ٣٣٩).
(٣) الميزان (٢/ ٣٣٣).
(٤) تذكرة الموضوعات (ص ٣١).
(٥) الفوائد المجموعة (ص ١٣).

١٧/ ٣٣- عن البراء بن عازب ﷺ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «ما من عبدٍ يقول حين يتوضَّأ: باسم الله، ثمَّ يقول لكلِّ عضوٍ: ....» الحديث.

تخريج الحديث:

رواه المستغفريُّ - كما في «الإمام» (٢/ ٦١) و«البدر المنير» (٤/ ٩٤) و«التَّلخيص الحبير» (١/ ٢٦١) - عن أبي العبَّاس جعفر بن محمَّد المكِّي، عن أبي بكرٍ محمَّد بن حامد بن حفص البِيكندي، عن أبي محمَّد إسحاق بن حمزة بن يوسُف بن فرُّوخ، عن عيسى بن موسى غنجار، عن أبي حمزةَ عبد الله بن مسلم، عن سالم بن أبي الجعد، عن البراء، به.

الحكم على الحديث:

الحديث واهٍ؛ وفيه جماعة ممَّن لم أقف على تراجم لهم أو على كلامٍ فيهم جرحًا وتعديلًا، وهم: (جعفر بن محمَّد المكِّي، وأبو بكر محمَّد بن حفصٍ البيكندي، وأبو حمزة عبد الله بن مسلم).

قال ابن حجرٍ في بيان حال الحديث: «إسناده واهٍ»[١]، وهو من جملة أحاديث الذِّكر على أعضاء الوضوء، وقد توارد أهل العلم على الحكم عليها بالوهاء والبطلان - كما سيأتي نصُّ كلامهم في خلاصة الحكم على أحاديث الباب -.

قال المستغفري: «حديثٌ حسنٌ غريبٌ»، نقله ابن الملقِّن في «البدر المنير»، ولعلَّه يريد بالحسن هنا المنكر، والله أعلم.

---

(١) التَّلخيص الحبير (١/ ٢٦١).

١٨/ ٣٤- عن أبي هريرةَ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا هريرةَ، إذا توضَّأت فقل: باسم الله والحمد لله؛ فإنَّ حفظتك لا تستريح تكتب لك الحسنات حتَّى تحدث من ذلك الوضوء».

تخريج الحديث:

رواه الطَّبرانيُّ في «الصَّغير» (ص ١٥٠ رقم١٩٦) من طريق عمرو بن أبي سلمة، عن إبراهيم بن محمَّد البصري، عن عليِّ بن ثابت، عن محمَّد بن سيرين، عن أبي هريرة، به.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيفٌ جدًّا؛ لأمور:

أوَّلها: أنَّه تفرَّد به عمرو بن أبي سلمة التَّنِّيسي - بمثناة ونون ثقيلة بعدها تحتانيَّة ثمَّ مهملة -، قال الطَّبرانيُّ: «لم يروه عن عليِّ بن ثابتٍ - أخو[1] عزرةَ بن ثابت - إلَّا إبراهيم بن محمَّد، تفرَّد به عمرو بن أبي سلمة»، والتِّنِّيسي قد ضعَّفه ابن معين والسَّاجي، وقال أبو حاتم: «يُكتب حديثه ولا يُحتجُّ به»، وقال العُقيليُّ: «في حديثه وهمٌ»، وقال أحمد: «روى عن زُهير أحاديث بواطيل، كأنَّه سمعها من صدقة بن عبد الله، فغلط فقلبها عن زُهير».

وقال ابن يونس: «ثقة»، وذكر المزيُّ أنَّ الشَّافعيَّ كان إذا روى عنه تارة يصرِّح باسمه، وتارة يقول: أخبرنا الثِّقة عن الأوزاعي.

وقال حُميد بن زنجويه: «لَمَّا رجعنا من مصر دخلنا على أحمد بن حنبل، فقال: مررتم بأبي حفصٍ عمرو بن أبي سلمة؟ قال: فقلنا له: وما كان عنده؟! إنَّما كان عنده خمسون حديثًا والباقي مناولة، فقال: والمناولة كنتم تأخذون منها وتنظرون فيها»، وذكره ابن حبَّان في «الثِّقات».

---

(١) (أخو) خبرٌ لمبتدأ محذوف، تقديره: هو.

وقال ابن حجر: «صدوق»، وقال الذَّهبيُّ في «الميزان»: «صدوقٌ مشهور»[١].

والرَّاجح - والله أعلم - أنَّه ضعيف؛ فإنَّ أكثر الأئمَّة على ذلك، والجرح فيه مفسَّرٌ، وليس في كلام أحمد ما يفيد توثيقه، وأما ما ذُكر عن الشَّافعي فقد يكون أبهمه من أجل أنَّه ثقةٌ عنده ضعيفٌ عند غيره، وأمَّا ابن يونس فهو معارضٌ بمن هو أولى منه.

ولو سُلِّم بأنَّه صدوق؛ فإنَّ مثله لا يُحتمل تفرُّده، قال الذَّهبيُّ في ترجمة ثابت بن عجلان من «الميزان»[٢]: «أمَّا من وُثِّق ومثل أحمد الإمام يتوقَّف فيه، ومثل أبي حاتمٍ يقول: صالح الحديث؛ فلا نرقِّيه إلى رتبة الثِّقة، فتفرُّد هذا يُعدُّ منكرًا».

والثَّاني: أنَّه تفرَّد به إبراهيم بن محمَّد بن ثابت البصري[٣] - كما تقدَّم نقله عن الطَّبراني -، وقد قال ابن عديٍّ في حال إبراهيم: «أحاديثه صالحة محتملة، ولعلَّه أُتي ممَّن قد رواه عنه»[٤]، وقال ابن حجرٍ: «ضعيف»[٥].

والثَّالث: أنَّني لم أقف على متابعةٍ لعلي بن ثابت في روايته عن ابن سيرين مع كثرة أصحابه، وعليُّ بن ثابت قال فيه الذَّهبيُّ في «تلخيص الموضوعات»[٦] وابن حجرٍ في «نتائج الأفكار»[٧]: «مجهول»، وفيه نظرٌ؛ فقد وثَّقه أحمد، وقال أبو حاتم: «لا بأس به»[٨].

---

(١) الجرح والتَّعديل (٦/ ٢٣٥)، الضُّعفاء (٤/ ٣١٠)، تهذيب الكمال (٢٢/ ٥١)، التَّقريب (٥٠٤٣)، الميزان (٣/ ٢٦٩).

(٢) (١/ ٣٣٩).

(٣) ذكر ابن حجرٍ في «اللِّسان» (١/ ٣٤٥) أنَّه إبراهيم بن محمَّد المقدسيُّ، وظاهر صنيع الذَّهبي هو التَّفريق، ولعلَّه الأظهر؛ لأنَّ الرَّاوي المقصود في التَّرجمة هنا مدنيٌّ، كما ذكر ابن عديٍّ في «الكامل» (١/ ٢٦١).

(٤) الكامل (١/ ٢٦١).

(٥) نتائج الأفكار (١/ ٢٢٧).

(٦) (ص ٣٢١).

(٧) (١/ ٢٢٧).

(٨) الجرح والتَّعديل (٦/ ١٧٧).

وقد ذكر الحديثَ ابنُ الجوزي في «الموضوعات»[١]، وقال: «ليس له أصلٌ»، وقال ابن حجر: «منكرٌ»[٢].

(١) (٣/ ٤٥٣).

(٢) لسان الميزان (١/ ٣٤٥).

خلاصة الحكم على أحاديث الباب

اختلف أهل العلم في الحكم على أحاديث الباب على قولين:

القول الأوَّل: أنَّها لا تصحُّ مطلقًا، لا بالنَّظر إلى كلِّ حديث بانفراد ولا باجتماعها، وذهب إلى ذلك جماعة، منهم:

١- أحمد بن حنبل، فقال: «لا أعلم في هذا الباب حديثًا له إسنادٌ جيِّدٌ»(١).

٢- البخاري، وهو مستفادٌ من مجموع أمرين:

الأوَّل: قوله في حديث سعيد بن زيد: «أحسن شيءٍ في هذا الباب حديث رباح بن عبد الرَّحمن»(٢).

والثَّاني: قوله في أبي ثِفالٍ - مدار الحديث -: «في حديثه نظرٌ».

فتضعيفه لأحسن حديث عنده في الباب، يفيد ضعف ما سواها عنده.

٣- أبو بكرٍ البزَّار، فقال: «كلُّ ما رُوي في ذلك فليس بقويٍّ الإسناد وإن تأيَّدت هذه الأحاديث»(٣).

٤- ابن المنذر، فقال: «ليس في الباب خبرٌ ثابتٌ يُوجب إبطال وضوء من لم يذكر اسم الله عليه»(٤).

٥- العُقيلي، فقال: «الأسانيد في هذا الباب فيها لينٌ»(٥).

---

(١) «العلل الكبير» للتِّرمذي (١٧)، وكلمات الإمام أحمد في تضعيف أحاديث الباب كثيرة.

(٢) تقدَّم في الكلام على الحديث رقم(١٩).

(٣) نقله عنه ابن دقيق العيد في «الإمام» (١/ ٤٤٩)، ونحوه عند ابن حجر في «التَّلخيص الحبير» (١/ ١٩٠).

(٤) الأوسط (٢/ ١٠).

(٥) الضُّعفاء (١/ ٤٨٤).

وظاهر كلام أبي عبيد القاسم بن سلَّام يُشعر باختياره للتَّضعيف أيضًا، فقال بعد أن ساق حديثين من أحاديث الباب: «فأمَّا الحديثان الأوَّلان، فقد كان بعض أهل العلم يطعن في إسنادهما؛ لمكان المرأة المجهولة في الأول، ولما في الآخر من ذكر رجلٍ ليس يُروى عنه كثير علمٍ، فإن كانا محفوظين فإنَّما يُوجَّهان على ما في ذكر الله ﷻ عند الطُّهور من الفضيلة والثَّواب»(١).

والقول الثَّاني: أنَّها صحيحة، على اختلافٍ بين من ذهب إلى هذا القول، فبعضهم يصحِّح بعض أفرادها، وبعضهم يصحِّحها بمجموعها، وممَّن ذهب إلى ذلك:

١- أبو بكر ابن أبي شيبة، فقد روى الجوزجانيُّ - كما في «شرح العمدة» لابن تيمية(٢) - عنه قال: (ثبت لنا عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «لا وضوء لمن لم يُسمِّ»).

٢- إسحاق بن راهويه، فقال: «إذا نسي أجزأه، وإذا تعمَّد أعاد؛ لما صحَّ عن النَّبيِّ ﷺ ذلك»(٣).

٣- ابن الصَّلاح، فقال: «ثبت بمجموعها ما يثبت به الحديث الحسن»(٤).

٤- قال ابن عبد الهادي في أحاديث الباب: «لا يخلو كلُّ واحدٍ منها من مقالٍ، لكنَّ الأظهر أنَّ الحديث في ذلك بمجموع طرقه حسنٌ أو صحيحٌ»(٥).

٥- ابن القيِّم، فقال في «المنار المنيف»(٦) عن أحاديث الباب: «أحاديث حسانٌ».

---

(١) الطُّهور (ص١٥٠).
(٢) (١/ ١٧٠).
(٣) مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه رواية إسحاق بن منصور الكوسج (١/ ٩٩).
(٤) كما في نتائج الأفكار (١/ ٢٣٥).
(٥) تعليقة على العلل لابن أبي حاتم (ص ١٤٤).
(٦) (ص ١١٦).

٦- ابن حجر، فقد تقدَّم أنَّه قال في حديث أبي سعيد: «حديث حسن»[١].

٧- الألباني، فقال في حديث أبي هريرة: «حسن»[٢].

والرَّاجح - والله أعلم - أنَّها لا تصحُّ، أمَّا على وجه الانفراد فقد تقدَّم بيانه في الكلام على كلِّ حديث، وأمَّا باجتماعها واعتضادها فلأنَّ الضَّعف في أكثرها شديد، فلا ترتقي إلى التَّقوِّي بغيرها، ومن خالف في ذلك فله نظره واجتهاده، فكلٌّ من القولين قد قال به بعض أئمَّة الفنِّ.

تنبيه: الأحاديث الواردة في الذِّكر على أعضاء الوضوء[٣]؛ باطلةٌ لا تصحُّ، قال النَّووي في «روضة الطَّالين»[٤]: «هذا الدُّعاء لا أصل له» وقال في «الأذكار»[٥]: «لم يجئ فيه شيءٌ صحيحٌ عن النَّبيِّ ﷺ»، وقال ابن الصَّلاح: «لم يصح فيه حديث»[٦].

وقال ابن القيِّم في «المنار المنيف»[٧]: «كلُّها باطلٌ، ليس فيها شيءٌ يصحُ»، وقال في «زاد المعاد»[٨]: (لم يُحفظ عنه ﷺ أنَّه كان يقول على وضوئه شيئًا غير التَّسمية، وكلُّ حديثٍ في أذكار الوضوء الَّذي يُقال عليه فكذبٌ مختلقٌ لم يقل رسول الله ﷺ شيئًا منه، ولا علَّمه لأمَّته، ولا ثبت عنه غيرُ التَّسمية في أوَّله وقوله: «أشهد...»).

وقال ابن حجرٍ: «طرقه كلُّها لا تخلو من متَّهم بوضع الحديث»[٩].

---

(١)نتائج الأفكار (١/ ٢٢٢).
(٢) إرواء الغليل (١/ ١٢٢).
(٣) ومنها الأحاديث ذات الرقم (٣١ - ٣٣).
(٤) (١/ ١٧٣).
(٥) (ص٧٤).
(٦) كما في التَّلخيص الحبير (١/ ٢٦٠).
(٧) المنار المنيف (ص ١١٦).
(٨) (١/ ١٨٨).
(٩) نتائج الأفكار (١/ ٢٦١).

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية

وفيها مسألتان:

المسألة الأولى: حكم التَّسمية عند الوضوء:

أحاديث الباب تدلُّ على مشروعيَّة التَّسمية عند الوضوء، وهي ثلاثة أقسام:

أوَّلها: ما استُدلَّ بها على وجوب التَّسمية عند الوضوء، وهي الأحاديث الواردة في نفي الوضوء عمَّن لم يذكر اسم الله.

والثَّاني: ما استُدلَّ بها على استحباب التَّسمية عند الوضوء وأنَّها ليست واجبة، وهي الأحاديث الواردة في تطهُّر الجسد كلِّه عند التَّسمية وتطهُّر أعضاء الوضوء فقط عند تركها.

والثَّالث: ما استُدلَّ بها على مشروعيَّة التَّسمية عند الوضوء دون النَّظر إلى رتبة المشروعيَّة، وهي بقيَّة الأحاديث.

* والقول بمشروعيَّة التَّسمية عند الوضوء هو قول عامَّة أهل العلم، وأحاديث الباب لضعفها لم تنهض لإثبات ذلك، لكنَّها اعتضدت بأمرين:

أوَّلها: أنَّ عامَّة السَّلف ذكروا مشروعيَّتها، وفيهم من لم يثبِّت الأحاديث كأحمدَ وأبي عبيدٍ وابن المنذر، بل شدَّد أحمد على من تركها، فقد سأله ابنه صالحٌ: ما تقول فيمن نسي التَّسمية عند الوضوء أو تعمَّد تركها؟ فقال: «لا ينبغي أن يُعانِد، وأرجو أن يجزئه، والحديث الَّذي يُروى فيه لا أراه يثبت»(١).

وسئل عن رجلٍ يترك التَّسمية عمدًا عشر سنين، فقال: «هذا معاندٌ، ولكن لو كان ناسيًا كان أسهل، ولكنَّ العمد أشدُّ»(٢).

---

(١) مسائل صالح (ص١٥٣ رقم٥٥١).

(٢) مسائل ابن هانئ (ص٣ رقم١٨).

فانظر كيف سمَّى ترك التَّسمية عنادًا مع أنَّه لا يصحِّح أحاديث الباب!

وأمَّا أبو عبيدٍ فقد قال بعد أن ذكر ضعف أحاديث الباب: «وأنا مع هذا لا أرى لبشرٍ أن يدع اسم الله على طُهوره، ولربَّما تركتُه ساهيًا حتَّى يمضي بعض وُضوئي، فأُعيده من أوَّله بالتَّسمية، وهذا اختيارٌ منِّي لنفسي آخذها به، وأراه لمن قَبِل رأيي، من غير أن أُوجبه، ولا أُفسد بتركه صلاةَ رجلٍ ولا طُهورَه»(١).

وقال ابن المنذر: «ليس في الباب خبرٌ ثابتٌ يوجب إبطال وضوء من لم يذكر اسم الله عليه، والاختيار أن يُسمِّي الله من أراد الوضوء والاغتسال، ولا شيء على من ترك ذلك»(٢).

ويحتمل أن يكون المُوجِب لتشديدهم في المسألة هو أنَّهم وجدوا عمل النَّاس في زمانهم عليها.

ولم أقف على من حكى إنكارها سوى ما رواه عليُّ بن زيادٍ عن مالكٍ قال: «ما أعرف التَّسمية في الوضوء» وأنكرها(٣)، لكن خالفه في ذلك عليُّ بن زيادٍ نفسه فقال بالاستحباب(٤)، وهذا هو المشهور من مذهب المالكيَّة(٥)، ولم أجد أحدًا من أهل العلم ذكر من وافق مالكًا على قوله، وهو قرينةٌ قويَّةٌ على المشروعيَّة؛ إذ لا يُتصوَّر شرعًا أن يمرَّ على النَّاس زمانٌ ليس فيه قائلٌ بالحقِّ.

والعاضد الثَّاني: أنَّه ثبت عن عمر ﷺ - وهو ثاني الخلفاء الرَّاشدين - ابتداء الغُسل بالتَّسمية، فقد روى الشَّافعيُّ كما في «الأم» (٣/ ٣٦١ رقم١٠٣٢) - ومن طريقه البيهقيُّ في

---

(١) الطُّهور (ص ١٥١).

(٢) الأوسط (٢/ ١٠).

(٣) كما في «النَّوادر والزِّيادات» لابن أبي زيد (١/ ٢٠) و«اختلاف أقوال مالكٍ وأصحابه» لابن عبد البرِّ (١/ ٣٧)، وانظر: عارضة الأحوذي لابن العربي (١/ ٤٣).

(٤) المصادر السَّابقة.

(٥) انظر: شرح مختصر خليل للخرشي (١/ ١٣٩)، الشَّرح الكبير للدَّردير مع حاشية الدُّسوقي (١/ ١٠٣).

«الكبير» (٩/ ٤٨٧ رقم٩٢٠٦) - عن سعيد بن سالمٍ، وابن المنذر في «الأوسط» (٢/ ٨ رقم٣٤٤) من طريق محمَّد بن بكير، كلاهما (سعيد، وابن بكير) عن ابن جريج، أخبرني عطاءٌ أنَّ صفوان بن يعلى أخبره عن أبيه يعلى بن أميَّة أنَّه قال:

بينما عمر بن الخطَّاب ﷺ يغتسل إلى بعيرٍ وأنا أستر عليه بثوب ... فسمَّى الله تعالى ثمَّ أفاض الماء على رأسه.

وهذا لفظ الشَّافعيِّ.

قال الألبانيُّ بعد إيراد إسناد الشَّافعيِّ: (هذا إسنادٌ جيِّدٌ، رجاله كلُّهم ثقاتٌ رجال الصَّحيحين غير سعيد بن سالم، قال الحافظ في «التَّقريب»: «صدوقٌ، يهم، رُمي بالإرجاء، وكان فقيهًا»)[١]، وتقدَّم أن محمَّد بن بكير تابعه، قال ابن حجر: «صدوقٌ يخطئ»[٢]، فيتقوَّى الأثر بمجموع الطَّريقين.

واحتجَّ به ابن المنذر على مشروعية التَّسمية عند الوضوء، ووجه دلالته: أنَّ عمر سمَّى عند الغسل، ويُقاس عليه الوضوء بجامع أنَّ كلًّا منهما طهارةٌ مشروعةٌ.

فلمَّا احتفَّت أحاديث الباب بهذين العاضدين قوي الاستدلال بها، ولهذا قال ابن تيميَّة في «شرح العمدة»[٣]: «عامَّة أهل العلم عملوا به في شرع التَّسمية في الوضوء، ولولا هذا الحديث لم يكن لذلك أصلٌ، وإنَّما اختلفوا في صفة شرعها، هل هو إيجابٌ أو ندبٌ؟».

وأمَّا احتجاج بعضهم على مشروعيَّتها بحديث: «**كلُّ أمر ذي بال**...»، ففيه نظرٌ من وجهين:

الأوَّل: أنَّ الحديث ضعيفٌ، كما تقدَّم.

---

(١) إرواء الغليل (٤/ ٢١١)، والمنقول فيه عن «التَّقريب» برقم(٢٣١٥).
(٢) التَّقريب (٥٧٦٥).
(٣) (١/ ١٧٢).

والثَّاني: أنَّه لا يُسلَّم بمشروعيَّة التَّسمية عند ابتداء كلِّ عبادة، فإنَّ الصَّلاة والأذان والإقامة كلُّها عباداتٌ لا تُشرع التَّسمية في ابتدائها.

* فإذا ثبتت مشروعيَّة التَّسمية، بقي أن تُعلم رتبةُ مشروعيَّتها، فأهل العلم اختلفوا في ذلك على قولين:

أوَّلهما: الوجوب مع الذُّكر، وهو مذهب أحمدَ في المشهور عند المتأخِّرين من أصحابه(١)، وإسحاقَ بن راهويه(٢).

وعمدتهم الأحاديث الواردة بلفظ: «**لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه**» وما في معناه، ووجه الاستدلال: أنَّ الأصل في النَّفي إذا لم يصحَّ تسليطه على الذَّات توجَّه إلى الصِّحَّة، فيكون المعنى: لا وضوءَ صحيحٌ لمن لم يذكر اسم الله عليه(٣).

وأجيب عن الاستدلال بها من وجهين:

الأول: أنَّها لا تصحُّ، كما تقدَّم.

الثاني: أنَّ النَّفي فيها محمولٌ على نفي الكمال؛ لورود ما يصرفه عن الأصل، وستأتي الإشارة إلى بعضها عند التَّرجيح في المسألة، وقال بهذا التَّأويل من أهل الحديث البزَّار(٤) والطَّحاويُّ(٥) والبغويُّ(٦) وغيرهم.

---

(١) انظر: الإنصاف (١/ ٢٧٤)، الإقناع (١/ ٤٠)، منتهى الإرادات (١/ ١٤).

(٢) انظر: مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه رواية إسحاق بن منصور الكوسج (١/ ٩٩)، ومسائل حرب بن إسماعيل الكِرماني (١/ ١٢٠).

(٣) انظر: تنقيح الفصول للقرافي (ص٢٢٦)، المستصفى للغزالي (٢/ ٣١)، أصول الفقه لابن مفلح (٣/ ١٠٠٦).

(٤) نقله عنه ابن حجرٍ في «التَّلخيص الحبير» (١/ ١٩٥).

(٥) انظر: شرح معاني الآثار (١/ ٢٧).

(٦) شرح السُّنَّة (١/ ٤١١).

والثَّاني: الاستحباب، وهو مذهب جماهير أهل العلم، ومنهم الحسن البصريُّ[١] وأبو حنيفةَ وصاحباه[٢] والثَّوريُّ[٣] ومالكٌ في الرِّواية المشهورة[٤] والشَّافعيُّ[٥] وأحمد في روايةٍ[٦] وأبو عبيدٍ[٧] وابن المنذر[٨].

واستدلُّوا بما يأتي:

١- الأحاديث الواردة بلفظ: «**من توضَّأ وذكر اسم الله تطهَّر جسده كلُّه، ومن توضَّأ ولم يذكر اسم الله لم يتطهَّر إلَّا موضع الوضوء**» وما في معناه، ووجه الاستدلال: أنَّ فيها التَّصريح بتطهُّر مواضع الوضوء لمن لم يذكر اسم الله.

وقال البيهقيُّ في «السُّنن الكبير»[٩]: «احتجَّ أصحابنا بهذا الحديث في نفي وجوب التَّسمية».

ويُجاب بأنَّها لا تصح، كما تقدَّم.

٢- حديث أنس: «**توضَّؤوا باسم الله**»، واستفاد منه النَّسائيُّ وابن خزيمةَ وابن حبَّانَ

---

(١) رواه عنه ابن أبي شيبةَ في «مصنَّفه» (١/ ٢٣١ رقم١٨) عن وكيعٍ، عن ربيعٍ، عن الحسن أنَّه قال: «يُسمِّي إذا توضَّأ، فإن لم يفعل أجزأه»، وإسناده حسنٌ.

(٢) انظر: شرح معاني الآثار (١/ ٢٩)، فتح القدير للكمال ابن الهمام (١/ ١٣).

(٣) انظر: الأوسط لابن المنذر (١/ ٣٦٧)، المغني (١/ ١٤٥).

(٤) انظر: شرح مختصر خليل للخرشي (١/ ١٣٩)، الشَّرح الكبير للدَّردير مع حاشية الدُّسوقي (١/ ١٠٣).

(٥) انظر: الأم (٢/ ٦٧)، المجموع (١/ ٣٨٤).

(٦) انظر: المغني (١/ ١٤٥)، الإنصاف (١/ ٢٧٤)، قال الخلَّال: «الَّذي استقرَّت عليه الرِّوايات عنه أنَّه لا بأس إذا ترك التَّسمية».

(٧) انظر: الطُّهور (ص ١٥٠).

(٨) انظر: الأوسط لابن المنذر (١/ ٣٦٨).

(٩) (١/ ١٣٦)، وأطال ابن تيميَّة في «شرح العمدة» (١/ ١٧١) في نفي دلالة الحديث على عدم الوجوب، وبما أنَّ الحديث لا يصحُّ أكتفي بالإشارة إليه دون نقله.

والبيهقيُّ مشروعيَّة الوضوء، فبوَّبوا عليه ببابٍ ترجموا له بـ(التَّسمية على الوضوء)، ولفظ ابن خزيمة: (تسمية الله عند الوضوء)، ولفظ ابن حبَّان: (ذكر البيان بأنَّ المصطفى ﷺ سمَّى الله في الوضوء الَّذي ذكرناه)، وذكر ابن حجرٍ أنَّ النَّسائيَّ وابن خزيمةَ والبيهقيَّ استدلُّوا به على الاستحباب(١).

فأمَّا البيهقيُّ فتصرُّفه في «معرفة السُّنن والآثار»(٢) واضحٌ في ذلك، وأمَّا النَّسائيُّ وابن خزيمةَ فغاية ما يفيد ما ترجموا به هو القول بمشروعيَّة التَّسمية من غير تحديدٍ لرتبتها، ولم أقف على كلامٍ آخرَ لهم صرَّحوا فيه بالاستحباب.

وفي الاستدلال بهذا الحديث على مشروعيَّة التَّسمية أو استحبابها نزاعٌ من وجهين:

الأوَّل: أنَّ زيادة التَّسمية فيها لا تصح، كما تقدَّم.

والثَّاني: أنَّه لا دلالةَ فيها صريحةً على التَّسمية، كما أشار إليه النَّوويُّ(٣) وابن عبد الهادي(٤) وابن حجر(٥)، وقال ابن حجر: (لاحتمال أن يكون المعنى بقوله: «باسم الله» الإذن في التَّناول، ولا يتمُّ المراد إلَّا أن يكون المعنى: توضَّؤوا قائلين باسم الله)(٦).

وهذا العرض الموجَز يُفصح عن عدم نهوض أحاديث الباب لتعيين رتبة المشروعيَّة؛ لعدم صِّحتها، ولعدم دلالتها على المقصود في بعضها، فلا يمكن القول فيها إلَّا بعاضدٍ خارجيٍّ.

والأظهر - والله أعلم - هو الاستحباب، ويعضد ذلك أمور:

---

(١) التَّلخيص الحبير (١/ ١٩٥).
(٢) (١/ ٢٦٦).
(٣) نقله عنه ابن حجرٍ في «نتائج الأفكار» (١/ ٢٣٢).
(٤) تنقيح التَّحقيق (١/ ١٨٢).
(٥) التَّلخيص الحبير (١/ ١٩٥).
(٦) نتائج الأفكار (١/ ٢٣٢).

١- أنَّ التَّسمية من العبادات، فالقول بمشروعيَّتها يُحمل على أقلِّ درجاتها وهو الاستحباب، ما لم يأت دليلٌ يرقِّيها إلى الوجوب، ولا دليل صحيحَ هنا.

٢- قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ ...﴾ [المائدة: ٦]، ووجه الدَّلالة: أنَّ الله أمر بالغَسل، ولم يأمر بالتَّسمية، ولو كانت و اجبةً لأمر الله بها، كما أمر بها في الصَّيد في قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرُواْ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤] أي على الجارح، وفي الذَّكاة في قوله تعالى: ﴿فَٱذْكُرُواْ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا صَوَآفَّ﴾ [الحج: ٣٦].

قال أبو زرعةَ الدِّمشقيُّ: (قلتُ لأبي عبد الله أحمدَ بن حنبلٍ: فما وجه قوله: «**لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه**»؟! قال: فيه أحاديث ليست بذاك، قال الله تبارك وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾، فلا أُوجِب عليه، وهذا التَّنزيل، ولم تثبت سنَّة)[١].

٣- أنَّ الأحاديث الثَّابتة في صفة وضوء النَّبي ﷺ ليس فيها ذكر التَّسمية[٢]، والوضوء من الأمور الظَّاهرة الَّتي كان يفعلها النَّبيُّ ﷺ على مرأًى من أصحابه حضرًا وسفرًا، وحرص أصحابه ﷺ على نقله بكلِّ تفاصيله ودقائقه، ولم يثبت عن أحدٍ منهم ذكرُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يبتدئ وضوءه بالتَّسمية، ولو كانت واجبةً لنقلوها.

٤- أنَّ الخبر الضَّعيف إذا كان ظاهره يدلُّ على وجوب أمرٍ فإنَّه يُستدلُّ به على ندبيَّة ذلك الأمر، وهذه قاعدةٌ عند الحنابلة في الاستدلال، ذكرها ابن مفلح في «النُّكت على المحرَّر»[٣]، وإيرادها هنا لا يعدو أن يكون استئناسًا؛ لوقوع الخلاف في هذه القاعدة.

ولعلَّ هذا هو ما أومأ إليه البخاريُّ، فقد ترجم في كتاب الوضوء من «صحيحه» لبابٍ

---

(١) تاريخ أبي زرعة (١/ ٦٣١).

(٢) كحديث عثمان بن عفَّان عند البخاري (١٥٩) ومسلم (٢٢٦)، وحديث عبد الله بن زيد عند البخاري (١٨٦) ومسلمٍ (٢٣٥) أيضًا.

(٣) (١/ ١٨٥).

بـ(التَّسمية على كلِّ حالٍ وعند الوقاع)، وأورد تحته حديثَ ابن عبَّاس: «**لو أنَّ أحدكم إذا أتى أهله قال: باسم الله، اللهم جنِّبنا الشَّيطان وجنِّب الشَّيطان ما رزقتنا، فقضي بينهما ولدٌ؛ لم يضرُّه**»(١)، فكأنَّه يشير بذلك إلى أمرين:

أوَّلهما: عدم ثبوت شيءٍ في الباب؛ إذ لو كان ثابتًا على شرطه لأخرجه في كتابه مسندًا، أو كان ثابتًا وليس على شرطه لذكره معلَّقًا على أقلِّ أحواله، قال القسطلَّانيُّ في كلامه على حديث ابن عبَّاس: (ساقه المصنِّف هنا لمشروعيَّة التَّسمية عند الوضوء، ولم يسق حديث: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»، مع كونه أبلغ في الدلالة؛ لكونه ليس على شرطه، بل هو مطعونٌ فيه)(٢)، وتقدَّمت الإشارة إلى ذلك.

والثَّاني: أنَّ التَّسمية عند الوضوء مستحبَّةٌ، ووجه ذلك أمران:

الأمر الأوَّل: أنَّها داخلةٌ في قوله: (التَّسمية على كلِّ حالٍ).

والأمر الثَّاني: أنَّه قرنها بالتَّسمية عند الوقاع، فإذا كانت التَّسمية عند الوقاع - وهو من المواطن الَّتي لا يُستحسن فيها الكلام - مستحبَّةً؛ فالتَّسمية عند الوضوء من باب أولى.

وهذه التَّوجيهات من باب التَّلمُّس والاستئناس، وبعضها لا يخلو من بحثٍ(٣).

واختار هذا القول من محقِّقي عصرنا محمَّد بن إبراهيمَ(٤) وابن بازٍ(٥) وابن عثيمين(٦).

---

(١) (١٤١).

(٢) إرشاد السَّاري (١/ ٢٣٢).

(٣) انظر: شرح تراجم أبواب صحيح البخاريِّ لوليِّ الله الدِّهلوي (ص ١٧)، لب اللُّباب في التَّراجم والأبواب لعبد الحق الهاشمي (١/ ١٧٨).

(٤) انظر: فتاوى ورسائل سماحة الشَّيخ محمَّد بن إبراهيمَ (٢/ ٣٩).

(٥) انظر: فتاوى نور على الدَّرب (٥/ ٨٤).

(٦) انظر: فتح ذي الجلال والإكرام (١/ ٣٣١).

المسألة الثَّانية: صفة التَّسمية عند الوضوء:

أحاديث الباب من حيث دلالتُها على صفة التَّسمية قسمان:

أوَّلهما: ما ليس فيه دلالة صريحةٌ عليها، نحو حديث: «**لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه**»، فـ(ذكر اسم الله) لفظ مجمل، قد يُراد به قول: (باسم الله)، وقد يُراد به غير ذلك ممَّا يصدق عليه أنَّه ذكرٌ لاسم الله.

والثَّاني: ما فيه دلالة صريحةٌ عليها ، نحو حديث: «**إذا توضَّأتَ فقل: باسم الله**».

وكلُّها – بقسميها – لا تنهض لإثباتها؛ لما تقدَّم من بيان ضعفها.

لكن ورد حديثٌ صحيحٌ في صفة التَّسمية عند الأكل، وهو حديث عائشة ﵂ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**إذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله تعالى، فإن نسي أن يذكر اسم الله تعالى في أوَّله، فليقل: باسم الله أوَّله وآخره**»(١).

فظاهر هذا الحديث أنَّه يُقتصر في التَّسمية عند الأكل على قول: (باسم الله)(٢)، فإذا ثبت هذا فيُمكن أن تُستصحب هذه الصِّفة في التَّسمية عند الوضوء، فيكون المستحبُّ فيها أن يُقال: (باسم الله)، وعليه اقتصر الحنابلة(٣)، واستحسن النَّوويُّ(٤) وغيره زيادة (الرَّحمن الرَّحيم)، لكنَّ الاقتصار على الوارد أولى.

---

(١) رواه أبو داود (٣٧٦٧) والتِّرمذيُّ (١٨٥٩)، وقال: «حسنٌ صحيح».

(٢) انظر: الفوائد المجموعة للشيخ عبد الله الفوزان (ص٩٦).

(٣) المغني (١/ ١٤٦)، الرَّوض المربع مع حاشية ابن قاسم (١/ ١٥٨)،

(٤) المجموع (١/ ٣٥٨).

الفصل الثَّاني

أحاديث التَّسمية في أبواب الصلاة

وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأوَّل: التَّسمية عند دخول المسجد والخروج منه.

المبحث الثَّاني: البسملة في أوائل السُّور.

المبحث الثَّالث: الجهر بالبسملة أو الإسرار بها في الصَّلاة.

المبحث الرَّابع: التَّسمية في التَّشهُّد.

المبحث الخامس: التَّسمية عند دفن الميِّت.

المبحث الأوَّل
التَّسمية عند دخول المسجد والخروج منه

أوَّلًا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية

١/ ٣٥- عن أنس بن مالكٍ ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد قال: «باسم الله، اللهم صلِّ على محمَّد، وإذا خرج قال: باسم الله، اللهم صلِّ على محمَّد».

تخريج الحديث:

رواه ابن السُّنِّي في «عمل اليوم واللَّيلة» (١/ ١٤٠ رقم٨٩) عن الحسين بن موسى الرَّسْعَنِي، قال: حدَّثنا إبراهيم بن الهيثم البلديُّ، حدَّثنا إبراهيم بن محمَّد بن البَخْتري - شيخ صالح بغدادي -، قال: حدَّثنا عيسى بن يونس، عن معمرٍ، عن الزُّهريِّ، عن أنسٍ، به.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيفٌ جدًّا؛ لأمرين:

الأوَّل: أنَّ إبراهيم بن محمَّد بن البَخْتري لا يُعرف، ذكره الذَّهبيُّ في «تاريخ الإسلام»[(١)]، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وقال ابن حجرٍ في «اللِّسان»[(٢)]: (ما عرفتُه، ولا ذكره الخطيب في «تاريخ بغداد»، ولا ابن النَّجَّار في «ذيله»).

والثَّاني: تفرُّده عن عيسى بن يونس وهو كثير الأصحاب، قال الدَّارقطنيُّ في «الغرائب والأفراد» - كما في «أطرافه»[(٣)] -: «تفرَّد به إبراهيم بن الهيثم البلديُّ، عن إبراهيم بن محمَّد البَخْتري، عن عيسى بن يونس، عن معمرٍ، عنه [أي: الزُّهري]».

وأمَّا شيخ ابن السُّنِّي فاختُلف في تعيينه على قولين:

الأوَّل: أنَّه الحسين بن موسى أبو الطَّيِّب الرَّقي، وذهب إلى هذا ابنُ حجرٍ في

---

(١) (٥/ ٧٧٥).

(٢) (٣/ ٢١٣)، وانظر: نتائج الأفكار (١/ ٢٧٩).

(٣) (١/ ٢٣٧).

«اللِّسان»[١]، فقد ذكر هذا الحديث في ترجمة الرَّقيِّ، وبيَّن أنَّ شيخ ابن السُّنيِّ فيه هو المترجَم.

والثَّاني: أنَّه أبو سعيد الحسن بن موسى الرَّسْعَنِيُّ، واستظهره الألبانيُّ في «الضَّعيفة»[٢].

ولم يتبيَّن لي تعيينه، لكنَّه إن كان الأوَّل فقد ليَّنه أبو أحمد الحاكم فقال: «فيه نظرٌ»[٣]، وإن كان الثَّاني فقد ذكره الخطيب في «تاريخه»[٤] والسَّمعانيُّ في «الأنساب»[٥] ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا.

قال الألبانيُّ في بيان درجة الحديث: «منكرٌ بذكر التَّسمية»[٦].

---

(١) (٣/ ٢١٣).

(٢) (١٤/ ١٠٤٦)

(٣) الميزان (١/ ٥٠١)، واللِّسان (٣/ ٢١٣)، ونتائج الأفكار (١/ ٢٧٩).

(٤) (٨/ ٤٦٠).

(٥) (٦/ ١١٩).

(٦) الضَّعيفة (١٤/ ١٠٤٦).

٢/ ٣٦- عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد يقول: «باسم الله، والسَّلام على رسول الله، اللهمَّ اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك»، وإذا خرج قال: «باسم الله، والسَّلام على رسول الله، اللهمَّ اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب فضلك».

التَّخريج:

مدار الحديث على عبد الله بن الحسن، واختُلف عنه على وجهين:

الوجه الأوَّل: عبد الله بن الحسن، عن أمِّه فاطمة، عن فاطمة الكبرى، عن النَّبيِّ ﷺ.

الوجه الثَّاني: عبد الله بن الحسن، عن أمِّه فاطمة، عن أبيها الحسين بن علي، عن أبيه علي بن أبي طالب رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ.

*** فرواه على الوجه الأوَّل:**

١- ليث بن أبي سليم.

أخرجه ابن أبي شيبة (١٥/ ٣٦٣ رقم٣٠٣٨٣) - ومن طريقه ابنُ ماجه (٧٧١) - وأحمد (١٢/ ٦٣٧٦ رقم٢٧٠٦٠) وإسحاق (٥/ ٥ رقم٢١٠٠) عن أبي معاوية.

والتِّرمذيُّ (٣١٤) وابن أبي شيبة (١٥/ ٣٦٣ رقم٣٠٣٨٣) - ومن طريقه ابنُ ماجه (٧٧١) - وأحمد (١٢/ ٦٣٧٦ رقم٢٧٠٥٩) عن إسماعيل بن إبراهيم.

وأحمد (١٢/ ٢٧٠٦٣ رقم٢٧٠٦٢) من طريق الحسن بن صالح.

ومسدَّدٌ - كما في «إتحاف الخيرة المهرة» (٢/ ٣٨ رقم٩٩٠) ومن طريقه الطَّبرانيُّ في «الكبير» (١٥/ ٥٢٨٧ رقم١٠٤٤) وفي «الدُّعاء» (٢/ ٩٩١ رقم٤٢٤) - من طريق عبد الوارث بن سعيد.

وإسحاق (٥/ ٤ رقم٢٠٩٩) من طريق جرير.

خمستهم (أبو معاوية، وإسماعيل، والحسن، وعبد الوارث، وجرير) عن ليث به، ولم يذكر التَّسمية سوى أبي معاوية[١]، وذكر جريرٌ الحمد بدل التَّسمية.

وقال التِّرمذيُّ: «قال إسماعيل بن إبراهيم: فلقِيت عبد الله بن الحسن بمكَّة، فسألتُه عن هذا الحديث، فحدَّثني به»، فإسماعيل قد رواه بواسطة اللَّيث ورواه أيضًا عن عبد الله بن الحسن مباشرة.

٢- قيس بن الرَّبيع.

أخرجه عبد الرَّزَّاق في «مصنَّفه» (١/ ٤٢٥ رقم١٦٦٤) - ومن طريقه الطَّبرانيُّ في «الكبير» (١٥/ ٥٢٨٧ رقم١٠٤٤) وفي «الدُّعاء» (٢/ ٩٩١ رقم٤٢٣) - من طريق قيسٍ، به.

٣- عاصم الأحول.

أخرجه عبد الله بن أحمد في «العلل» (٢/ ٣٨١) - ومن طريقه العقيليُّ في «الضُّعفاء» (٢/ ٤٥ رقم١٢٣٥) - من طريق حسَّان بن إبراهيم الكرماني عن عاصمٍ [٢]، به.

٤- سُعير بن الخِمس.

أخرجه الطَّبرانيُّ في «الأوسط» (٦/ ٢١ رقم٥٦٧٥) وابن السُّنِّي في «عمل اليوم واللَّيلة» (١/ ١٣٨ رقم٨٨) من طرق عن سُعَير، به.

٥- عبد العزيز الدَّراوردي.

أخرجه أبو بشرٍ الدُّولابيُّ في «الذُّريَّة الطَّاهرة» (ص ١٠٦ رقم١٩٦) من طريقه، به.

---

(١) قَرَن ابنُ أبي شيبة بين أبي معاوية وإسماعيل، وذكر لفظ الحديث بالتَّسمية، ورواه عنه ابن ماجه على هذا الوجه، والأظهر أنَّ لفظ الحديث لأبي معاوية؛ لأنَّ من روى الحديث عن إسماعيل على جهة الإفراد لم يذكر التَّسمية، ومن رواه عن أبي معاوية على جهة الإفراد ذكرها.

(٢) قال عبد الله: حدَّثتُ أبي بحديث حسَّان بن إبراهيم الكرماني ... [وساقه]، فقال أبي: «ليس هذا من حديث عاصمٍ الأحول، هذا من حديث ليث بن أبي سُليم».

*** ورواه على الوجه الثَّاني:**

صالح بن موسى الطَّلحي، أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (١/ ٣٧٨ رقم٤٨٦) من طريق صالح بن موسى الطَّلحي، عن عبد الله بن الحسن، عن أمِّه فاطمة بنت الحسين، عن أبيها الحسين بن علي، عن أبيه عليِّ بن أبي طالب(١).

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف؛ لأنَّ المحفوظ فيه هو الوجه الأوَّل، وما رواه صالح بن موسى الطَّلحي شاذٌّ - كما ذهب إليه ابنُ حجر(٢) -؛ لأنَّ صالحًا متروكٌ - كما في «التَّقريب»(٣) -.

والحديث على الوجه المحفوظ منقطع؛ لأنَّ فاطمة الصُّغرى لم تدرك فاطمة الكبرى، قال التِّرمذيُّ: «حديث فاطمةَ حسنٌ، وليس إسناده بمتَّصل، وفاطمة بنت الحسين لم تدرك فاطمة الكبرى، وإنَّما عاشت فاطمة بعد النَّبيِّ ﷺ أشهرًا»، وأورده الطَّبرانيُّ تحت ترجمة «المراسيل عن فاطمة»، ولهذا قال ابن مفلح: «في إسناده ضعفٌ»(٤).

فإن قيل: لعلَّها أخذته عن أبيها الحسين، وهو أخذه عن أمِّه فاطمة الكبرى؛ أُجيب بما قاله ابن حجر: «وكان عمر الحسين عند موت أمِّه رضي الله عنها دون ثماني سنين»(٥).

وزيادةً على ضعف الحديث فإنَّ ذكر التَّسمية فيه منكر؛ لأمور:

١- أنَّه لم يذكرها سوى أبي معاوية فيما وقفتُ عليه، ومن شاركه في رواية الحديث عن اللَّيث لم يذكرها.

---

(١) وانظر للاستزادة: «علل الدَّارقطني» (٩/ ١٨٥)، فقد أفاض في ذكر طرق الحديث وما فيها من الاختلاف.

(٢) نتائج الأفكار (١/ ٢٨٤).

(٣) (٢٨٩١) وانظر: تهذيب التَّهذيب (٢/ ٢٠١) والميزان (٢/ ٢٧٦).

(٤) الآداب الشَّرعيَّة (٣/ ٣٩٩).

(٥) نتائج الأفكار (١/ ٢٨١).

٢- أنَّنا لو سلَّمنا بصحَّتها عن اللَّيث، فهو ضعيفٌ[١].

٣- أنَّ من تابع اللَّيث في رواية الحديث لم يذكرها.

(١) تهذيب التَّهذيب (٣/ ٤٨٤)، التَّقريب (٥٦٨٥)، الميزان (٣/ ٤١٣).

٣/ ٣٧- عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أراد أحدكم أن يخرج من المسجد؛ فليقل: باسم الله، توكَّلتُ على الله، لا حول ولا قوَّة إلَّا بالله»، قال: «يقول الشَّيطان: ليس بيني وبين هذا عملٌ».

التَّخريج:

رواه سعيدٌ المقبريُّ عن أبي هريرة، واختُلف عليه في إسناده على ثلاثة أوجه:

الوجه الأوَّل: سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النَّبيِّ ﷺ

الوجه الثَّاني: سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن كعبٍ الأحبار قولِه.

الوجه الثَّالث: سعيد المقبري، عن أبيه كيسان، عن أبي هريرة، عن كعبٍ الأحبار قولِه.

*** فأمَّا الوجه الأوَّل، فرواه:**

١- أبو معشر نجيح.

أخرجه الطَّبرانيُّ في «الدُّعاء» (٢/ ٩٩٤ رقم٤٢٨) من طريق محمَّد بن أبي معشر، عن أبيه أبي معشرٍ، به، مثله.

٢- الضَّحَّاك بن عثمان.

أخرجه ابن ماجه (٧٧٣)، والنَّسائيُّ في «الكبرى» (٩/ ٤٠ رقم٩٨٣٨) - ومن طريقه ابنُ السُّنِّي في «عمل اليوم واللَّيلة» (١/ ١٣٦ رقم٨٧) -، وابن خزيمة (١/ ٥١٨ رقم٤٥٢)، والطَّبرانيُّ في «الدُّعاء» (٢/ ٩٩٤ رقم٤٢٧)، وابن حبَّان (٥/ ٣٩٥ رقم٢٠٤٧)، والحاكم (١/ ٢٠٧) - ومن طريقه البيهقيُّ في «الكبير» (٥/ ١٦٦ رقم٤٣٧٧) - من طريق الضَّحاك، به، بلفظ: «**إذا دخل أحدكم المسجد؛ فليُسلِّم على النَّبيِّ ﷺ، وليقل: اللهمَّ افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج فليُسلِّم على النَّبيِّ ﷺ، وليقل: اللهمَّ اعصمني من الشَّيطان الرَّجيم**».

*** وأمَّا الوجه الثَّاني، فرواه:**

١ - محمَّد بن عجلان.

أخرجه النَّسائيُّ في «الكبرى» (٩/ ٤٠ رقم٩٨٣٩) وابن أبي شيبة (٣/ ١٧٦ رقم٣٤٣٤) وعبد الرَّزَّاق (١/ ٤٢٨ رقم١٦٧١) وأبو نعيم في «الحلية» (٨/ ١٣٨) من طريق محمَّد بن عجلان، عن سعيدٍ، به، بلفظ: «**إذا دخلتَ المسجد فصلِّ على النَّبيِّ ﷺ، وقل: اللهمَّ افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرجت من المسجد فصلِّ على النَّبيِّ ﷺ، وقل: اللهمَّ احفظني من الشَّيطان**»، ووقع عند بعضهم: «فسلِّم» بدل: «فصلِّ».

٢- أبو معشرٍ نجيح.

أخرجه عبد الرَّزَّاق (١/ ٤٢٧ رقم١٦٧٠) عن أبي معشرٍ، به.

*** وأمَّا الوجه الثَّالث، فرواه:**

- ابن أبي ذئب، أخرجه النَّسائيُّ في «الكبرى» (٩/ ٤٠ رقم٩٨٤٠) من طريق ابن وهب، عن ابن أبي ذئب، به، بنحو حديث ابن عجلان، وفي أوَّله قصَّة.

الحكم على الحديث:

الحديث بذكر التَّسمية منكرٌ؛ لأنَّ المحفوظ فيه هو الوجه الثَّالث، وهو موقوفٌ على كعب الأحبار وليس فيه التَّسمية، قال النَّسائيُّ: «ابن أبي ذئبٍ أثبت عندنا من محمَّد بن عجلانٍ ومن الضَّحَّاك بن عثمان في سعيدٍ المقبُري، وحديثه أولى عندنا بالصَّواب، وبالله التَّوفيق، وابنُ عجلان اختلطت عليه أحاديث سعيدٍ المقبُري، ما رواه سعيدٌ عن أبيه عن أبي هريرة، وسعيدٌ عن أخيه عن أبي هريرة، وغيرِهما من مشايخ سعيد، فجعلها ابنُ عجلانٍ كلَّها عن سعيدٍ عن أبي هريرة، وابن عجلانٍ ثقةٌ، والله أعلم».

ولم يذكر النَّسائيُّ رواية أبي معشر لضعفه، فلا يُقارن حديثُه بأحاديث الثِّقات.

وقال ابن حجرٍ في «نتائج الأفكار»[١]: «فهؤلاء ثلاثة خالفوا الضَّحاك في رفعه[٢]، وزاد ابن أبي ذئب في السَّند راويًا، وخفيت هذه العلَّة على من صحَّح الحديث من طريق الضَّحَّاك، وفي الجملة هو حسنٌ لشواهده، والله أعلم»، وتحسين ابن حجرٍ للحديث فيه نظر؛ فإنَّه رجَّح رواية الوقف، وهذا يقضي على رواية الرَّفع بالشُّذوذ، والشَّاذُّ لا يمكن أن يتقوَّى بالشَّواهد.

وقال الحاكم - بعد أن أخرج حديث الضَّحَّاك -: «صحيحٌ على شرط الشَّيخين، ولم يخرِّجاه»، وكلام النَّسائيِّ الَّذي تقدَّم يكفي في الجواب عنه.

والخلاصة: أنَّ التَّسمية في الحديث منكرةٌ جدًّا؛ لأنَّ الحديث لا يصحُّ مرفوعًا كما تقدَّم، وزادها نُكرةً أنَّها وردت في الوجه المرجوح من طريق أبي معشرٍ، وهو ضعيفٌ.

---

(١) (١/ ٢٧٧).

(٢) يعني: ابن أبي ذئب وابن عجلان وأبا معشرٍ في أحد الوجهين عنه.

٤/ ٣٨- عن المطِّلب بن عبد الله بن حنطب قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد قال: «باسم الله، اللهمَّ افتح لي أبواب رحمتك، وسهِّل عليَّ أبواب رزقك».

التَّخريج:

رواه عبد الرَّزَّاق (١/ ٤٢٦ رقم١٦٦٦) قال: عن يحيى بن العلاء، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطِّلب، به.

الحكم على الحديث:

الحديث موضوع؛ لأجل يحيى بن العلاء، فهو متروكٌ، بل رماه جماعةٌ بالوضع، فقال أحمد: «كذَّابٌ، يضع الحديث»، وقال ابن عديٍّ - بعد أن ساق جملةً من مناكيره -: «والَّذي ذكرتُ مع ما لم أذكره كلُّه لا يُتابع عليه، وكلُّها غير محفوظة، والضَّعف على رواياته وحديثه بيِّنٌ، وأحاديثه موضوعات»(١).

(١) الجرح والتَّعديل (٩/ ١٨٠)، الكامل (٧/ ١٩٨)، تهذيب التَّهذيب (٤/ ٣٨٠)، التَّقريب (٧٦١٨)، الميزان (٤/ ١٣٤).

خلاصة الحكم على أحاديث الباب

الخلاصة: أنَّه لا يصحُّ في التَّسمية عند دخول المسجد والخروج منه حديثٌ مرفوعٌ إلى النَّبيِّ ﷺ.

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية

تقدَّم أنَّه لا يثبت في الباب شيءٌ مرفوع، فليست التَّسمية من أذكار دخول المسجد والخروج منه.

ولكن الَّذي يظهر أنَّه لا مانع من الإتيان بها، ليس على اعتبار أنَّه ذكر خاصٌّ بهذا الموضع، بل من باب الاستعانة بالله ﷻ في الأمور كلِّها، ويُحمل على هذا ما ثبت عن إبراهيم النَّخعيِّ رحمه الله أنَّه كان إذا دخل المسجد قال: «باسم الله، والسَّلام على رسول الله ﷺ»، رواه عنه ابن أبي شيبة[1] بإسنادٍ صحيح.

---

(١) (٣/ ١٧٧ رقم٣٤٣٧).

المبحث الثَّاني

البسملة في أوائل السُّور

وفيه مطلبان:

المطلب الأوَّل: البسملة في أوَّل الفاتحة.

المطلب الثَّاني: البسملة في أوائل سائر السُّور.

المطلب الأوَّل

البسملة في أوَّل الفاتحة

أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية

١/ ٣٩- عن أمِّ سلمةَ ﵂ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قرأ في الصَّلاة: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾، فعدَّها آية، ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝٢﴾ آيتين، ﴿وإياك نستعين﴾، وجمع خمس أصابعه.

التّخريج:

مدار الحديث على عبد الله بن أبي مُليكة، واختُلف عليه في إسناده على وجهين:

الوجه الأوَّل: عبد الله بن أبي مُليكة، عن أمِّ سلمة.

الوجه الثَّاني: عبد الله بن أبي مُليكة، عن يعلى بن مَملك، عن أمِّ سلمة.

*** فأمَّا الوجه الأوَّل، فرواه:**

ابن جريج:

أخرجه أبو داود (٤٠٠١) - ومن طريقه البيهقيُّ في «الكبير» (٣/ ٤١٠ رقم٢٤١٨) - والتِّرمذيُّ (٢٩٢٧) وأحمد (١٢/ ٦٤٢٠ رقم٢٧٢٢٦) والدَّارقطنيُّ (٢/ ٨٦ رقم١١٩١) والحاكم (٢/ ٢٣١) من طريق يحيى الأموي.

وابن أبي شيبة (٦/ ٥٢ رقم٨٨٢١) - ومن طريقه الحاكم (١/ ٢٣٢) - والطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار» (١/ ١٩٩ رقم١١٨٦) من طريق حفص بن غياث.

وأحمد (١٢/ ٦٤٥٨ رقم٢٧٣٨٤) والبيهقيُّ في «الكبير» (٣/ ٤١٠ رقم٢٤١٩ و٣/ ٤٣١ رقم٢٤٥٩) من طريق همَّام بن يحيى.

وابن خزيمة (١/ ٥٤٧ رقم٤٩٣) والدَّارقطنيُّ (٢/ ٧٦ رقم١١٧٥) والحاكم (١/ ٢٣٢) - ومن طريقه البيهقيُّ في «الكبير» (٣/ ٤١١ رقم٢٤٢٠) - من طريق عمر بن

هارون.

أربعتهم (يحيى، وحفص، وهمَّام، وعمر) عن ابن جُريجٍ، به، واللَّفظ لعمر بن هارون، وأمَّا البقيَّة فبنحوه دون قوله: «فعدَّها آية»، إلَّا أنَّ التِّرمذيَّ لم يذكر البسملة.

*** وأمَّا الوجه الثَّاني، فرواه:**

١- ابن جريج:

أخرجه النَّسائيُّ (١٦٢٨) من طريق حجَّاج الأعور، وعبد الرزَّاق (٣/ ٣٨ رقم٤٧٠٩) - وعنه أحمد (١٢/ ٦٤٠٩ رقم٢٧١٩٠) -، وأحمد (١٢/ ٦٤٠٩ رقم٢٧١٩٠) وإسحاق في «مسنده» (٤/ ١٥٦ رقم١٩٣٥) وابن حبَّان (٦/ ٣٦٦ رقم٢٦٣٩) عن محمَّد بن بكر البرساني، ثلاثتهم (حجَّاج، وعبد الرزَّاق، ومحمَّد) عن ابن جُريج، به، وليس فيه نعتُ قراءة رسول الله ﷺ.

٢- اللَّيث بن سعد:

والبخاريُّ في «خلق أفعال العباد» (٢/ ٩٣ رقم١٧٩ و١٨٠) وأبو داود (١٤٦٦) والتِّرمذيُّ (٢٩٢٣) والنَّسائيُّ (١٦٢٩) وأحمد (١٢/ ٦٤٠٢ رقم٢٧١٦٩ و١٢/ ٦٤١٥ رقم٢٧٢٠٧) والحاكم (١/ ٣٠٩) من طريق اللَّيث بن سعد، به، ولفظه: (أنَّه [أي: يعلى بن مَملك] سأل أمَّ سلمة، عن قراءة رسول الله ﷺ وصلاته، فقالت: «وما لكم وصلاته؟ كان يصلِّي وينام قدر ما صلَّى، ثمَّ يصلِّي قدر ما نام، ثمَّ ينام قدر ما صلَّى، حتَّى يُصبح»، ونعتت قراءته، فإذا هي تنعت قراءته حرفًا حرفًا) فلم يذكر التَّسمية.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف؛ لأنَّ المحفوظ عن ابن جريح هو الوجه الثَّاني؛ ووجهه:

١- أنَّ رواته أوثق في الجملة، لا سيَّما حجَّاجًا فهو أوثق البصريِّين في ابن جُريج، قال ابن معين: «قال لي المعلَّى الرَّازي: قد رأيتُ أصحاب ابن جُريجٍ بالبصرة، ما رأيت فيهم أثبت من

حجَّاج»، قال يحيى: «وكنت أتعجَّب منه، فلمَّا تبيَّنتُ ذلك إذا هو كما قال، كان أثبتهم في ابن جُريج»[١].

٢- أنَّه تابعه عليه اللَّيث بن سعد.

فإذا تقرَّر أنَّ هذا هو المحفوظ عن ابن جُريج؛ انتفى الاختلاف على ابن أبي مليكة.

وبهذا يُعلم أنَّ ابن أبي مليكة لم يسمع من أمِّ سلمة، قال التِّرمذيُّ عقب إخراجه الوجه الأوَّل: «هذا حديثٌ غريب»، وقال: «ليس إسناده بمتَّصل؛ لأنَّ اللَّيث بن سعد روى هذا الحديث عن ابن أبي مُليكة، عن يعلى بن مَملك، عن أمِّ سلمة أنَّها وصفت قراءة النَّبيِّ ﷺ حرفًا حرفًا، وحديث اللَّيث أصحُّ».

وقال بعد إخراجه الوجه الثَّاني: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، لا نعرفه إلَّا من حديث ليث بن سعدٍ، عن ابن أبي مُليكة، عن يعلى بن مَملك، عن أمِّ سلمة» ثمَّ ذكر رواية ابن جُريجٍ وقال: «وحديث اللَّيث أصحُّ».

وقال الطَّحاويُّ في «الرَّد على الكرابيسي» - كما في «عمدة القاري»[٢] -: «لم يسمع ابن أبي مُليكة هذا الحديث من أمِّ سلمة، والذي يُروى عن ابن أبي مُليكة عن يعلى بن مملك عن أمِّ سلمة؛ هو الأصحُّ».

والخلاصة: أنَّ الحديث بذكر البسملة منكرٌ؛ فإنَّه لا ذكر لها في الوجه المحفوظ من الحديث، لا عن اللَّيث ولا عن ابن جريج، ولفظ: «فعدَّها آية» أشدُّ نُكرة؛ فقد رواه عمر بن هارون، قال الذَّهبيُّ في «تلخيص المستدرك»: «أجمعوا على ضعفه، وقال النَّسائيُّ: متروكٌ».

وأمَّا أصل الحديث فظاهر إسناده أنَّه ضعيفٌ؛ فإنَّ يعلى بن مَملك مجهول، قال النَّسائيُّ: «ليس بذاك المشهور»، وقال الذَّهبيُّ: «ما حدَّث عنه سوى ابن أبي مليكة» وذكره ابن حبَّان في

---

(١) شرح علل التِّرمذي (٢/ ٤٩١).

(٢) (٥/ ٢٨٧).

«الثِّقات»[١].

وتقوية الحديث محتملة؛ لوجود عددٍ من القرائن:

١- أنَّ التِّرمذيَّ والحاكم صحَّحا له هذا الحديث، أمَّا التِّرمذيُّ فتقدَّم أنَّه قال: «حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ»، وأمَّا الحاكم فقال: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط مسلمٍ، ولم يُخرِّجاه».

٢- أنَّ يعلى بن مَملك من طبقة التَّابعين، والمجهول إذا كان في عصر التَّابعين والقرون المشهود لهم بالخير؛ فإنَّه يُستأنس بروايته ويُستضاء بها في مواطن، كما قاله ابن كثيرٍ في «اختصار علوم الحديث»[٢].

٣- أنَّه لم يُعرف بجرحٍ ولم يروِ ما يُنكر.

٤- أنَّه مكِّيٌّ، وقد روى عنه ابن أبي مليكة، وهو مكِّيٌّ أيضًا.

والله أعلم.

---

(١) السُّنن الكبرى (١/ ٤٣٢)، الثِّقات (٥/ ٥٥٦ و٧/ ٦٥٢)، الميزان (٥/ ١٨٣)، تهذيب التَّهذيب (٤/ ٤٥١)، التَّقريب (٧٨٥٠).

(٢) (ص١٩٥).

٢/ ٤٠- عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قرأتم ﴿الحمد لله﴾ فاقرؤوا: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾، إنَّها أمُّ القرآن، وأمُّ الكتاب، والسَّبعُ المثاني، و﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾ إحداها».

التَّخريج:

رواه سعيد بن أبي سعيد المقبُريُّ، عن أبي هريرة، واختُلف على سعيد في متن الحديث على وجهين:

الأوَّل: بذكر البسملة.

والثَّاني: بدون ذكرها.

*** فأمَّا الوجه الأوَّل:**

فرواه نوح بن أبي بلال، عن المقبُري، به، واختُلف على نوحٍ على وجهين: الرَّفع والوقف.

- فأمَّا رواية الرَّفع:

فأخرجها الطَّبرانيُّ في «الأوسط» (٥/ ٢٠٨ رقم٥١٠٢) والدَّراقطنيُّ (٢/ ٨٦ رقم١١٩٠) والبيهقيُّ في «الكبير» (٣/ ٤١٣ رقم٢٤٢٤ و٢٤٢٥) من طريق أبي بكرٍ الحنفيِّ، عن **عبد الحميد بن جعفر**، عن نوح بن أبي بلال، عن سعيد بن أبي سعيد المقبُري، عن أبي هريرة، به.

- وأمَّا رواية الوقف:

فأخرجها الدَّارقطنيُّ (٢/ ٨٦ رقم١١٩٠) والبيهقيُّ في «الكبير» (٣/ ٤١٣ رقم٢٤٢٥) من طريق **أبي بكر الحنفيِّ**، فقال - بعد أن ساق رواية الرَّفع -: «ثمَّ لقيتُ نوحًا، فحدَّثني عن سعيد بن أبي سعيدٍ المقبُري، عن أبي هريرة مثله، ولم يرفعه».

وعلَّقها الدَّارقطنيُّ في «العلل» (٤/ ١١٧) عن **أسامة بن زيد**، عن نوحٍ، به.

*** وأمَّا الوجه الثَّاني:**

فرواه البخاريُّ (٤٧٠٤) وأبو داود (١٤٥٧) والتِّرمذيُّ (٣١٢٤) وأحمد (٤/ ٢٠٤٢ رقم٩٩٢٢) من طريق **ابن أبي ذئب**، عن سعيدٍ، به، ولفظ البخاري: «أمُّ القرآن هي السَّبع المثاني والقرآن العظيم»، وزاد البقيَّة في أوَّله: «الحمد لله...».

الحكم على الحديث:

الحديث بذكر التَّسمية منكرٌ؛ لأنَّ المحفوظ عن نوح بن أبي بلالٍ هو الوقف، قال الدَّارقطنيُّ في «العلل»[١] - بعد أن ساق رواية الوقف -: «وهو أشبهها بالصَّواب»، وقال البيهقيُّ: «والوقف أصحُّ»، وكذا رجَّح الذّهبيُّ[٢] والزَّيلعيُّ[٣] الوقفَ أيضًا، وقال الطَّبرانيُّ - عقب رواية الرَّفع -: «لم يروِ هذا الحديثَ عن نوح بن أبي بلال إلَّا عبد الحميد بن جعفر، تفرَّد به عليُّ بن ثابت»، ولعلَّه يريد الإشارة إلى إعلال هذا الوجه.

ووجهه: أنَّ أبا بكرٍ الحنفيَّ أحفظ من عبد الحميد بن جعفر، فعبد الحميد صدوقٌ ربَّما وهم - كما في «التَّقريب»[٤] -، وأمَّا أبو بكرٍ الحنفيُّ فهو ثقة[٥].

ولم أذكر متابعة أسامة بن زيد قرينةً في ترجيح الوقف؛ لأنَّ في هذه الطَّبقة راويين بهذا الاسم، ولم يتبيَّن لي تعيينه، كما أنَّني لم أقف على طريقه موصولًا.

وأمَّا المحفوظ عن المقبريِّ فهو الوجه الثَّاني، وهو ما رواه ابن أبي ذئبٍ؛ لقرائن:

أولاها: أنَّ نوحًا تفرَّد بهذا الحديث على هذا الوجه، ومثله لا يُقبل تفرُّده مع سعة رواية

---

(١) (٤/ ١١٧).

(٢) انظر: مختصر سنن البيهقي (٢/ ٨٠٢)، مختصر كتاب الجهر بالبسملة (ص٢٦).

(٣) نصب الرَّاية (١/ ٣٤٣).

(٤) (٣٧٥٦)، وانظر: تهذيب التَّهذيب (٢/ ٤٧٣).

(٥) (٤١٤٧)، وانظر: تهذيب التَّهذيب (٢/ ٦٠١).

المقبُري وكثرة أصحابه، قال الذَّهبيُّ في «مختصر البيهقي»[١]: «وأمَّا نوحٌ وإن كان صدوقًا فتفرُّده يُعدُّ منكرًا».

والثَّانية: أنَّه خالفه ابنُ أبي ذئب، وحسبُك بهذا الإمام جلالةً وفضلًا، قال أحمد: «ابن أبي ذئبٍ كان ثقةً صدوقًا، أفضل من مالك بن أنس، إلَّا أنَّ مالكًا أشدُّ تنقيةً للرِّجال منه، ابنُ أبي ذئب كان لا يبالي عمَّن يُحدِّث»[٢].

والثَّالثة: أنَّ البخاريَّ أخرج في «صحيحه» رواية ابن أبي ذئب، وأعرض عن رواية نوح، بل لم يروها أحدٌ من أصحاب الكتب السِّتَّة.

قال التِّرمذيُّ - عقب روايته حديث ابن أبي ذئب -: «حسنٌ صحيح».

وقال الزَّيلعيُّ: «المحفوظ الثَّابت عن سعيد المقبري عن أبي هريرة في هذا الحديث عدمُ ذكر البسملة، كما رواه البخاريُّ في صحيحه....»[٣]، ثمَّ ساق حديث ابن أبي ذئب.

والخلاصة: أنَّ التَّسمية في الحديث منكرةٌ، فلا تثبت لا مرفوعةً ولا موقوفةً.

---

(١) (٢/ ٨٠٢ رقم٣٥٠٥).

(٢) انظر: تهذيب التَّهذيب (٣/ ٦٢٨)، والتَّقريب (٦٠٨٢).

(٣) نصب الرَّاية (١/ ٣٤٤).

٣/ ٤١- عن أبي هريرة ﷺ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تعالى: إنِّي قسمتُ الصَّلاة بيني وبين عبدي نصفين، فنصفُها له، يقول عبدي إذا افتتح الصَّلاة: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١﴾ فيذكرني عبدي، ثمَّ يقول: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾ فأقول: حمدني عبدي، ثمَّ يقول: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٣﴾ فأقول: أثنى عليَّ عبدي، ثمَّ يقول: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ۝٤﴾، فأقول: مجَّدني عبدي، ثمَّ يقول: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾، فهذه الآية بيني وبين عبدي نصفين، وآخر السُّورة لعبدي، ولعبدي ما سأل».

التّخريج:

رواه العلاء بن عبد الرَّحمن، واختُلف عليه في متنه على وجهين:

أوَّلهما: بذكر البسملة.

والثَّانية: بغيرها.

*** فأمَّا الوجه الأوَّل:**

فرواه الدَّرقطنيُّ (٢/ ٨٤ رقم١١٨٩) والبيهقيُّ في «الكبير» (٣/ ٣٩٨ رقم٢٤٠٣ و٢٤٠٤) وفي «المعرفة» (٢/ ٣٥٨ رقم٣٠٣٤) من طريق **عبد الله بن زياد بن سمعان**، عن العلاء بن عبد الرَّحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

*** وأمَّا الوجه الثَّاني:**

فرواه مسلمٌ (٣٩٥) من طريق **سفيان بن عيينة**، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، بمثله من غير البسملة.

ورواه مسلمٌ (٣٩٥) أيضًا من طريق **مالك بن أنس**، و**ابن جريج**، كلاهما عن العلاء،

عن أبي السَّائب مولى هشام بن زهرة، عن أبي هريرة، به.

الحكم على الحديث:

الحديث بذكر البسملة موضوع؛ قال الدَّارقطنيُّ - عقيب روايته للحديث -: «ابن سمعان: هو عبد الله بن زياد بن سمعان، وهو متروك الحديث، وروى هذا الحديث جماعةٌ من الثِّقات عن العلاء بن عبد الرَّحمن، منهم: مالك بن أنس، وابن جُرَيج، وروح بن القاسم، وابن عيينة، وابن عجلان، والحسن بن الحر، وأبو أويس، وغيرهم، على اختلافٍ منهم في الإسناد، واتِّفاقٍ منهم على المتن، فلم يُذكر لأحدٍ منهم في حديثه: (بسم الله الرحمن الرحيم)، واتِّفاقهم على خلاف ما رواه ابن سمعان أولى بالصَّواب».

وقال ابن تيميَّة: «اتَّفق أهل العلم على كذب هذه الزِّيادة»(١)، وقال ابن عبد الهادي: «وهذه الرِّواية انفرد بها عنه [أي: العلاء] ابنُ سمعان، وهو كذَّاب، ولم يخرِّجها أحدٌ من أصحاب الكتب السِّتَّة، ولا في المصنَّفات المعروفة، وإنَّما رواه الدَّارقطنيُّ في «سننه» الَّتي يروي فيها غرائب الحديث»، وقال: «وزيادة البسملة في حديث العلاء باطلةٌ قطعًا، زادها ابنُ سمعان خطأً أو عمدًا؛ فإنَّه متَّهمٌ بالكذب، مجمعٌ على ضعفه»(٢).

وابن سمعان كذَّبه جماعةٌ، منهم مالك، وهشام بن عروة، وإبراهيم بن سعد، وابن معين، والجوزجاني، وأبو داود(٣).

وأمَّا أصل الحديث فهو صحيح، وكفى بإخراج مسلمٍ له في «صحيحه».

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤٢٣).

(٢) نقله عنه الزَّيلعيُّ ملخَّصًا في «نصب الرَّاية» (١/ ٣٤٠).

(٣) انظر: الجرح والتَّعديل (٥/ ٦٠)، الكامل (٤/ ١٢٥)، تهذيب التَّهذيب (٢/ ٣٣٦)، والميزان (٢/ ٣٨١).

٤/ ٤٢ - عن طلحة بن عبيد الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من ترك ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾﴾ فقد ترك آية من كتاب الله، فقد عُدَّ عليَّ بأمِّ القرآن ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾﴾».

تخريج الحديث:

رواه ابن الأعرابي في «معجمه» (١/ ٤٠٣ رقم٧٧٥) وابن بشران في «أماليه» (١/ ٨١ رقم١٥١) من طريق سَلِيم بن مسلم، عن نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة، عن طلحة، به.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيفٌ جدًّا؛ لحال سَلِيم - بكسر ثانيه، وقيل: بفتحه - بن مسلم المكِّي، قال أحمد: «لا يساوي حديثه شيئًا»، وقال ابن معين: «جهميٌّ خبيث»، وقال النَّسائيُّ: «متروك الحديث»(١).

وحكم الذَّهبيُّ على إسناده بأنَّه واهٍ(٢).

---

(١) علل أحمد (رواية عبد الله) (٥٧٢٦)، الكامل (٣/ ٣١٩)، ميزان الاعتدال (٢/ ٢١٦)، اللِّسان (٤/ ١٨٩).

(٢) تنقيح التَّحقيق (١/ ١٤٥).

٥/ ٤٣- عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: كان النَّبيُّ ﷺ يفتتح صلاته بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾﴾.

التَّخريج:

رواه أبو داود في رواية أبي الطَّيِّب بن الأُشناني - كما في «تحفة الأشراف» (٥/ ٢٦٥ رقم٦٥٣٧) - والتِّرمذيُّ (٢٤٥) والبزَّار - كما في «كشف الأستار» (١/ ٢٥٥ رقم٥٢٦) - والعُقيليُّ في «الضُّعفاء» (١/ ٢٥٧ رقم٣٤٨) وابن عديٍّ في «الكامل» (١/ ٣١١) والدَّارقطنيُّ (٢/ ٦٩ رقم١١٦٢) من طريق إسماعيل بن حمَّادٍ، عن أبي خالدٍ، عن ابن عبَّاسٍ، به، ولفظ البزَّار: «يجهر بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾﴾ في الصَّلاة».

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف؛ لحال أبي خالد - الرَّاوي عن ابن عبَّاس -، وقد اختُلف في تعيينه على قولين:

القول الأوَّل: أنَّه الوالِبي، وممَّن ذهب إليه:

- التِّرمذيُّ، فقال عقب إخراجه الحديث: «وأبو خالدٍ: هو أبو خالدٍ الوالِبيُّ، واسمه هرمز، وهو كوفيٌّ».

- البزَّار، فقال عقب إخراجه الحديث أيضًا: «وأبو خالدٍ أحسبه الوالِبي».

- المزيُّ في «تهذيب الكمال»[١]، فترجم لأبي خالدٍ الوالبي في (الكنى)، وذكر أنَّ من شيوخه ابن عبَّاس، ومن تلاميذه إسماعيل بن حمَّاد، وتبعه على ذلك ابن حجرٍ في «تهذيب التَّهذيب»[٢]، خلافًا لعمله في «لسان الميزان» - كما سيأتي -.

---

(١) (٣٣/ ٢٧٦).

(٢) (٤/ ٥١٦).

القول الثَّاني: أنَّه غير الوالبي وأنَّه رجلٌ مجهولٌ، وممَّن ذهب إليه:

- أحمد بن حنبل، فقال في رواية حنبل - كما في «فتح الباري» لابن رجب[١] -: «إسماعيل بن حمَّاد: ليس به بأس، ولا أعرف أبا خالد»، قال ابن رجب: «يعني أنَّه غير الوالِبي».

- أبو زرعة وتلميذه ابن أبي حاتمٍ، فقد أورد ابن أبي حاتمٍ في (الأسماء) من «الجرح والتَّعديل»[٢] الوالبيَّ عند اسمه هرمز، وقال: «سمعت أبا زرعة يقول: اسمه هرمز»، وقال في (الكنى): (سُئل أبو زُرعة عن أبي خالدٍ الَّذي روى عن ابن عبَّاسٍ عن النَّبيِّ ﷺ في الجهر بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾﴾، روى عنه إسماعيل بن حمَّاد بن أبي سليمان، قال: «لا أدري من هو، لا أعرفه»)[٣].

- العُقيليُّ، فقال في ترجمة إسماعيل بن حمَّاد: «حديثه [يعني: هذا الحديث] غير محفوظ، ويحكيه عن مجهول».

- ابن عديٍّ، فقال: «وهذا الحديث لا يرويه غير معتمر [أي: عن إسماعيل]، وهو غير محفوظٍ، سواء قال: عن أبي خالدٍ، أو: عن عمران بن خالد، جميعًا مجهولين».

- الذَّهبيُّ في «الميزان»[٤] فقال: «أبو خالدٍ عن ابن عبَّاسٍ: لا يُعرف»، ووافقه على ذلك ابن حجرٍ في «اللِّسان»[٥]، وزاد: «وقد قيل: إنَّه الوالِبيُّ المذكور في (التَّهذيب)».

والخلاصة: أنَّ الحديث ضعيفٌ في كلا الحالين؛ لأنَّ أبا خالدٍ إن كان الوالبي، فهو ضعيف، وإن كان رجلًا آخر، فهو مجهولٌ.

---

(١) (٤/ ٢٨٧).
(٢) (٩/ ١٢٠).
(٣) الجرح والتَّعديل (٩/ ٣٦٥).
(٤) (٥/ ٢٣٧).
(٥) (٩/ ٥٩).

قال أبو داود: «ضعيفٌ»، وقال التِّرمذيُّ: «ليس إسناده بذاك»، وقال البزَّار: «تفرَّد به إسماعيل، وليس بالقويِّ في الحديث، وأبو خالدٍ أحسبه الوالبي».

وتقدَّم قول العُقيليِّ وابن عديٍّ: «غير محفوظ»، وليَّن إسناده الذَّهبيُّ[١]، وقال الألباني: «منكرٌ»[٢].

(١) تنقيح التَّحقيق (١/ ١٤٥).
(٢) السِّلسلة الضَّعيفة (١٣/ ٩٥٢).

٦/ ٤٤- عن بُريدةَ بن الحُصَيب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أخرج من المسجد حتَّى أُخبرك بآيةٍ - أو سورةٍ - لم تنزل على نبيٍّ بعد سليمانَ غيري»، قال: فمشى، وتبعتُه، حتَّى انتهى إلى باب المسجد، قال: فأَخرَج رجله من أُسْكُفَّة المسجد وبقيَت الأخرى في المسجد، فقلتُ بيني وبين نفسي: أنسي؟ قال: فأقبل عليَّ بوجهه، فقال: «بأيِّ شيءٍ تفتتح القرآن إذا افتتحت الصلاة؟»، قلتُ: بـ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١﴾، قال: «هي هي»، ثمَّ خرج.

تخريج الحديث والحكم عليه:

تقدَّم الكلام عليه برقم(٣).

٧/ ٤٥- عن قتادة قال: سُئِل أنسٌ ﷺ: كيف كانت قراءة النَّبيِّ ﷺ؟ فقال: كانت مدًّا، ثمَّ قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾، يمدُّ بـ(باسم الله)، ويمدُّ بـ(الرَّحمن)، ويمدُّ بـ(الرَّحيم).

التَّخريج:

رواه البخاريُّ (٥٠٤٥ و٥٠٤٦) من طريق جرير بن حازمٍ الأزديِّ وهمَّام بن يحيى، كلاهما عند قتادة، به، وهذا لفظ همَّام، وأمَّا جريرٌ فرواه مختصرًا، وفيه أنَّ قتادة هو السَّائل.

٨/ م٤١- عن أبي هريرة ﷺ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تعالى: قسمتُ الصَّلاة بيني وبين عبدي نصفين، ولعبدي ما سأل، فإذا قال العبد: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾، قال الله تعالى: حَمِدني عبدي، وإذا قال: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٣﴾، قال الله تعالى: أثنى عليَّ عبدي، وإذا قال: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ۝٤﴾، قال: مجَّدني عبدي - وقال مرَّة: فوَّض إليَّ عبدي -، فإذا قال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾، قال: هذا بيني وبين عبدي، ولعبدي ما سأل، فإذا قال: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧﴾، قال: هذا لعبدي، ولعبدي ما سأل».

تخريج الحديث والحكم عليه:

تقدَّم الكلام عليه في الحديث رقم(٤١).

٩/ ٤٦- عن ابن عبَّاسٍ ﵄ قال: كان النَّبيُّ ﷺ لا يعرف فصل السُّورة حتَّى تنزل عليه: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾﴾.

التَّخريج:

مداره على عمرو بن دينار، واختلف عليه في إسناده على وجهين:

الوجه الأوَّل: سعيد بن جبير، عن ابن عبَّاس، عن النَّبيِّ ﷺ.

الوجه الثَّاني: سعيد بن جبير، عن النَّبيِّ ﷺ، مرسلًا.

*** فأمَّا الوجه الأوَّل، فرواه:**

١- سفيان بن عيينة.

أخرجه أبو داود (٧٨٨) عن قتيبة بن سعيد، والبزَّار في «مسنده» (١١/ ٢١٨ رقم٤٩٧٨) عن أبي كُريب، والحاكم (١/ ٢٣١) من طريق الحسن بن الصَّبَّاح البزَّار، ثلاثتهم (قتيبة، وأبو كريب، والحسن) عن ابن عيينة، به.

٢- ابن جريج.

أخرجه الحاكم (١/ ٢٣٢) - وعنه البيهقيُّ (٣/ ٤٠٧ رقم٢٤١٣) - من طريق محمَّد بن عمرو الغزِّي، عن الوليد بن مسلم، عن ابن جريج، به.

٣- مثنى بن الصَّبَّاح.

أخرجه الحاكم (٢/ ٦١١) من طريق معتمر بن سليمان، عن مثنى بن الصَّبَّاح، به.

*** وأمَّا الوجه الثَّاني، فرواه:**

١- سفيان بن عيينة:

أخرجه أبو داود في «السُّنن» (٧٨٨) وفي «المراسيل» (٣٦) عن أحمد بن محمَّد المروزي،

وأبو داود أيضًا (٧٨٨) عن ابن السَّرح، والحميدي (ص٤٥٨ رقم٥٣٨)، والطَّحاويُّ في «مشكل الآثار» (٣/ ٤٠٧ رقم١٣٧٦) عن يونس، أربعتهم (أحمد، وابن السَّرح، والحميدي، ويونس) عن سفيان، به.

٢- ابن جريج:

أخرجه عبد الرزَّاق في «المصنَّف» (٢/ ٩١ رقم٢٦١٧)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (٢/ ١٩ رقم٣٨١) عن حجَّاج المصِّيصي، كلاهما (عبد الرزَّاق، وحجَّاج) عن ابن جريج، به.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف؛ لأنَّ المحفوظ فيه أنَّه مرسل، ووجه ذلك:

أوَّلًا: أنَّ المحفوظ عن سفيان هو الإرسال؛ لقرائن:

١- أنَّ رواته أحفظ، لا سيَّما الحميدي، فهو أثبت النَّاس في ابن عيينة، قال أبو حاتم: «أثبت النَّاس في ابن عيينة الحميدي، وهو رئيس أصحاب ابن عيينة»(١).

٢- أنَّهم أكثر، فهم أربعةٌ في مقابل ثلاثة، بينهم ضعيف.

٢- أنَّه المخالف للجادَّة؛ فإنَّ الجادةَّ فيما يرويه سعيد بن جبير مرفوعًا أن يرويه بواسطة ابن عبَّاس.

قال البزَّار: «وهذا الحديث يرويه عن عمرٍو من حديث ابن عيينة جماعةٌ، مرسلًا».

ثانيًا: أنَّ المحفوظ عن ابن جريج هو الإرسال أيضًا؛ لقرائن:

١- أنَّه رواته أحفظ، والحجَّاج أثبت البصريِّين في ابن جريج، كما تقدَّم(٢)، ورواية

---

(١) الجرح والتَّعديل (٥/ ٥٧)، تهذيب التَّهذيب (٢/ ٣٣٥).

(٢) في الكلام على الحديث رقم (٣٩).

الوليد بن مسلم جاءت من طريق محمَّد بن عمرو، وهو صدوقٌ - كما في «التَّقريب»[١] -.

٢- أنَّهم أكثر.

٣- أنَّها المخالفة للجادَّة، وقد تقدَّم بيان ذلك.

قال أبو داود في «المراسيل»: «وقد أُسند هذا الحديث، وهذا أصحُّ»، ونقله الَّذهبيُّ في «مختصر الجهر بالبسملة لأبي شامة»[٢]، ووافقه عليه.

(١) (٦١٨١)، وانظر: تهذيب التَّهذيب (٣/ ٦٦٠).

(٢) (ص١٩).

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية

أجمع أهل العلم على أنَّ البسملة آيةٌ في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مِن سُلَيۡمَٰنَ وَإِنَّهُۥ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ٣٠﴾ [النمل: ٣٠]، وعلى أنَّها ليست آيةً من أوَّل سورة براءة(١)، واختلفوا في مسألتين:

الأولى: كون البسملة آيةً من أوَّل سورة الفاتحة، وهي محلُّ البحث هنا.

والثَّانية: كون البسملة آيةً من أوائل سائر السُّور، وسيأتي بحثها في المطلب التَّالي بإذن الله.

فأمَّا المسألة الأولى - وهي كون البسملة آيةً من أوَّل سورة الفاتحة -، فمن أقوى ما ورد فيها من حيث الثُّبوت والدَّلالة معًا:

حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعًا: «**قال الله تعالى: قسمتُ الصَّلاة بيني وبين عبدي نصفين، ولعبدي ما سأل، فإذا قال العبد:** ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٢﴾، **قال الله تعالى: حَمِدني عبدي، وإذا قال:** ﴿ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ٣﴾، **قال الله تعالى: أثنى عليَّ عبدي، وإذا قال:** ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ٤﴾، **قال: مجَّدني عبدي - وقال مرَّة: فوَّض إليَّ عبدي -، فإذا قال:** ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ ٥﴾، **قال: هذا بيني وبين عبدي، ولعبدي ما سأل، فإذا قال:** ﴿ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ٧﴾، **قال: هذا لعبدي، ولعبدي ما سأل**».

وهذا الحديث يدلُّ على أنَّ البسملة ليست من الفاتحة، وهو مذهب الجمهور، ودلالته من ثلاثة وجوه:

الوجه الأوَّل: أنَّ الله عدَّ آي الفاتحة، ولو كانت البسملة منها لعدَّها ولبدأ بها.

الوجه الثَّاني: أنَّ الفاتحة سبع آياتٍ باتِّفاق، والتَّنصيف المذكور في الحديث: «قسمتُ

---

(١) انظر حكاية الإجماع في: المجموع للنَّووي (٣/ ٢٩٠)، ومجموع الفتاوى لابن تيميَّة (٢٢/ ٤٣٨)، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/ ١١٦).

الصَّلاة بيني وبين عبدي نصفين» إنَّما يستقيم إذا لم تكن البسملة من الفاتحة؛ لأن في قوله: ﴿الحمد لله﴾ إلى قوله: ﴿إياك نعبد﴾ ثلاث آياتٍ ونصفٌ جعلها الله لنفسه، ثمَّ بعدها ثلاث آياتٍ ونصفٌ جعلها الله لعبده(١).

الوجه الثَّالث: أنَّه جاء في رواية أبي داود والنَّسائيِّ ومالكٍ في آخر الحديث: «هؤلاء لعبدي»(٢)، ولم يقل: هاتان، فهذا يدلُّ على أنَّ قوله: ﴿صراط الَّذين أنعمت عليهم﴾ آيةٌ(٣).

وخالف الشَّافعيُّ في ذلك(٤)، فذهب إلى أنَّ البسملة آيةٌ من أوَّل الفاتحة، ومن أدلَّته:

- حديث أمِّ سلمةَ رضي الله عنها أنَّ النَّبيَّ ﷺ قرأ في الصَّلاة: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾، فعدَّها آية، ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝٢﴾ آيتين، ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾، وجمع خمس أصابعه.

- وحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قرأتم ﴿الحمد لله﴾ فاقرؤوا: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾، إنَّها أمُّ القرآن، وأمُّ الكتاب، والسَّبعُ المثاني، و﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾ إحداها».

- وحديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من ترك ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾ فقد ترك آية من كتاب الله، فقد عُدَّ عليَّ بأمِّ القرآن ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾».

- وحديث أنسٍ رضي الله عنه أنَّه سُئل: كيف كانت قراءة النَّبيِّ ﷺ؟ فقال: كانت مدًّا، ثمَّ قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾، يمدُّ بـ(باسم الله)، ويمدُّ بـ(الرَّحمن)، ويمدُّ بـ(الرَّحيم).

وكلُّ هذه الأدلَّة ضعيفةٌ من جهة الثُّبوت، إلَّا آخرها وهو حديث أنس، فهو صحيحٌ من جهة الثُّبوت، لكنَّ الاستدلال به ضعيف، فقد تُعقِّب الاستدلال به من وجهين:

---

(١) رؤوس المسائل الخلافية للزَّمخشري (ص١٥٢)، مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤٢٤).
(٢) أبو داود (٨٢١)، النَّسائي (٩٠٩)، مالك (٢٧٨).
(٣) انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١/ ١٤٦)، مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤٤١).
(٤) المجموع (٣/ ٢٩٠).

الأوَّل: أنَّ الضَّمير في (قرأ) و(يمدُّ) عائدان إلى أنس أو قتادة[١].

والثَّاني: أنَّ التَّمثيل بالبسملة دالٌّ على أنَّها آيةٌ من القرآن، وهذا مسلَّمٌ، ولكن لا دليل فيه على أنَّها من الفاتحة؛ لأنَّه لا ذكر لها في الحديث.

وبهذا يتبيَّن أن **الصَّواب** هو ما عليه الجمهور، وهو أنَّ البسملة ليست من الفاتحة، ويتأيَّد ذلك أيضًا بما يلي:

١- أنَّ الصَّحابة لَمَّا كتبوا البسملة في سطرٍ على حدتها مفصولةً عمَّا قبلها وما بعدها دلَّ على أنَّها ليست من السُّورة[٢]، ولو كانت من السُّورة لما أفردوها.

٢- أنَّه كما يُشترط التَّواتر في ثبوت الآي، فكذلك يُشترط في تعيين مواضعها، ولم يثبت كون البسملة في أوَّل الفاتحة تواترًا[٣].

٣- أنَّ هذا هو الأليق في سياق السُّورة من حيث اللَّفظ؛ لأنَّ على هذا القول يكون ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنعَمتَ عَلَيهِم﴾ آيةً، و﴿غَيرِ ٱلمَغضُوبِ عَلَيهِم وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧﴾ آيةً أخرى، وبهذا تكون آيات السُّورة كلُّها متقاربةً من حيث الطُّول والقصر، وعلى القول بأنَّ البسملة منها يكون ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنعَمتَ عَلَيهِم﴾ إلى آخر السُّورة آيةً واحدة، فهي تساوي آيتين بالنَّظر إلى سائر آيات هذه السُّورة[٤].

ثمَّ اختلف الجمهور في أصل قرآنيَّتها على قولين:

أوَّلهما: أنَّها آيةٌ مفردةٌ أُنزلت في أوَّل كلِّ سورة، وهو مذهب أحمد[٥] وأصحاب أبي

---

(١) انظر: فتح الباري لابن رجب (٤/ ٢٨٣)، التَّحرير والتَّنوير (١/ ١٤٣).

(٢) انظر: الشَّرح الكبير (٣/ ٤٣٨)، مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤٠٦، ٤٣٩).

(٣) انظر: الشَّرح الكبير (٣/ ٤٣٨).

(٤) انظر: تفسير القرآن الكريم (الفاتحة والبقرة) لابن عثيمين (١/ ٨).

(٥) انظر: الإنصاف (٣/ ٤٣٢)، وقال شيخ الإسلام ابن تيميَّة: «وهو المنصوص الصَّريح عن أحمد بن حنبل» «مجموع الفتاوى» (٢٢/ ٤٣٤).

حنيفة[١].

واستدلُّوا بقول ابن عبَّاسٍ ﵄ قال: كان النَّبيُّ ﷺ لا يعرف فصل السُّورة حتَّى تنزل عليه: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾، ففيه أنَّ البسملة منزلةٌ كما أنَّ السُّورة منزلة، لكنَّها نزلت للفصل بين السُّور وليست منها.

وتُعقِّب بأنَّه ضعيف.

والثَّاني: أنَّها ليست آيةً من القرآن إلَّا من سورة النَّمل، وهو مذهب مالك[٢] والأوزاعي[٣].

واستدلُّوا بظاهر حديث أبي هريرة في قسمة سورة الفاتحة.

وتُعقِّب بأنَّ نفي كون البسملة من الفاتحة، لا يلزم منه نفي كونها من القرآن مطلقًا.

والأظهر - والله أعلم - أنَّها آيةٌ مفردةٌ في أوائل السُّور، ويتأيَّد هذا بكتابة الصَّحابة لها في أوَّل الفاتحة وسائر السُّور سوى (براءة)؛ دالٌّ على أنَّها من القرآن، قال ابن تيميَّة: «نحن نعلم بالاضطرار أنَّ الصَّحابة الذين كتبوا المصاحف نقلوا إلينا ما كتبوه بين لوحي المصحف كلام الله، أنزله على نبيه ﷺ، لم يكتبوا فيه ما ليس من كلام الله»[٤].

واختار هذا القول جماعةٌ من المحقِّقين، منهم شيخ الإسلام ابن تيميَّة[٥]، وابن عثيمين[٦].

---

(١) انظر: حاشية ابن عابدين (١/ ٣٣٠).
(٢) انظر: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (١/ ٢٥١).
(٣) انظر: الشَّرح الكبير (٣/ ٤٣٦).
(٤) مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤٣٣).
(٥) مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤٠٦، ٤٣٩).
(٦) تفسير القرآن الكريم (الفاتحة والبقرة) لابن عثيمين (١/ ٨).

المطلب الثَّاني

البسملة في أوائل سائر السُّور

أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية

١/ ٤٧- عن أنس بن مالكٍ ﷺ قال: بينا رسول الله ﷺ ذات يومٍ بين أظهرنا، إذ أغفى إغفاءةً، ثمَّ رفع رأسه مُتبسِّمًا، فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله؟ قال: «أُنزِلت عليَّ آنفًا سورةٌ»، فقرأ: «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿١﴾﴾ ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ﴿٢﴾ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ ﴿٣﴾﴾».

التَّخريج:

رواه مسلمٌ (٤٠٠) من طريق المختار بن فُلْفُلٍ، عن أنسٍ، به.

٢/ ٤٨- عن أبي هريرة ﷺ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «سورةٌ من القرآن ثلاثون آية، تشفع لصاحبها حتَّى يُغفر له: ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾».

التَّخريج:

رواه أبو داود (١٤٠٠) والتِّرمذيُّ (٧٢٨) والنَّسائيُّ في «الكبرى» (٩/ ٢٦٢ رقم١٠٤٧٨) وابن ماجه (٢٤١) وأحمد (٤/ ١٦٧٧ رقم٨٠٩٠) وابن حبَّان (٣/ ٦٩ رقم٧٨٨) والحاكم (١/ ٥٦٥) من طريق عبَّاسٍ الجُشَمي، عن أبي هريرة، به.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف؛ لأمرين:

أوَّلهما: حال عبَّاس الجُشَمي، فقد ذكره ابن حبَّان في «الثِّقات»[١]، وقال ابن عبد الهادي: «ولم يرو له غير هذا الحديث»[٢]، وقال قبله شيخه المزِّي: «روى له الأربعة، النَّسائيُّ في اليوم واللَّيلة حديثًا واحدًا في فضل ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾»[٣]، فهو مستور.

والثَّاني: أنَّه لا يُعرف سماعُه من أبي هريرة، وبذلك أعلَّه البخاريُّ في «التَّاريخ الكبير» -كما في «إكمال تهذيب الكمال»[٤] و«البدر المنير»[٥] و«التَّلخيص الحبير»[٦]-، ولم أقف عليه في النُّسخة المطبوعة.

---

(١) (٥/ ٢٥٩).

(٢) تنقيح التَّحقيق (٢/ ١٦٥).

(٣) تهذيب الكمال (١٤/ ٢٦٥).

(٤) (٧/ ٢٢٤).

(٥) (٨/ ١١).

(٦) (٢/ ٦٦٣).

٣/ ٤٩- عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «سورةٌ ما هي إلَّا ثلاثون آية، خاصمت عن صاحبها حتَّى أدخلته الجنَّة، وهي سورة تبارك».

التَّخريج:

رواه الطَّبرانيُّ في «الأوسط» (٤/ ٧٦ رقم٣٦٥٤) وفي «الصَّغير» (ص٢٧٧ رقم٤٩٠) عن سليمان بن داود الطَّبيب البصري، عن شيبان بن فرُّوخ، عن سلَّام بن مسكين، عن ثابتٍ البناني، عن أنسٍ، به.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيفٌ جدًّا؛ لأمور:

أوَّلها: أنَّ سليمان بن داود لا يُعرف، قال الألبانيُّ: «لم أجد له ترجمة، وقد روى له [أي: الطَّبرانيُّ] حديثًا آخر فقط، ممَّا يُشعر أنَّه ليس بالمشهور من شيوخه»(١).

والثَّاني: أنَّه تفرَّد به سليمان بن داود عن شيبان بن فرُّوخٍ عن سلَّامٍ عن ثابتٍ، قال الطَّبرانيُّ في «الصَّغير»: «لم يروه عن ثابتٍ البُناني إلَّا سلَّامٌ»، وقال في «الأوسط»: «لم يروِ هذين الحديثين [يعني: هذا الحديث وحديثًا ساقه بعده] عن سلَّام بن مسكين، إلَّا شيبانُ بن فرُّوخ»، وتفرُّد سليمان مُستفادٌ من منهج الطَّبراني في معجميه «الأوسط» و«الصَّغير»؛ فإنَّه أورد فيهما غرائب شيوخه.

وثابتٌ واسع الرِّواية كثير الأصحاب، ولو كان هذا الحديث عنده لحرص كبار أصحابه أن يروووه عنه، لا سيَّما شعبة، فإنَّه روى نحو هذا الحديث عن عبَّاس الجشمي عن أبي هريرة واشتهر عنه، فلو كان عند ثابتٍ لحرص عليه أكثر من حرصه على حديث أبي هريرة، ولعلَّ الحمل فيه على سليمان.

---

(١) الصَّحيحة (٧/ ٢٩٠).

والثَّالث: أنَّ أصحاب الكتب السِّتَّة والصِّحاح أعرضوا عنه، مع إخراج بعضهم لحديث أبي هريرة المتقدِّم. والله أعلم.

٤/ ٥٠- عن عائشة ﵂ أنَّها قالت: أوَّل ما بُدِئ رسولُ الله ﷺ من الوحي الرُّؤيا الصَّالحة في النَّوم ... وفيه: فجاءه الملَك فقال: اقرأ، قال: «ما أنا بقارئ»، قال: «فأخذني، فغطَّني حتَّى بلغ منِّي الجَهد، ثمَّ أرسلني، فقال: اقرأ، قلتُ: ما أنا بقارئ، فأخذني فغطَّني الثَّانية حتَّى بلغ منِّي الجَهد، ثمَّ أرسلني، فقال: اقرأ، فقلتُ: ما أنا بقارئ، فأخذني فغطَّني الثَّالثة، ثمَّ أرسلني، فقال: ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ١ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ مِنۡ عَلَقٍ ٢ ٱقۡرَأۡ وَرَبُّكَ ٱلۡأَكۡرَمُ ٣﴾ **...» الحديث.**

التَّخريج:

رواه البخاريُّ (٣ و٤٩٥٣ و٤٩٥٥ و٤٩٥٦ و٦٩٨٢) ومسلم (١٦٠) من طريق عروة بن الزُّبير، عن عائشة، به.

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية

من أهمِّ الأحاديث الواردة في هذه المسألة: حديث أنس بن مالكٍ ﷺ قال: بينا رسول الله ﷺ ذات يومٍ بين أظهرنا، إذ أغفى إغفاءةً، ثمَّ رفع رأسه مُتبسِّمًا، فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله؟ قال: «أُنزِلت عليَّ آنفًا سورةٌ»، فقرأ: «﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ۝١ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ۝٢ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ۝٣﴾».

وقد استدلَّ به الشَّافعيَّة[١] على أنَّ البسملة آيةٌ من أوَّل السُّور.

وتُعقِّب بأنَّ قراءته تدلُّ على أنَّها آيةٌ مفردةٌ بذاتها، ولا يدلُّ على أنَّها من أوَّل كلِّ سورة، والدَّليل على ذلك حديث عائشة بدء الوحي، وفيه: فجاءه الملَك فقال: اقرأ، قال: «ما أنا بقارئ»، قال: «فأخذني، فغطَّني حتَّى بلغ منِّي الجَهد، ثمَّ أرسلني، فقال: اقرأ، قلتُ: ما أنا بقارئ، فأخذني فغطَّني الثَّانية حتَّى بلغ منِّي الجَهد، ثمَّ أرسلني، فقال: اقرأ، فقلتُ: ما أنا بقارئ، فأخذني فغطَّني الثَّالثة، ثمَّ أرسلني، فقال: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝١ خَلَقَ الْإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ۝٣﴾ ...» الحديث، فلو كانت البسملة من أوَّل كلِّ سورةٍ لقال: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝١﴾[٢].

وهذا هو مذهب أحمد[٣] وأصحاب أبي حنيفة[٤]، **وهو الأظهر** - والله أعلم -، ويتأيَّد بأمور:

١- أنَّ في هذا القول جمعًا بين الأدلَّة.

٢- أنَّ كتابة الصَّحابة البسملة في سطر على حدةٍ قبل السُّور؛ يدلُّ على أنَّها ليست منها.

---

(١) انظر: المجموع (٣/ ٢٩٨).

(٢) انظر: شرح سنن أبي داود للعيني (٣/ ٤٣٨).

(٣) انظر: الإنصاف (٣/ ٤٣٣).

(٤) انظر: حاشية ابن عابدين (١/ ٣٣٠).

٣- أنَّه تقدَّم أنَّ البسملة ليست آيةً من سورة الفاتحة، فكونها ليست آيةً من سائر السُّور من باب أولى؛ لأنَّه لم يقل أحدٌ من أهل العلم بأنَّ البسملة ليست من الفاتحة ثمَّ أثبتها في سائر السُّور، لكن وجد من يقول بعكس ذلك.

المبحث الثَّالث

الجهر بالبسملة أو الإسرار بها في الصَّلاة

أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية

١/ ٥١- عن أنس بن مالكٍ ﷺ أنَّ النَّبيَّ ﷺ وأبا بكر وعمر ﷺ كانوا يفتتحون الصَّلاة بـ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾.

تخريج الحديث:

رواه قتادة عن أنس، وروي عنه بثلاثة ألفاظ:

أوَّلها: «كانوا يفتتحون القراءة بـ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾».

والثَّاني: «فلم أسمع منهم أحدًا يجهر بـ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١﴾».

والثَّالث: «لا يذكرون ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١﴾ في أوَّل قراءةٍ ولا في آخرها» أو ما كان نحوه.

*** فأمَّا اللَّفظ الأوَّل - وهو «كانوا يفتتحون القراءة بـ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾» -، فرواه:**

١ - شعبة.

أخرجه البخاريُّ (٧٤٣) والبيهقيُّ في «الكبير» (٣/ ٤٢٦ رقم٢٤٥٢) من طريق حفص بن عمر، والبخاريُّ في «القراءة خلف الإمام» (١٢٥) عن عمرو بن مرزوق، والطَّيالسيُّ في «مسنده» (٣/ ٤٧٧ رقم٢٠٨٧) - ومن طريقه البيهقيُّ في «المعرفة» (٢/ ٣٨٥ رقم٣١٢٧) - ، وأحمد (٦/ ٢٩٤٤ رقم١٤٠٩٩) عن يحيى القطَّان، والدَّارقطنيُّ (٢/ ٩٣ رقم١٢٠٥) من طريق يزيد بن هارون، وابن خزيمة (١/ ٥٤٧ رقم٤٩٢) من طريق محمَّد بن جعفرٍ، والدَّارقطنيُّ (٢/ ٩٤ رقم١٢٠٦) من طريق يحيى بن السَّكن، سبعتهم (حفص، وعمرو، والطَّيالسي، والقطَّان، ويزيد، ومحمَّد، ويحيى) عن شعبة، به.

وقال الطَّيالسي: «قال شعبة لقتادة: أسمعته من أنس؟ قال: نعم، ونحن سألناه عنه».

٢- سعيد بن أبي عروبة.

أخرجه البخاريُّ في «القراءة خلف الإمام» (١٢٩) عن أبي عاصم النَّبيل، وأحمد (٥/ ٢٧٧٧ رقم١٣٣٢٦) وأبو يعلى (٥/ ٣٤٥ رقم٢٩٨٢) من طريق معاذ العنبري، وأحمد (٥/ ٢٥٢٦ رقم١٢١٧٣) عن إسماعيل ابن عليَّة، وأحمد (٦/ ٢٩٠١ رقم١٣٨٨٧) عن محمَّد بن جعفر، والبزَّار (١٣/ ٣٦٣ رقم٧٠١١) وابن حبَّان (٥/ ١٠١ رقم١٧٩٨) من طريق محمَّد بن أبي عدي، وأبو يعلى (٥/ ٤٣٥ رقم٣١٣١) عن يزيد بن زُريع، ستَّتهم (أبو عاصم، وابن عليَّة، ومعاذ، ومحمَّد، وابن أبي عدي) عن سعيدٍ، به.

٣- هشام الدَّستوائي.

أخرجه البخاريُّ في «القراءة خلف الإمام» (١٣٣) وأبو داود (٧٨٢) وأحمد (٥/ ٢٥٥٩ رقم١٢٣١٨ و٥/ ٢٧٢٥ رقم١٣٠٨٥ و٦/ ٢٩٤٤ رقم١٤٠٩٥) وأبو يعلى (٥/ ٣٤٥ رقم٢٩٨٣ و٥/ ٤٣٤ رقم٣١٢٨) من طرق عن هشامٍ، به.

٤- همَّام بن يحيى.

أخرجه البخاريُّ في «القراءة خلف الإمام» (١٣١) وأحمد (٦/ ٢٩٨٣ رقم١٤٢٩٣) وأبو يعلى (٢٨٨١) من طرق عن همَّامٍ، به.

٥- حمَّاد بن سلمة.

أخرجه البخاريُّ في «القراءة خلف الإمام» (١٣١) وأحمد (٥/ ٢٦٨٩ رقم١٢٩١١ و٥/ ٢٧٧٣ رقم١٣٣٠٤ و٦/ ٢٩٧٥ رقم١٤٢٦٧) وأبو يعلى (٥/ ٤١٢ رقم٣٠٩٣) من طرق عن حمَّادٍ، به.

٦- أيُّوب السَّختياني.

أخرجه البخاريُّ في «القراءة خلف الإمام» (١٣٥) والنَّسائيُّ (٩٠٣) وابن ماجه

(٨١٣) وأحمد (٥/ ٢٥٧٩ رقم١٢٢٦٧) والشَّافعيُّ - كما في «مسنده» (٢٠٩) ومن طريقه البيهقيُّ في «الكبير» (٣/ ٤٢٨ رقم٢٤٥٣) - والبزَّار (١٣/ ٣٦٣ رقم٧٠١٠) من طرق عن أيُّوب، به.

٧- أبو عوانة.

أخرجه البخاريُّ في «القراءة خلف الإمام» (١٣٢) والتِّرمذيُّ (٢٤٦) والنَّسائيُّ (٩٠٢) وابن ماجه (٨١٣) وابن خزيمة (١/ ٥٤٦ رقم٤٩١) من طرقٍ عن أبي عوانة، به.

٨- معمر بن راشد.

أخرجه عبد الرَّزَّاق (٢/ ٨٨ رقم٢٥٩٨) عنه، به.

٩- حميد الطَّويل.

أخرجه البزَّار (١٣/ ٣٦٣ رقم٧٠١١) وابن الأعرابي في «معجمه» (١/ ٤١١ رقم٧٩٧) وابن حبَّان (٥/ ١٠١ رقم١٧٩٨) من طريق محمَّد بن أبي عديٍّ، عن حميدٍ، به.

*** وأمَّا اللَّفظ الثَّاني - «فلم أسمع منهم أحدًا يجهر بـ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١﴾» -، فرواه:**

١- شعبة.

أخرجه النَّسائيُّ (٩٠٧) من طريق عقبة بن خالد، وأحمد (٥/ ٢٧١٧ رقم١٣٠٤٢ و٦/ ٢٩٤٨ رقم١٤١٢٦) وابن خزيمة (١/ ٥٤٩ رقم٤٩٥) من طريق وكيع، وابن حبَّان (٥/ ١٠٣ رقم١٧٩٩) وأبو القاسم البغوي في «مسند الجعد» (١/ ٤٩٦ رقم٩٥٣ و٩٥٤) والدَّارقطنيُّ (٢/ ٩٠ رقم١١٩٩) من طريق عليِّ بن الجعد، والدَّارقطنيُّ (٢/ ٩٢ رقم١٢٠٢ و١٢٠٣ و١٢٠٤) من طريق أسود بن عامر و زيد بن الحباب وعبيد الله بن موسى، ستَّتهم (عقبة، ووكيع، وابن الجعد، وابن الحباب، وعبيد الله، وأسود) عن شعبة، به.

٢- سعيد بن أبي عروبة.

أخرجه النَّسائيُّ (٩٠٧) من طريق عقبة بن خالد، وابن خزيمة (١/ ٥٤٩ رقم٤٩٦) من طريق ابن إدريس، وابن حبَّان (٥/ ١٠٦ رقم١٨٠٣) من طريق سفيان الثَّوري، ثلاثتهم (عقبة، وابن إدريس، والثَّوري) عن سعيد بن أبي عروبة، به.

٣- شيبان بن عبد الرَّحمن.

أخرجه أبو القاسم البغوي في «مسند الجعد» (١/ ٤٩٦ رقم٩٥٣) والطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار» (١/ ٢٠٢ رقم١٢٠١) وابن حبَّان (٥/ ١٠٣ رقم١٧٩٩) والدَّارقطنيُّ (٢/ ٩٠ رقم١١٩٩) من طريق علي بن الجعد، عن شيبانَ، به.

٤- همَّام بن يحيى.

أخرجه الدَّارقطنيُّ (٢/ ٩٣ رقم١٢٠٤) من طريق عبيد الله بن موسى عن همَّام، به.

*** وأمَّا اللَّفظ الثَّالث - وهو «فكانوا يستفتحون بـ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝٢﴾، لا يذكرون ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١﴾ في أوَّل قراءةٍ ولا في آخرها» -، فرواه:**

١- الأوزاعي.

أخرجه البخاريُّ في «القراءة خلف الإمام» (١٢٦ و١٢٧) ومسلم (٣٩٩) وأحمد (١٣٥٤١) والبيهقيُّ في «الكبير» (٣/ ٤٢٥ رقم٢٤٥٠) من طرق عن الأوزاعي، به، بلفظ: «فكانوا يستفتحون بـ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝٢﴾، لا يذكرون ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١﴾ في أوَّل قراءةٍ ولا في آخرها»، لكن الجملة الأخيرة: «لا يذكرون...» ليست عند البخاري.

٢- شعبة.

أخرجه مسلم (٣٩٩) وأحمد (٥/ ٢٧٠٩ رقم١٣٠٠٧) والبزَّار (١٣/ ٤١٧ رقم٧١٤٤) وابن خزيمة (١/ ٥٤٨ رقم٤٩٤) من طريق محمَّد بن جعفر.

وعبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» (٦/ ٢٩٥٥ رقم١٤١٧٣) عن أبي عبد الله السُّلمي، وأبو يعلى (٥/ ٣٦٠ رقم٣٠٠٥) عن أحمد الدورقي، كلاهما عن الطَّيالسي.

كلاهما (محمد بن جعفر، والطيالسي) عن **شعبة**، عن قتادة، به، ولفظ غندر: «فلم أسمع أحدًا منهم يقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾»، ولفظ الطيالسي: «فلم يكونوا يستفتحون القراءة بـ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾».

الحكم على الحديث:

الحديث صحيحٌ؛ فقد أخرجه الشَّيخان، لكن لَمَّا روي بألفاظٍ مختلفة لزم النَّظر في الثَّابت منها.

والأظهر في ذلك أنَّ الألفاظ الثَّلاثة كلَّها محفوظةٌ عن قتادة؛ لأنَّ جماعةً ممَّن رواه عن قتادة رواه بأكثر من لفظ، فرواه شعبة بالألفاظ الثَّلاثة كلِّها، ورواه سعيد بن أبي عروبة باللَّفظين الأوَّل والثَّاني، وهكذا همَّامٌ.

فكان قتادة - والله أعلم - يروي الحديث تارةً بلفظ، ويرويه تارةً بمعناه، إلَّا أنَّ اللَّفظ المحفوظ عن أنس هو: «كانوا يفتتحون القراءة بـ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝٢﴾»؛ لأمرين:

١- أنَّه اللَّفظ الَّذي رواه أكثر أصحاب قتادة عنه.

٢- أنَّه تابعه عليه إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة وثابت البناني.

فأمَّا رواية إسحاق:

فأخرجها البخاريُّ في «القراءة خلف الإمام» (١٢٨) ومسلمٌ (٣٩٩) والسَّرَّاج - كما في «تخريج الشحامي» (٣/ ٢١٨ رقم٢٥٤٤ و٢٥٤٥) - وأبو عوانة في «المستخرج» (١/ ٤٤٨ رقم١٦٥٨) والدَّارقطنيُّ (٢/ ٩٤ رقم١٢٠٧) وأبو نعيم في «المستخرج» (٢/ ٢٣ رقم٨٨٧) من طريق الوليد بن مسلم.

والسَّرَّاج - كما في «تخريج الشحامي» (٣/ ٢١٨ رقم٢٥٤٣) - وأبو عوانة في «المستخرج» (١/ ٤٤٨ رقم١٦٥٨) والطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار» (١/ ٢٠٣ رقم١٢٠٥) وابن عبد البرِّ في «الإنصاف» (ص٢٢١ رقم٢١) من طريق محمَّد بن كثير بن أبي عطاء الثَّقفي.

كلاهما (الوليد بن مسلم، وابن كثير) عن الأوزاعي، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، به، بلفظ: «فكانوا يستفتحون بـ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾»، وزاد بعضهم في آخره: «فيما يُجهر به»، وعند الدَّارقطنيِّ وأبي نعيم: «فيستفتحون بأمِّ القرآن فيما يُجهر به».

وإسناد هذه الرِّواية صحيحٌ؛ فقد أخرجها مسلمٌ، ولم يُختلف فيها على إسحاق.

وأمَّا رواية ثابت:

فأخرجها البخاريُّ في «القراءة خلف الإمام» (١٣٠) وأحمد (٥/ ٢٦٨٩ رقم١٢٩١١ و٥/ ٢٧٧٣ رقم١٣٣٠٤ و٦/ ٢٩٧٥١٤٢٦٧) وأبو يعلى (٥/ ٤١٢ رقم٣٠٩٣) وابن حبَّان (٥/ ١٠٤ رقم١٨٠٠) من طرق عن حمَّاد بن سلمة، عن ثابت، به، بلفظ: «يفتتحون القراءة بـ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾».

وإسناد هذه الرِّواية صحيحٌ أيضًا، وسيأتي في كلام البيهقي الاعتماد على هاتين الرِّوايتين.

وقد نصَّ على أنَّ هذا اللَّفظ هو المحفوظ الدَّارقطنيُّ والبيهقيُّ، فقال الدَّارقطنيُّ - بعد أن ذكر الحديث باللَّفظ الأوَّل -: «وهو المحفوظ عن قتادة وغيره عن أنس».

وقال البيهقيُّ في «الكبير»: «وهذا اللَّفظ أولى أن يكون محفوظًا، فقد رواه عامَّة أصحاب قتادة عن قتادة بهذا اللَّفظ...» وذكرهم، ثمَّ قال: «وكذلك رواه إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة وثابتٌ البُنانيُّ عن أنس بن مالك».

ولعلَّ البخاريَّ اقتصر على هذا اللَّفظ من أجل ذلك.

وأمَّا اللَّفظان الآخران فالأظهر أنَّه لا يُحكم عليهما بالشُّذوذ؛ لأنَّهما لا ينافيان اللَّفظ المحفوظ في المعنى، وبيان ذلك: أنَّ لفظ: «يفتتحون القراءة بـ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝٢﴾» يحكي به أنسٌ ﷺ ما سمعه من النَّبيِّ ﷺ وأبي بكرٍ وعمر، وما سمعه منهم هو ما يجهرون به، فلا ينافي ذلك أنَّهم كانوا يقرؤونها سرًّا، وهذا هو ما صرَّحت به رواية: «لا يجهرون بـ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١﴾»، وأمَّا زيادة: «لا يذكرون...» ففيها نفي ما يمكنه سماعه، وهو ما يجهرون به، فتكون بمعنى الرِّواية السَّابقة أيضًا، وبهذا تأتلف الرِّواية ولا تختلف.

وقد جرى على هذا المسلك من الجمع بين الرِّوايات ابن حجرٍ في «النُّكت على ابن الصَّلاح»[١]، وسيأتي مزيد بيانٍ لمعنى الحديث في موضعه بإذن الله.

ولابن رجبٍ في «فتح الباري»[٢] كلامٌ نفيسٌ في بيان الواجب تجاه اختلاف ألفاظ هذا الحديث وأشباهه، فقال: «والجواب عن ذلك: أن ما ذكروه من اختلاف ألفاظ الرِّواية يدلُّ على أنَّهم كانوا يروون الحديث بالمعنى، ولا يراعون اللَّفظ، فإذا كان أحد الألفاظ محتملًا، والآخر صريحًا لا احتمال فيه؛ عُلِم أنَّهم أرادوا باللَّفظ المحتمل هو ما دل عليها اللَّفظ الصَّريح الَّذي لا احتمال فيه، وأنَّ معناهما عندهم واحد، وإلَّا لكان الرُّواة قد رووا الحديث الواحد بألفاظٍ مختلفةٍ متناقضة، ولا يُظنُّ ذلك بهم مع علمهم وفقههم وعدالتهم وورعهم.

فالواجب في هذا ونحوه: أن تُجعل الرِّواية الصَّريحة مفسِّرةً للرِّواية المحتملة؛ فإنَّ هذا من باب عرض المتشابه على المحكم، فأمَّا ردُّ الرِّوايات الصَّريحة للرِّواية المحتملة فغير جائز، كما لا يجوز ردُّ المحكم للمتشابه».

وقد روي هذا الحديث من طريق جماعةٍ آخرين عن أنس، ولا يصحُّ منها شيء، وهم:

١ - منصور بن زاذان.

---

(١) (ص٥٦٦).

(٢) (٤/ ٢٨٠) (مختصر).

أخرجه النَّسائيُّ (٩٠٦) عن محمَّد بن علي بن الحسن بن شقيق، عن أبيه، عن أبي حمزة السُّكري، عن منصور، به، ولفظه: «صلَّى بنا رسول الله ﷺ فلم يُسمعنا قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾، وصلَّى بنا أبو بكرٍ وعمر فلم نسمعها منهما».

وهو ضعيفٌ لانقطاعه؛ فإنَّ منصورًا لم يسمع من أنس، قال أبو حاتم: «روى عن أنس، مرسل»[1].

٢- حميد الطَّويل.

واختُلف عليه رفعًا ووقفًا.

أمَّا المرفوع فأخرجه عبد الرَّزَّاق (٢/ ٨٨ رقم٢٥٩٨) عن معمرٍ، والمزنيُّ في «السُّنن المأثورة» (١/ ١٥٣ رقم٤٣) - ومن طريقه البيهقيُّ في «المعرفة» (٢/ ٣٧٩ رقم٣١١٥) - عن عبد الوهَّاب بن عبد المجيد الثَّقفي، وتمَّامٌ في «فوائده» - كما في «الرَّوض البسَّام» (١/ ٣٣٩ رقم٣٢٤) - من طريق مروان الفَزاري، ثلاثتهم (معمر، وعبد الوهَّاب، ومروان) عن حُميدٍ، به، بلفظه.

وأمَّا الموقوف فأخرجه مالك (٢/ ١١٠ رقم٢٦٥)، وأحمد (٥/ ٢٦٨٩ رقم١٢٩١١ و٩/ ٢٩٧٥ رقم١٤٢٦٧) وأبو يعلى (٥/ ٤١٢ رقم٣٠٩٣) وابن حبَّان (٥/ ١٠٤ رقم١٨٠٠) من طريق حمَّاد بن سلمة، والمزنيُّ في «السُّنن المأثورة» (١/ ١٥٢ رقم٤١) - ومن طريقه البيهقيُّ في «المعرفة» (٢/ ٣٧٩ رقم٣١١٤) - عن الشَّافعي، عن سفيان بن عيينة، والبيهقيُّ في «الكبير» (٣/ ٤٢٩ رقم٢٤٥٥) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، أربعتهم (مالك، وحمَّاد، وسفيان، ومعاذ) عن حُميدٍ به، بلفظه، إلَّا مالكًا فرواه بلفظ: «قمتُ وراء أبي

---

(١) الجرح والتَّعديل (٨/ ١٧٢)، قال المزيُّ في «تهذيب الكمال» (٢٨/ ٥٢٤) في ذكر من روى عنهم منصور: «أنس بن مالك، يقال: مرسلٌ»، وقال العلائيُّ في «جامع التَّحصيل» (ص٣٥٤): «ووجدتُ بخطِّ الحافظ الضِّياء: (قيل: لم يسمع من أنس بن مالك شيئًا)»، وفات كلًّا منهما ذكر كلام أبي حاتمٍ.

بكرٍ وعمر وعثمان، فكلُّهم كان لا يقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾ إذا افتتحوا الصَّلاة».

والصَّواب هو الوقف؛ لقرينتين:

أولاهما: أنَّ من رواه موقوفًا أثبت ممَّن رواه مرفوعًا، ومنهم حمَّاد بن سلمة، وهو من أثبت النَّاس في حُميد، قال أحمد: «حمَّاد بن سلمة أعلم النَّاس بحديث حُميدٍ، وأصحُّ حديثًا»، وقال في موضع آخر: «هو أثبت النَّاس في حُميد، سمع منه قديمًا، يخالف النَّاس في حديثه»(١)، وقال في موضع ثالث: «ما أحسن ما روى حمَّادٌ عن حُميد»(٢).

والثَّانية: أن ابن أبي عديٍّ - أحد الرُّواة عن حُميدٍ - قد ضبط ذلك، فقد تقدَّم أنَّ ابن الأعرابي في «معجمه» روى الحديث من طريقه عن حُميد عن قتادة عن أنس، ثمَّ قال ابن الأعرابي: «قال الصَّاغاني: سمعتُ يحيى بن معين قال: قال ابن أبي عديٍّ(٣): وكان حُميدٌ إذا قال: (عن قتادة عن أنسٍ) رفعه، وإذا قال: (عن أنسٍ) لم يرفعه».

وقد أعمل الدَّارقطنيُّ هذه القرينة فقال: «وقد ضبط ابن أبي عديٍّ عنه ذلك؛ رواه عن حُميدٍ عن أنسٍ موقوفًا، ورواه عن حُميدٍ عن قتادة عن أنسٍ مرفوعًا»، ثمَّ قال: «والمحفوظ من ذلك أنَّ حُميدًا رواه عن أنسٍ: (أنَّ أبا بكرٍ وعمر) ليس فيه: (النَّبي ﷺ)، وآخره: (عن قتادة عن أنس) مرفوعًا»(٤).

---

(١) قوله: «يخالف النَّاس في حديثه» تحتمل ضبطين: أوَّلهما: البناء للمفعول، فيكون المعنى أنَّ كلَّ من خالف حمَّادًا في حديثه فحديث حمَّادٍ أصحُّ، والثَّاني: البناء للفاعل، فيكون المعنى أنَّ حمَّادًا يخالف النَّاس في حديثه عن غير حُميد، فليس حديثه عن حُميد كحديثه عن غيره. أفادني بذلك المشرف على الرِّسالة شيخنا عبد العزيز السَّعيد - جزاه الله خيرًا -.

(٢) انظر: تهذيب التَّهذيب (١/ ٤٨١)، شرح علل التِّرمذي (٢/ ٦٢١).

(٣) ذكر (ابن أبي عديٍّ) هنا سقط من المطبوع، وزدتُه من «النُّكت» لابن حجرٍ (ص٥٥٩)، ويؤيِّده ما نقلتُه في الصُّلب عن الدَّارقطنيِّ.

(٤) العلل (٦/ ٥٦)، وقوله: «وآخره» كذا في النُّسخة المطبوعة، ولعلَّه: «ورواه».

وصحَّح ابن رجبٍ في «فتح الباري»[١] وقفه، ثمَّ نقل عن أحمد قوله: «حُميدٌ لم يرفعه»، يعني: فيما رواه عن أنس من غير واسطة، ووَصَف ابن حجرٍ رواية من رفعه من حديث حُميدٍ عن أنس مباشرةً بالشُّذوذ[٢].

٣- الحسن البصري.

أخرجه البزَّار (١٣/ ٢١٤ رقم٦٦٩٠) من طريق سالم الخيَّاط.

وابن خزيمة (١/ ٥٥٠ رقم٤٩٨) والطَّحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ٢٠٣ رقم١٢٠٣) والطَّبرانيُّ في «الأوسط» (٨/ ١٦٢ رقم٨٢٧٧) وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ١٧٩) من طريق سويد بن عبد العزيز، عن عمران القصير.

والطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار» (١/ ٢٠٣ رقم١٢٠٤) من طريق سليمان بن عبيد الله الرَّقي، عن مخلد بن الحسين، عن هشام بن حسَّان.

والطَّبرانيُّ في «الكبير» (١/ ٢١٨ رقم٧٣٩) عن عبد الله بن وُهيب الغزِّي، عن محمَّد بن أبي السَّري، عن معتمر بن سليمان، عن أبيه سليمان بن طرخان التَّيمي.

أربعتهم (الخيَّاط، والقصير، وهشام، وسليمان) عن الحسن البصريِّ، به، بلفظ: «أنَّ رسول الله ﷺ كان يُسرُّ بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾ وأبو بكرٍ وعمر»، وفي بعض الرِّوايات: «يستفتحون بـ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝٢﴾».

وهو ضعيفٌ إلى الحسن:

- فأمَّا طريق سالم الخيَّاط، فسالمٌ نفسه ضعيفٌ، قال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال: «لا يسوى فَلْسًا»، وقال النَّسائيُّ: «ليس بثقة»، وقال أبو حاتم: «ليس بقويٍّ، يُكتب حديثُه ولا يُحتجُّ به»، وقال الدَّارقطنيُّ: «ليِّن الحديث»، وقال ابن حبَّان: «يقلب الأخبار، ويزيد فيها ما

---

(١) (٤/ ٢٧٩).

(٢) النُّكت (ص٥٥٩).

ليس منها ... لا يحلُّ الاحتجاج به بحال».

وحسَّن أمره سفيان وأحمد وابن عدي، فقال سفيان: «كان مَرْضيًّا»، ووثَّقه أحمد، وقال ابن عديٍّ: «ما أرى بعامَّة ما يرويه بأسًا»، وقول من جرحه مقدَّم؛ لأنَّه جرحٌ مفسَّرٌ(١).

- وأمَّا طريق عمران القصير، فقد تفرَّد به عنه سويد بن عبد العزيز، قال الطَّبرانيُّ بعد أن روى هذا الحديث وحديثًا آخر: «لم يروِ هذين الحديثين عن عمران القصير إلَّا سويد بن عبد العزيز»، وقال أبو نعيم: «تفرَّد به سويد عن عمران»، وسويد بن عبد العزيز ضعيفٌ - كما في «التَّقريب»(٢) -.

- وأمَّا طريق سليمان التَّيمي، ففيه علَّتان:

الأولى: أنَّ عبد الله بن وُهيبٍ الغَزِّي - شيخ الطَّبراني - قد ذكره ابن ماكولا في «الإكمال»(٣) والسَّمعانيُّ في «الأنساب»(٤) وابن عساكر في «تاريخ دمشق»(٥) والذَّهبيُّ في «تاريخ الإسلام»(٦)، ولم يذكروا فيه جرحًا ولا تعديلًا، وقال الهيثميُّ في «مجمع الفوائد»(٧): «لم أعرفه»؛ فهو مستور.

والثَّانية: أنَّ سليمان التَّيمي كان يدلِّس عن الحسن، قال يحيى القطَّان: «وما روى عن الحسن وابن سيرين فهو صالح إذا قال: سمعتُ أو حدَّثنا»(٨)، فمفهومه أنَّه إذا لم يصرِّح

---

(١) انظر: التَّاريخ الكبير (٤/ ١١٥)، الجرح والتَّعديل (٤/ ١٨٥)، الكامل (٣/ ٣٤٤)، تهذيب التَّهذيب (١/ ٦٧٨)، والتَّقريب وتحريره (٢١٧٨)، الميزان (٢/ ١٠٦).

(٢) (٢٦٩٢)، وانظر: تهذيب التَّهذيب (٢/ ١٣٤).

(٣) (٧/ ١٤٣).

(٤) (٩/ ١٤٦).

(٥) (٣٣/ ٢٧٣).

(٦) (٧/ ٣٧).

(٧) (٢/ ٤٧).

(٨) تهذيب التَّهذيب (٢/ ٩٩).

بالتَّحديث فإنَّ ما رواه غير صالحٍ.

- وأمَّا طريق هشام بن حسَّان، ففيه علَّتان:

الأولى: أنَّ فيه سليمان بن عبيد الله الرَّقِّي، وهو ضعيفٌ، قال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال أبو زُرعة: «منكر الحديث»، وقال النَّسائيُّ: «ليس بالقوي»، وقال أبو حاتمٍ: «صدوقٌ، ما رأينا إلَّا خيرًا»(١).

الثَّانية: أن هشام بن حسَّان وإن كان ثقة إلَّا أنَّ في روايته عن الحسن مقالًا، قال إسماعيل ابن عليَّة: «كنَّا لا نعدُّ هشام بن حسَّان في الحسن شيئًا»، وقال عليُّ بن المديني: «وكان النَّاس يرون أنَّه أخَذَ الحسنُ عن حوشب»، وقال جرير بن حازم: «جلستُ إلى الحسن سبع سنين، لم أخرج منها يومًا واحدًا، أصوم وأذهب إليه، ما رأيتُ هشامًا عنده قط»، وقال يحيى بن معين: «كان شعبة يتَّقي حديث هشام بن حسَّان عن عطاءٍ ومحمَّد والحسن»، وقال أبو داود: «إنَّما تكلَّموا في حديثه عن الحسن وعطاء؛ لأنَّه كان يُرسل، وكانوا يرون أنَّه أخذ كتب حوشب».

وأمَّا قول ابن عيينة: «كان هشامٌ أعلم النَّاس بحديث الحسن»، فهو مخالف لكلام الجمهور.

وقد ذكره ابن حجرٍ في المرتبة الثَّالثة من المدلِّسين(٢).

٤- أبو نعامة الحنفي.

أخرجه أحمد (٥/ ٢٨٠٢ رقم١٣٤٦٢) والبيهقيُّ في «الكبير» (٣/ ٤٣٠ رقم٢٤٥٧) من طريق عبد الله بن الوليد العدني، والبزَّار (١٣/ ٢٦١ رقم٦٧٩٠) من طريق محمَّد بن يوسف الفريابي، وأبو يعلى (٧/ ٢١١ رقم٤٢٠٥) من طريق أبي داود الحَفَري، ثلاثتهم (عبد

---

(١) انظر: الجرح والتَّعديل (٤/ ١٢٧)، سؤالات البرذعيِّ لأبي زُرعة (ص ١١٨)، تهذيب التَّهذيب (٢/ ١٠٣)، الميزان (٢/ ٢٠٠).

(٢) انظر: الجرح والتَّعديل (٩/ ٥٤)، الكامل (٧/ ١١٢)، تهذيب التَّهذيب (٤/ ٢٦٨)، التَّقريب (٧٢٨٩)، الميزان (٥/ ٥٣)، تعريف أهل التَّقديس (ص ١٥٧).

الله، والفريابي، وأبو داود) عن سفيان الثَّوري، عن خالد الحذَّاء، عن أبي نعامة، به.

وروي عن سفيان على وجهٍ آخر، فرواه البزَّار (١٣/ ٢٦٠ رقم٦٧٨٩) وابن حبَّان (٥/ ١٠٥ رقم١٨٠٢) من طريق يحيى بن آدم، عن سفيان، عن الحذَّاء، عن أبي قِلابة (بدل: أبي نعامة).

والمحفوظ أنَّه من حديث أبي نعامة؛ فيحيى بن آدم قد تفرَّد بروايته من حديث أبي قلابة، وقد وهم في ذلك؛ فقد نقل ابن حجرٍ في «النُّكت»[١] عن الخلَّال في «العلل» أنَّ مهنا بن يحيى سأل أحمد عنه، فقال: «هو وهمٌ، حدَّثني به يحيى بن آدم - يعني بهذا الإسناد -»، فقال: «(عن أبي نعامة قيس بن عباية، عن أنس ﷺ)، بدل: (أبي قِلابة)».

قال: «وهو كذلك في كتاب الأشجعي عن سفيان»، وقال أيضًا: «وكذلك بلغني عن العدني [يعني: عبد الله بن الوليد] عن سفيان».

ونقل ابن حجرٍ في «النُّكت» أيضًا عن عليِّ بن المديني في «العلل» أنَّه قال: «إنَّ يحيى بن آدم حدَّثه به على الوهم»، ووافقه عليه في «موافقة الخُبر الخَبَر»[٢].

وأورد الدَّارقطنيُّ حديث يحيى بن آدم في «الأفراد» - كما في «أطرافه»[٣] -، وقال: «هكذا قال يحيى بن آدم في هذا الحديث، وقيل ذلك عن أبي حذيفة، والمحفوظ عن خالدٍ عن أبي نعامة عن أنس».

وذكر ابن عبد البرِّ في «الإنصاف»[٤] إمكان أن يكون خالد الحذَّاء سمعه من أبي قلابة ومن أبي نعامة، لكنَّه لم يجزم بذلك، والأظهر ما قاله أحمد وابن المديني والدَّارقطنيُّ، لتفرُّد يحيى بن آدم ومخالفته للجماعة.

---

(١) (ص٥٥٢).

(٢) (١/ ٢٩٦).

(٣) (١/ ٢٦٠ رقم١٣٥٧).

(٤) (ص ٢٢٥).

ثمَّ اختُلف في الحديث أيضًا على أبي نعامة:

- فرواه الجُريري وعثمان بن غياث وراشد الحماني عن أبي نعامة عن ابن عبد الله بن مغفل عن أبيه.

- ورواه خالد الحذاء عن أبي نعامة عن أنس.

ورجَّح الدَّارقطنيُّ الوجه الأوَّل فقال: «وهو أشبه بالصَّواب؛ لأنَّهم ثلاثة، وقد خالفوا خالدًا في الإسناد»(١)، وقال ابن رجب في «فتح الباري»(٢): «وكلام أحمد يدلُّ عليه أيضًا».

وبهذا يُعلم أنَّ الحديث من رواية أبي نعامة عن أنسٍ غير محفوظ، وأمَّا حديث عبد الله بن مغفَّل فسيأتي تخريجه والحكم عليه في موضعه إن شاء الله.

٥- أبو قلابة.

وقد تقدَّم الكلام عليه، والله أعلم.

---

(١) العلل (٦/ ٢٤٧).

(٢) (٤/ ٢٩٤).

٢/ ٥٢- عن ابن عبد الله بن مُغفَّل، قال: سمعني أبي وأنا في الصَّلاة أقول ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١﴾، فقال لي: «أيْ بُنَي، مُحدَث، إيَّاك والحدث!» قال: ولم أرَ أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ كان أبغضَ إليه الحدثُ في الإسلام - يعني منه -، قال: «وقد صلَّيتُ مع النَّبيِّ ﷺ ومع أبي بكرٍ ومع عمر ومع عثمان؛ فلم أسمع أحدًا منهم يقولها، فلا تقلها، إذا أنت صلَّيتَ فقل: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾».

التَّخريج:

رواه البخاريُّ في «القراءة خلف الإمام» (١٢٣ و١٣٨) والتِّرمذيُّ (٢٤٤) وابن ماجه (٩٠٨) وأحمد (١/ ٤٣٨ رقم١٧٦٠ و٩/ ٤٧٥٤ رقم٢٠٨٨٩) من طريق سعيد الجُريري، والنَّسائيُّ (٩٠٨) وأحمد (٢٠٨٧٥) والبيهقيُّ في «الكبير» (٣/ ٤٢٩ رقم٢٤٥٦) من طريق عثمان بن غياث، وعلَّقه الدَّارقطنيُّ في «العلل» (٦/ ٢٤٧) عن راشدٍ الحماني، ثلاثتهم (الجريري، وعثمان، وراشد) عن أبي نعامة.

والطَّبرانيُّ في «معجمه» - كما في «نصب الرَّاية» (١/ ٢٣٢) - من طريق عبد الله بن بريدة.

والطَّبرانيُّ أيضًا في «معجمه» - كما في «نصب الرَّاية» (١/ ٢٣٢) - وأبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» (ص١٣٢) من طريق أبي سفيان طريف بن شهاب.

ثلاثتهم (أبو نعامة، وعبد الله، وطريف) عن ابن عبد الله بن مغفَّل، به.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف؛ لجهالة ابن عبد الله بن مغفَّل، قال ابن خزيمة في كتاب «البسملة» -

كما في «الإعلام» لمغلطاي[١] -: «مداره على ابن عبد الله بن مغفل، وهو مجهول».

وقال ابن عبد البر في «التَّمهيد»[٢]: «ابن عبد الله ابن مغفل غير معروف بحمل العلم مجهول لم يروِ عنه أحدٌ غير أبي نعامة هذا»، وقال في «الإنصاف»[٣]: «وأمَّا ابن عبد الله بن مغفَّلٍ فلم يروِ عنه أحدٌ إلَّا أبو نعامة قيس بن عباية فيما علمتُ، ومن لم يروِ عنه إلَّا رجلٌ واحدٌ فهو مجهولٌ عندهم، والمجهول لا تقوم به حجَّة».

قال التِّرمذيُّ: «حديثٌ حسنٌ»، ووصفه بالحسن لا ينافي تضعيفه؛ إذ ليس مراده بالحسن ما استقرَّ عليه المتأخِّرون، وانظر لمعرفة مراده به إفرادًا وتركيبًا «شرح علل التِّرمذي» لابن رجب[٤].

فإن قيل: ورد عند أحمد من رواية سعيد الجُريري، والطَّبراني وأبي نعيمٍ أنَّ ابن عبد الله بن مغفَّل اسمه يزيد، وقد روى عنه ثلاثة (وهم: أبو نعامة، وعبد الله بن بريدة، وأبو سفيان)، فهل يرفع ذلك الجهالة عنه؟

فالجواب: أنَّ رواية أبي سفيان لا تصحُّ؛ لضعف أبي سفيان نفسه، قال ابن عبد البرِّ: «أجمعوا على أنَّه ضعيف الحديث»[٥].

وأمَّا رواية عبد الله بن بريدة فلم أقف عليها في النُّسخ المطبوعة من معاجم الطَّبراني، ولم يذكر الزَّيلعيُّ إسنادها، وقد قال البيهقيُّ في «المعرفة»[٦]: «تفرَّد به أبو نعامة»، وتقدَّم معناه أيضًا عن ابن عبد البرِّ، ولعلَّ في ذلك إشارةً لعدم ثبوت سوى رواية أبي نعامةٍ عندهما.

---

(١) (٥/ ١٤٦).
(٢) (٢٠/ ٢٠٦).
(٣) (ص١٦٧).
(٤) (١/ ٣٨٦).
(٥) انظر: تهذيب التَّهذيب (٢/ ٢٣٦)، والتَّقريب (٣٠١٣)، الميزان (٢/ ٣٠٧).
(٦) (٢/ ٣٥٨).

ولو صحَّت رواية ابن بُريدة؛ ارتفعت جهالة العين عن ابن عبد الله بن مغفَّل، وبقيت جهالة الحال.

٣/ ٥٣- عن عائشة ﵂ قالت: كان رسول الله ﷺ يستفتح الصَّلاة بالتَّكبير والقراءة بـ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾.

التَّخريج:

رواه مسلم (٤٩٨) قال: حَدثنا محمَّد بن عبد الله بن نُمَير، حدَّثنا أبو خالدٍ - يعني الأحمر -، عن حُسَينٌ المُعلِّم (ح) قال: وحدَّثنا إسحاق بن إبراهيم - واللَّفظ له - قال: أخبرنا عيسى بن يونُس، حدثنا حُسَينٌ المعلِّم، عن بُدَيل بن ميسرة، عن أبي الجوزاء، عن عائشة، به.

٤/ ٥٤- عن أبي هريرة ﷺ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يفتتح القراءة بـ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾.

التَّخريج:

رواه ابن ماجه (٨١٤) وأبو يعلى (١١/ ٩٠ رقم٦٢٢١) من طريق بشر بن رافع، عن أبي عبد الله بن عمِّ أبي هريرة، عن أبي هريرة، به، وهذا لفظ ابن ماجه، وزاد أبو يعلى في الحديث أبا بكرٍ وعمر وعثمان.

الحكم على الحديث:

ضعيفٌ جدًّا؛ لحال بشر بن رافع، قال ابن عبد البرِّ في «الإنصاف»[١]: «وبشر بن رافع عندهم منكر الحديث، قد اتَّفقوا على إنكار حديثه وطرح ما رواه وترك الاحتجاج به، لا يختلف علماء الحديث في ذلك»، وضعَّف إسناده أيضًا البُوصِيريُّ في «مصباح الزُّجاجة»[٢].

---

(١) (ص ١٨٢).

(٢) (١/ ٢٨٧).

٥/ ٥٥- عن أبي هريرة ﷺ أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا نهض في الثَّانية استفتح القراءة بـ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾ ولم يسكت.

التَّخريج:

*** رواه ابن خزيمة (٣/ ١٠٧ رقم١٦٠٣) فقال:**

حدَّثنا الحسين بن نصر بن مُعارِكٍ المِصريُّ، قال: حدَّثنا يحيى بن حسَّان، قال: حدَّثنا عبد الواحد بن زياد، قال: حدَّثنا عُمارة بن القعقاع، قال: حدَّثنا أبو زُرعة بنُ عمرو بن جرير، قال: حدَّثنا أبو هريرة، فذكره.

ورواه البيهقيُّ في «الكبير» (٤/ ١٢١ رقم٣١٢٥) من طريق ابن خزيمة، والطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار» (١/ ٢٠٠ رقم١١٩٣)، كلاهما (ابن خزيمة، والطَّحاوي) عن الحسين بن نصر.

وأبو عوانة في «مستخرجه» (١/ ٤٣٠ رقم١٦٠١) وأبو نعيم في «مستخرجه» (٢/ ١٩٧ رقم١٣٣٠) أيضًا من طريق محمَّد بن سهل بن عسكر.

كلاهما (الحسين، ومحمَّد) عن يحيى بن حسَّان.

وابن حبَّان (٥/ ٢٦٣ رقم١٩٣٦) والبيهقيُّ في «الكبير» (٤/ ١٢١ رقم٣١٢٦) من طريق يونس بن محمَّد.

والحاكم (١/ ٢١٥) - وعنه البيهقيُّ في «الكبير» (٤/ ١٢١ رقم٣١٢٤) - من طريق عبد الله بن عبد الوهَّاب الحَجَبي.

ثلاثتهم (يحيى، ويونس، وعبد الله) عن عبد الواحد بن زياد، به.

رواة الإسناد:

*** أبو زُرعة بن عمرو بن جرير:**

هو أبو زُرعة بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجليُّ الكوفيُّ، قيل: اسمه هرم، وقيل: عمرو، وقيل: عبد الله، وقيل: عبد الرَّحمن، وقيل: جرير.

روى عن: أبي هريرة، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وغيرهما. وعنه: عمارة بن القعقاع، وعليُّ بن مُدرِك، وغيرهما.

ثقة، من الثَّالثة، وأخرج له السِّتَّة[١].

*** عمارة بن القعقاع:**

هو عمارة بن القعقاع بن شُبرمة - بضمِّ المعجمة والرَّاء، بينهما موحَّدةٌ ساكنةٌ - الضَّبيُّ - بالمعجمة والموحَّدة - الكوفيُّ.

روى عن: أبي زرعة بن عمرو بن جرير، وعبد الرَّحمن بن أبي نعم البَجَلي، وغيرهما. وعنه: سفيان الثَّوري، ومحمَّد بن فضيل بن غزوان، وغيرهما.

ثقةٌ، من السَّادسة، وأخرج له السِّتَّة[٢].

*** عبد الواحد بن زياد:**

هو عبد الواحد بن زياد العبديُّ مولاهم البصريُّ.

روى عن: الأعمش، وعاصمٍ الأحول، وغيرهما. وعنه: يونس بن محمَّد، وعفَّان بن مسلم، وغيرهما.

ثقةٌ، في حديثه عن الأعمش وحده مقالٌ، قال ابن عبد البر: «أجمعوا لا خلاف بينهم أنَّ

---

(١) انظر: تهذيب التَّهذيب (٤/ ٥٢٣)، والتَّقريب (٨١٠٣).

(٢) انظر: تهذيب التَّهذيب (٣/ ٢١٣)، والتَّقريب (٤٨٥٩).

عبد الواحد بن زياد ثقةٌ ثبتٌ»، توفِّي سنة ستٍّ وسبعين ومئة، وقيل بعدها، وأخرج له السِّتَّة[١].

*** يحيى بن حسَّان:**

هو يحيى بن حسَّان التِّنِّيسي - بكسر المثنَّاة والنُّون الثِّقيلة، وسكون التَّحتانيَّة، ثمَّ مهملة -، أصله من البصرة.

روى عن: سليمان بن بلال، ووهيب بن خالد، وغيرهما. وعنه: عبد الله بن عبد الرَّحمن الدَّارمي، ومحمَّد بن مسكين اليمامي، غيرهما.

ثقة، مات سنة ثمانٍ ومئتين، وأخرج له السِّتَّة إلَّا ابن ماجه[٢].

*** الحسين بن نصر بن مُعارِكٍ المِصريُّ:**

هو الحسين بن نصر بن معارك البغداديُّ، ثم المصريُّ.

روى عن: يزيد بن هارون، والفريابي، وغيرهما. وعنه: ابن خزيمة، والطَّحاويُّ، وغيرهما.

قال ابن يونس: «كان ثقةً ثبتًا»، وقال ابن أبي حاتمٍ: «محلُّه الصِّدق»، وقال الذَّهبيُّ: «الحافظ الثَّبت».

توفِّي سنة إحدى وستِّين ومئتين[٣].

الحكم على الحديث:

الحديث صحيحٌ؛ فقد صحَّحه جماعةٌ، فذكره مسلم في «صحيحه» (٥٩٩) معلَّقًا، وذكره

---

(١) انظر: تهذيب التَّهذيب (٢/ ٦٣١)، والتَّقريب (٤٢٤٠).

(٢) انظر: تهذيب التَّهذيب (٤/ ٣٤٨)، والتَّقريب (٧٥٢٩).

(٣) انظر: الجرح والتَّعديل (٣/ ٦٦)، وتاريخ بغداد (٨/ ٧٢٣)، وسير أعلام النُّبلاء (١٢/ ٣٧٦).

جماعةٌ في تواليفهم الصِّحاح، كابن خزيمة وابن حبَّان والحاكم، وقال: «حديثٌ صحيحٌ على شرط الشَّيخين ولم يُخرِّجاه هكذا».

وقال البيهقيُّ: «وهو حديثٌ صحيح»، وكذا صحَّح إسنادَه ابنُ رُشيد في «غرر الفوائد المجموعة»[١].

(١) (ص ١٢٨).

٦/ ٥٦- عن نُعيمٍ المُجْمِر قال: صلَّيتُ وراء أبي هريرة فقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾﴾، ثمَّ قرأ بأمِّ القرآن حتَّى إذا بلغ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٧﴾﴾، فقال: «آمين»، فقال النَّاس: آمين، ويقول كلَّما سجد: «الله أكبر»، وإذا قام من الجلوس في الاثنتين قال: «الله أكبر»، وإذا سلَّم قال: «والَّذي نفسي بيده إنِّي لأشبهكم صلاةً برسول الله ﷺ».

التَّخريج:

رواه النَّسائيُّ (٩٠٥) قال: أخبرنا محمَّد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن شُعيبٍ، حدَّثنا اللَّيث، حدَّثنا خالدٌ، عن سعيد بن أبي هلالٍ، عن نُعيمٍ المُجْمِر، به.

ورواه ابن خزيمة (١/ ٥٥١ رقم٤٩٩) - وعنه ابن حبَّان (٥/ ١٠٤ رقم١٨٠١) - والحاكم (١/ ٢٣٢) - وعنه البيهقيُّ في «الكبير» (٣/ ٤١٥ رقم٢٤٢٩) - والدَّارقطنيُّ (٢/ ٧٢ رقم١١٦٨) عن محمَّد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن شعيب بن اللَّيث.

وابن خزيمة (١/ ٥٥١ رقم٤٩٩) - وعنه ابن حبَّان (٥/ ١٠٤ رقم١٨٠١) - والحاكم (١/ ٢٣٢) - وعنه البيهقيُّ في «الكبير» (٣/ ٤١٥ رقم٢٤٢٩) - والدَّارقطنيُّ (٢/ ٧٢ رقم١١٦٨) عن محمَّد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن أبيه.

والبزَّار (١٤/ ٤٠٣ رقم٨١٥٦) وابن خزيمة (١/ ٥٥١ رقم٤٩٩) والدَّارقطنيُّ (٢/ ٧٢ رقم١١٦٩) من طريق سعيد بن أبي مريم.

ثلاثتهم (شعيب، وعبد الله، وسعيد) عن اللَّيث بن سعد.

وابن خزيمة (١/ ٦٩٠ رقم٦٨٨) وابن حبَّان (٥/ ١٠٠ رقم١٧٩٧) من طريق عبد الله بن وهبٍ.

كلاهما (اللَّيث، وابن وهب) عن خالد بن يزيد، به، مثله.

رواة الإسناد:

*** نعيم المجمر:**

وهو نُعيم بن عبد الله المدني، مولى آل عمر، يُعرف بالمُجْمِر - بسكون الجيم وضمِّ الميم وكسر الثَّانية -.

روى عن: أبي هريرة، وابن عمر، وغيرهما. وعنه: ابنه محمَّد، والعلاء بن عبد الرَّحمن، وغيرهما.

ثقةٌ، من الثَّالثة، وأخرج له السِّتَّة[١].

*** سعيد بن أبي هلال:**

هو سعيد بن أبي هلالٍ اللَّيثي مولاهم، أبو العلاء المِصري.

روى عن: نعيم المجمر، وأبي بكر بن المنكدر، وغيرهما. وعنه: خالد بن يزيد المصري، وعمرو بن الحارث، وغيرهما.

قال الذَّهبيُّ في «الميزان»: «ثقةٌ، معروفٌ حديثه في الكتب السِّتَّة»، وقال ابن حجرٍ في «لسان الميزان»: «ثقةٌ ثبتٌ، ضعَّفه ابن حزمٍ وحده»، ورمز له بـ(صح) إشارةً إلى أنَّه تُكلِّم فيه بلا حجَّة.

مات بعد الثَّلاثين والمئة، وقيل قبلها، وقيل قبل الخمسين بسنة، وأفاد ابن حجرٍ في «الهدي» أنَّه احتجَّ به السِّتَّة[٢].

*** خالد بن يزيد:**

وهو خالد بن يزيد الجُمَحي - ويُقال: السَّكسكي -، أبو عبد الرَّحيم المِصري.

---

(١) انظر: تهذيب التَّهذيب (٤/ ٢٣٦)، والتَّقريب (٧١٧٢).

(٢) تهذيب التَّهذيب (٢/ ٤٨)، والتَّقريب (٢٤١٠)، وهدي السَّاري (ص٤٠٦)، الميزان (٢/ ١٥٣)، اللِّسان (٩/ ٣١٣).

روى عن: سعيد بن أبي هلال، وعطاء بن أبي رباح، وغيرهما. وعنه: سعيد بن أبي أيوب، ونافع بن يزيد، وغيرهما.

ثقةٌ فقيه، مات سنة تسعٍ وثلاثين ومئة، وأخرج له السِّتَّة[١].

*** اللَّيث بن سعد:**

وهو اللَّيث بن سعد بن عبد الرَّحمن الفهمي مولاهم، أبو الحارث المِصري.

ثقةٌ ثبتٌ فقيهٌ إمامٌ مشهورٌ، مات سنة خمسٍ وسبعين ومئة، وأخرج له السِّتَّة[٢].

*** شعيب:**

وهو شعيب بن اللَّيث بن سعدٍ الفهميُّ مولاهم، أبو عبد الملك المِصري.

روى عن: أبيه، وموسى بن علي بن رياح. وعنه: ابنه عبد الملك، والرَّبيع بن سليمان المرادي، وغيرهما.

ثقةٌ نبيلٌ فقيه، مات سنة تسعٍ وتسعين ومئة، وأخرج له أبو داود والنَّسائيُّ[٣].

*** محمَّد بن عبد الله بن عبد الحكم:**

وهو محمَّد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعْيَن بن ليث، أبو عبد الله المصريُّ.

روى عن: أبيه، وابن وهب، وغيرهما. وعنه: النَّسائيُّ، وابن خزيمة، وغيرهما.

ثقةٌ، مات سنة ثمانٍ وستِّين ومئتين، وأخرج له النَّسائيُّ[٤].

---

(١) انظر: تهذيب التَّهذيب (١/ ٥٣٧)، والتَّقريب (١٦٩١).
(٢) انظر: تهذيب التَّهذيب (٣/ ٤٨١)، والتَّقريب (٥٦٨٤).
(٣) انظر: تهذيب التَّهذيب (٢/ ١٧٥)، والتَّقريب (٢٨٠٥).
(٤) انظر: تهذيب التَّهذيب (٣/ ٦٠٨)، والتَّقريب (٦٠٢٨).

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح؛ فرواته ثقاتٌ، وإسناده متَّصلٌ، وقد صحَّحه جماعةٌ من الأئمَّة، منهم:

١- ابن خزيمة، فأخرجه في «صحيحه»، وقال في كتابه في «البسملة» - كما في «المجموع»[١] -: «فأمَّا الجهر بـ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١﴾ في الصَّلاة فقد صحَّ وثبت عن النَّبيِّ ﷺ بإسنادٍ ثابتٍ متَّصلٍ، لا شكَّ ولا ارتياب عند أهل المعرفة بالأخبار في صحَّة سنده واتِّصاله»، ثمَّ ذكر هذا الحديث.

٢- ابن حبَّان، بإخراجه له في «صحيحه» أيضًا.

٣- الحاكم، فأخرجه في «المستدرك»، وقال: «هذا حديثٌ صحيح على شرط الشَّيخين».

٤- الدَّارقطنيُّ، فقال عقب إخراجه له: «حديثٌ صحيح، وكلُّهم ثقات».

٥- البيهقيُّ، فقال في «الكبير» عقب إخراجه له: «هو إسنادٌ صحيحٌ، وله شواهد»، وقال في «الخلافيَّات»[٢]: «رواة هذا الحديث كلُّهم ثقاتٌ، مجمعٌ على عدالتهم، محتجٌّ بهم في الصَّحيح».

٦- ابن عبد البرِّ فيما يُشعر به سياقه، فقال: «هذا حديثٌ محفوظٌ من حديث اللَّيث عن خالد بن يزيد الإسكندراني عن سعيد بن أبي هلال، وهما جميعًا من ثقات المصريِّين، وأمَّا اللَّيث فإمام أهل بلده»[٣].

٧- الخطيب، فقال: «هذا الحديث ثابتٌ صحيحٌ، لا يتوجَّه عليه تعليلٌ في اتِّصال إسناده وثقة رجاله»[٤].

---

(١) (٣/ ٣٠٢).

(٢) كما في «مختصره» لابن فرح الإشبيلي (٢/ ٤٤).

(٣) الإنصاف (ص٢٤٩).

(٤) كما في «المجموع» (٣/ ٣٠٢)، و«تنقيح التَّحقيق» لابن عبد الهادي (٢/ ١٧٨).

٨- الذَّهبيُّ، فقال: «سنده قويٌّ»[١].

٨- ابن حجر، فقال في «تغليق التَّعليق»[٢]: «حديثٌ صحيح»، وقال: «وهو من أصحِّ ما ورد في إثبات ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾ في أوَّل الفاتحة في الصَّلاة»، وقال في «فتح الباري»[٣]: «وهو أصحُّ حديثٍ ورد في ذلك» أي: الجهر بالبسملة.

وقد أعلَّ ابن عبد الهادي هذا الحديث - ولم أقف على من سبقه إلى ذلك -، فقال - كما في «نصب الرَّاية»[٤] -: «حديثٌ معلولٌ؛ فإنَّ ذكر البسملة فيه ممَّا تفرَّد به نُعيمٌ المُجمِر من بين أصحاب أبي هريرة، وهم ثمان مئة ما بين صاحبٍ وتابعٍ، ولا يثبت عن ثقةٍ من أصحاب أبي هريرة أنَّه حدَّث عن أبي هريرة أنَّه ﷺ كان يجهر بالبسملة في الصَّلاة، وقد أعرض عن ذكر البسملة في حديث أبي هريرة صاحبا الصَّحيح، فرواه البخاريُّ من حديث أبي سلمة ابن عبد الرَّحمن أنَّ أبا هريرة كان يُكبِّر في كلِّ صلاةٍ من المكتوبة وغيرها، فيُكبِّر حين يقوم، ثمَّ يُكبِّر حين يركع، ثمَّ يقول: سمع الله لمن حمده، ثمَّ يقول: ربَّنا لك الحمد، ثمَّ يقول: الله أكبر حين يهوي ساجدًا، ثمَّ يُكبِّر حين يرفع رأسه من السُّجود، ثمَّ يُكبِّر حين يسجد، ثمَّ يُكبِّر حين يرفع رأسه من السُّجود، ثمَّ يُكبِّر حين يقوم من الجلوس في الاثنتين، وذلك في كلِّ ركعةٍ حتَّى يفرغ من الصَّلاة، ثمَّ يقول حين ينصرف: «والذي نفسي بيده، إنِّي لأقربكم شَبَهًا بصلاة رسول الله ﷺ، إن كانت هذه لصلاته حتَّى فارق الدُّنيا»، ورواه مسلمٌ بنحو ذلك، هذا هو الصَّحيح الثَّابت عن أبي هريرة ..... وليس للتَّسمية في هذا الحديث ولا في الأحاديث الصَّحيحة عن أبي هريرة ذِكْرٌ، وهذا ممَّا يغلب على الظَّنِّ أنَّه وهْمٌ على أبي هريرة ... وزيادة نُعيمٍ المجمر التَّسمية في هذا الحديث مما يتوقف فيه، بل يغلب على الظن ضعفه».

---

(١) تنقيح التَّحقيق (١/ ١٤٧).

(٢) (٢/ ٣٢١).

(٣) (٢/ ٢٦٧).

(٤) (١/ ٣٣٦) (مختصر).

ويُجاب عمَّا ذكره ابن عبد الهادي بأمور:

أوَّلها: أن يكون أبو هريرة قد بيَّن للنَّاس صفة صلاة النَّبيِّ ﷺ بفعله أكثر من مرَّة، بل هذا هو الظَّنُّ به، لشدَّة حاجة النَّاس إلى ذلك، فكلٌّ من نعيمٍ المجمر وأبي سلمة بن عبد الرَّحمن وغيره حكى من فعل أبي هريرة ما رآه وسمعه.

والثَّاني: أنَّه لو سُلِّم بأنَّ ما حكاه نعيمٌ هو عين ما حكاه غيره من أصحاب أبي هريرة، فإنَّ هذا لا يمنع من قبول زيادته؛ لأمور:

١- أنَّ التَّفرُّد بزيادةٍ أو بحديثٍ من أصله يُحتمل فيه في الطَّبقات المتقدَّمة ما لا يُحتمل في الطَّبقات المتأخِّرة، والتَّفرُّد هنا وقع في أعلى الطَّبقات بعد طبقة الصَّحابة، وهي طبقة التَّابعين، قال الذَّهبيُّ: «فهؤلاء الحفَّاظ الثِّقات، إذا انفرد الرَّجل منهم من التَّابعين؛ فحديثه صحيحٌ»[(١)]، فيتَّجه قبول الزِّيادة هنا، لا سيَّما أنَّ راويها - وهو نعيمٌ - مختصٌّ بأبي هريرة، فقد لازمه أكثر من عشرين سنة.

٢- أنَّ نعيمًا قال: «فقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾، ثمَّ قرأ بأمِّ القرآن»، ولفظ القراءة مطلقٌ، ولم يُقيَّد بكون القراءة جهريَّة أو سرِّيَّة، فلعلَّ حكاية نعيمٍ لها وعدم حكاية أبي سلمة وغيره لها يدلُّ على أنَّ أبا هريرة أسرَّ بها، فسمعه نعيمٌ لقربه منه، ولم يسمعه غيره لبعده، فقد يكون هذا الحديث حجَّةً لمن قال بإسرار البسملة لا بجهرها، قال الذَّهبيُّ: «لم يُصرِّح بأنَّه جهر بها أبو هريرة، فلعلَّه سمعه منها لقربه منه، وقد خافت بها»[(٢)].

٣- أنَّ جماعةً من الحفَّاظ الَّذين تقدَّموا ابن عبد الهادي تواردوا على تصحيح الحديث، ولا يُعرف لهم مخالفٌ في عصرهم، فيبعد مع هذا أن يكون الحديث معلولًا.

---

(١) الموقظة (ص٧٧).

(٢) تنقيح التَّحقيق (١/ ١٤٧).

٧/ ٥٧- عن أبي هريرة ﷺ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يجهر بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾﴾.

التَّخريج:

روي عن أبي هريرة من ثلاثة طرق:

الطَّريق الأول: طريق محمَّد بن قيس.

رواه الدَّارقطنيُّ (٢/ ٧٥ رقم١١٧٤) والحاكم (١/ ٢٣٢) والبيهقيُّ في «الكبير» (٣/ ٤١٧ رقم٢٤٣٢) من طريق إبراهيم بن إسحاق السَّرَّاج، عن عقبة بن مُكرَمٍ، عن يونس بن بُكير، عن مِسعَر، عن محمَّد بن قيسٍ به.

الطَّريق الثَّاني: طريق أبي حازم.

رواه الخطيب في «الجهر بالبسملة» - كما في «مختصره» للذَّهبي (ص٢٢ رقم٥) - من طريق الحسن بن أحمد بن مبارك، عن إسماعيل بن إسحاق القاضي، عن أبي حذيفةَ موسى بن مسعود، عن سفيان الثَّوري، عن منصورٍ، عن أبي حازمٍ، به.

الطَّريق الثَّالث: طريق العلاء بن عبد الرَّحمن عن أبيه.

رواه الدَّارقطنيُّ (٢/ ٧٤ رقم١١٧١) - وعنه البيهقيُّ في «الكبير» (٣/ ٤١٦ رقم٢٤٣٠) - من طريق أحمد بن محمَّد بن منصور بن أبي مزاحم.

وابن عديٍّ في «الكامل» (٤/ ١٨٣) والدَّارقطنيُّ (٢/ ٧٤ رقم١١٧١) - وعنه البيهقيُّ في «الكبير» (٢/ ٤١٦ رقم٢٤٣١) - والخطيب في «الجهر بالبسملة» - كما في «مختصره» (ص٢٢ رقم٦) - من طريق عثمان بن خُرَّزاذ.

كلاهما عن منصور بن أبي مزاحم، عن أبي أويس، عن العلاء، به، بلفظ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا أمَّ النَّاسَ قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾﴾»، إلَّا الخطيب فصرَّح فيه بالجهر، قال عثمان: «حدَّثنا منصور بن أبي مُزاحمٍ من كتابه ثمَّ محاه بعدُ».

الطَّريق الرَّابع: طريق سعيد المقبُري:

رواه الدَّارقطنيُّ (٢/ ٧٥ رقم١١٧٣) من طريق خالد بن إلياس، عن المقبُري، به، بلفظ: «أتاني جبريل - عليه السَّلام -، فعلَّمني الصَّلاة»، فقام النَّبيُّ ﷺ فكبَّر بنا، فقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾، فجهر بها في كلِّ ركعةٍ.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف، ويتبيَّن هذا بالنَّظر في كلِّ طريقٍ على انفراد:

*** أمَّا الطَّريق الأوَّل - وهو طريق محمَّد بن قيس -:**

فقد خُولف فيه السَّرَّاج قال البيهقيُّ: «كذا قاله السَّرَّاج: عن عقبة بن مكرَم، عن يونُس، عن مسعر، عن ابن قيس، ورواه الحسن بن سفيان عن عقبة بن مُكرَم، عن يونُس، عن أبي معشر، عن محمَّد بن قيس بن مخرمة، وهو الصَّواب».

وقال قبله الدَّارقطنيُّ: «الصَّواب: أبو معشر»، ونقله ابن عبدالهادي في «التَّنقيح» (٢/ ١٩٨) وأقرَّه.

ولم أقف على رواية الحسن بن سفيان مسندة، لكن ليس لي بدٌّ من متابعة الأئمَّة فيما صوَّبوه، فعلى هذا يكون هذا الطَّريق ضعيفًا؛ لأنَّ أبا معشر - وهو نَجيح - ضعيفٌ أسنَّ واختلط - كما في «التَّقريب»[١] -.

قال الخطيب - كما في «مختصر الجهر بالبسملة»[٢] -: «أبو معشرٍ ضعيفٌ، تفرَّد به عنه يونس بن بُكير، ولم يروه غيره، وفيهما مقال».

---

(١) (٧١٠٠)، وانظر: التَّاريخ الكبير (٨/ ١١٤)، الجرح والتَّعديل (٨/ ٤٩٣)، الكامل (٧/ ٥٢)، تهذيب التَّهذيب (٤/ ٢١٤).

(٢) (ص٢٤).

*** وأمَّا الطَّريق الثَّاني - وهو طريق أبي حازم -:**

فهو موضوع؛ فيه الحسن بن أحمد بن المبارك، قال الدَّارقطنيُّ: «ضعيفٌ جدًّا، كان يُتَّهم بوضع الحديث»، وقال الخطيب: «صاحب مناكير».

قال الذَّهبيُّ في «الميزان»(١): «روى خبرًا موضوعًا عن إسماعيل بن إسحاق القاضي بسندٍ كالشَّمس»، ثمَّ ساق هذا الحديث.

*** وأمَّا الطَّريق الثَّالث - وهو طريق العلاء بن عبد الرَّحمن عن أبيه -:**

فالمحفوظ فيه:«قرأ»، قاله ابنُ حجرٍ في «الدِّراية»(٢)، وأمَّا التَّصريح بالجهر عند الخطيب فقال فيه الزَّيلعيُّ: «كأنَّه رواه بالمعنى»(٣).

والحديث بهذا الطَّريق ضعيفٌ أيضًا؛ تفرَّد به أبو أويس، قال ابن عديٍّ: «وهذا لا يُعرف إلَّا بأبي أويس»، وتفرُّده غير محتمَل هنا؛ لأمور:

١- أنَّ أبا أويس مختلفٌ فيه، ولخَّص حاله ابن حجر فقال: «صدوقٌ يهم»(٤).

٢- أنَّ العلاء روى عنه جمعٌ من الأئمَّة كمالكٍ وشعبة والسُّفيانين، ولم يروِ أحدٌ منهم هذا الحديث.

٣- أنَّ هذا الحديث ممَّا يُحتاج إليه في مسألةٍ كثر فيها النِّزاع، فلا يُتصوَّر أن يكون عند العلاء ويغفله هؤلاء الأئمَّة.

٤- أنَّ منصور بن أبي مزاحم محاه من كتابه، قال الذَّهبيُّ: «ما حكَّه من خبرٍ فهو

---

(١) (١/ ٤٤٠)، وانظر: اللِّسان (٣/ ٢٣).

(٢) (١/ ١٣٣).

(٣) نصب الرَّاية (١/ ٣٤١).

(٤) التَّقريب (٣١٤٢)، وانظر: تهذيب التَّهذيب (٢/ ٣٦٦).

ساقط»[١].

وممَّا يزيده بيانًا لضعفه أنَّ أصحاب الكتب الستَّة والمسانيد لم يرووه، لو كان صحيحًا لفرحوا به.

وذكر ابن عديٍّ هذا الحديث في مناكير أبي أويس، وتبعه الذَّهبيُّ في «الميزان»[٢]، وأعلَّه به الخطيب في «الجهر» والزَّيلعيُّ في «نصب الرَّاية»[٣].

*** وأمَّا الطَّريق الرَّابع - وهو طريق المقبُري -:**

فهو موضوع؛ فيه خالد بن إلياس، وهو متروكٌ - كما في «التَّقريب»[٤] -، وقال في «نصب الرَّاية»[٥]: «مجمعٌ على ضعفه».

قال الألبانيُّ في بيان حال هذا الطَّريق: «موضوع»، وقال: «هذا إسنادٌ تالف، والمتَّهم به خالد بن إلياس»[٦].

---

(١) (ص٢٣).

(٢) (٢/ ٤٠٣).

(٣) نصب الرَّاية (١/ ٣٤١).

(٤) (١٦١٧)، وانظر: تهذيب التَّهذيب (١/ ٥١٤)، الميزان (١/ ٥٧٨).

(٥) (١/ ٣٤٣).

(٦) السِّلسلة الضَّعيفة (٥/ ٤٦٧).

٨/ ٥٨- عن سَمُرة بن جندبٍ ﷺ قال: كان لرسول الله ﷺ سكتتان: سكتةٌ إذا قرأ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١﴾، وسكتةٌ إذا فرغ من القراءة، فأنكر ذلك عمران بن حُصينٍ، فكتبوا إلى أُبيِّ بن كعبٍ، فكتب أن صدق سَمُرة.

التَّخريج:

رواه ابن أبي شيبة (١/ ٢٤٧ رقم٢٨٤٠) وأحمد (٩/ ٤٦٧١ رقم٢٠٥٦٦) والدَّارميُّ (٢/ ٧٩١ رقم١٢٧٩).

والدَّارقطنيُّ (١/ ٦٥ رقم١١٨٢) وابن عبد البرِّ في «الإنصاف» (ص ٢٣٤ رقم٢٣) من طريق جعفر بن محمَّد بن شاكر.

أربعتهم (ابن أبي شيبة، وأحمد، والدَّارمي، وجعفر) عن عفَّان الصَّفَّار، عن حمَّاد بن سلمة، عن حُميد الطَّويل، عن الحسن، عن سمرة، به، ولم يذكر البسملة إلَّا جعفر.

ورواه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٢٧٢) من طريق أبي الوليد وموسى، وأحمد (٢٠٤٨٣ و٢٠٥٥١) عن يزيد بن هارون وأبي كامل، أربعتهم (أبو الوليد، وموسى، ويزيد، وأبو كامل) عن حمَّاد بن سلمة، عن حُميد الطَّويل.

والبخاريُّ في «القراءة خلف الإمام» (٢٧٢) وأبو داود (٧٧٩ و٧٨٠) والتِّرمذيُّ (٢٥٢) وابن ماجه (٨٩٣) وأحمد (٩/ ٤٦٣٥ رقم٢٠٣٩٨) من طريق قتادة.

وأحمد (٩/ ٤٦٧١ رقم٢٠٥٦٦) من طريق يونُس بن عُبيد.

وأحمد (٩/ ٤٦٦١ رقم٢٠٥١٤) من طريق منصور بن المعتمر.

أربعتهم (حُميد، ويونس، ومنصور، وقتادة) عن الحسن، عن سمرة، به، واتَّفقوا على أنَّ السَّكتة الأولى بعد التَّكبير وقبل القراءة، ولم يذكر أحدٌ منهم سكتةً بعد البسملة.

الحكم على الحديث:

الحديث بذكر البسملة منكرٌ؛ لأمرين:

١- أنَّه لم يروها عن عفَّان إلَّا جعفر بن محمَّد بن شاكر، وخالفه في ذلك ابن أبي شيبة وأحمد والدَّارمي، وهم أكثر وأحفظ بلا شك.

٢- أنَّها لم ترد في رواية من تابع عفَّان ولا من تابع شيخه حمَّاد بن سلمة.

٩/ ٥٩- عن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّه كان يجهر بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾، وذكر أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يجهر بها.

التَّخريج:

روي عن ابن عمر من طريقين:

أوَّلهما: طريق سالم بن عبد الله:

رواه الدَّارقطنيُّ (٢/ ٧٠ رقم١١٦٤) عن أحمد بن محمَّد بن سعيد، عن أحمد بن رَشَد بن خُثيم الهلالي، عن عمِّه سعيد بن خُثيم، عن حنظلة بن أبي سفيان، عن سالم، به.

والثَّاني: طريق نافع:

رواه الطَّبرانيُّ في «الأوسط» (١/ ٢٤٤ رقم٨٠٠) والدَّارقطنيُّ (٢/ ٧١ رقم١١٦٥) والبيهقيُّ في «الكبير» (٣/ ٤٢٠ رقم٢٤٣٩) من طريق عبد الرَّحمن بن عبد الله بن عمر، عن أبيه وعمِّه عبيد الله.

والدَّارقطنيُّ (٢/ ٧١ رقم١١٦٦) من طريق أبي الطَّاهر أحمد بن عيسى، عن ابن أبي فُديك، عن ابن أبي ذئب.

ثلاثتهم (عبد الله، وعبيد الله، وابن أبي ذئب) عن نافع، به، ولفظ ابن أبي ذئب: «صلَّيتُ خلف النَّبيِّ ﷺ وأبي بكر وعمر، فكانو يجهرون بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾»، ولفظ الآخرَين: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا افتتح الصَّلاة يبدأ بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾».

الحكم على الحديث:

الحديث باطل، ويتبيَّن هذا بالنَّظر إلى كلِّ طريقٍ على انفراد:

فأمَّا طريق سالم ففيه أحمد بن رَشَد الهلالي، قال في «الميزان»[١]: «عن سعيد بن خثيم بخبرٍ باطلٍ» ثمَّ ذكره وقال: «هو الَّذي اختلقه بجهل».

وأمَّا طريق نافع ففي إسناده الأوَّل عبد الرَّحمن بن عبد الله بن عمر، وهو متروك - كما في «التَّقريب»[٢] -، وفي إسناده الآخر أحمد بن عيسى بن عبد الله الهاشمي، وقد كذَّبه الدَّارقطنيُّ[٣].

(١) (١/ ١٢٥)، وانظر: الجرح والتَّعديل (٢/ ٥١)، اللِّسان (١/ ٤٥٩).
(٢) (٣٩٢٢)، وانظر: تهذيب التَّهذيب (٢/ ٥٢٥)، والميزان (٢/ ٥٠٤).
(٣) انظر: الضُّعفاء والمتروكون (٥٣)، الميزان (١/ ١٤٨)، واللِّسان (١/ ٥٧٠).

١٠/ ٦٠- عن عليِّ بن أبي طالبٍ وعمَّار بن ياسر ﵄ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يجهر في المكتوبات بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾﴾.

التَّخريج:

رواه الدَّارقطنيُّ (٢/ ٦٧ رقم١١٥٨) من طريق أسيد بن زيد، عن عمرو بن شِمرٍ، عن جابرٍ.

والحاكم (١/ ٢٩٩) - وعنه البيهقيُّ في «المعرفة» (٥/ ١٠٧ رقم٧٠٠٣) من طريق عثمان بن سعيد الخرَّاز، عن عبد الرَّحمن بن سعيد المؤذِّن، عن فطر بن خليفة.

كلاهما (جابر، وفطر) عن أبي الطُّفيل، عن عليٍّ وعمَّارٍ، به، وعند الحاكم زيادةٌ في آخره.

الحكم على الحديث:

الحديث باطل؛ أمَّا طريق الدَّارقطني، فهو مسلسلٌ بالضُّعفاء، ففيه:

١- جابر الجُعفي، قال ابن حجر: «ضعيفٌ رافضي»(١)، وقال الذَّهبيُّ: «وثَّقه شعبة فشذَّ، وتركه الحفَّاظ، من أكبر علماء الشِّيعة».

٢- عمرو بن شِمر، قال الذَّهبيُّ: «رافضيٌّ متروك»(٢).

٣- أَسِيد - بفتح الهمزة - بن زيد، قال ابن حجر: «ضعيفٌ، أفرط ابن معينٍ فكذَّبه»(٣).

وأمَّا طريق الحاكم، فقد تعقَّبه الذَّهبيُّ في «تلخيص المستدرك» فقال: «خبرٌ واهٍ، كأنَّه

---

(١) التَّقريب (٨٧٨)، وانظر: تهذيب التَّهذيب (١/ ٢٨٣)، والميزان (١/ ٣٥١).

(٢) ديوان الضُّعفاء (٣١٨٣)، وانظر: الميزان (٣/ ٢٧٣)، واللِّسان (٦/ ٢١٠).

(٣) التَّقريب (٥١٢)، وانظر: تاريخ ابن معين (رواية الدوري) (١٩١٤)، تهذيب التَّهذيب (١/ ١٧٤)، والميزان (١/ ٢٤٨).

موضوع؛ لأنَّ عبد الرَّحمن صاحب مناكير، وسعيدٌ إن كان الكربزي فهو ضعيف، وإلَّا فهو مجهول».

قال البيهقيُّ: «كلا الإسنادين ضعيفٌ»، وقال ابن عبد الهادي - كما في «نصب الرَّاية»[1] -: «حديثٌ باطلٌ».

(١) (١/ ٣٤٤).

١١/ ٦١- عن النُّعمان بن بشيرٍ رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «أمَّني جبرائيل عليه السلام عند الكعبة، فجهر بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾﴾».

التَّخريج:

رواه الدَّارقطنيُّ (٢/ ٧٩ رقم١١٨١) من طريق يعقوب بن يوسف بن زياد الضَّبِّي، عن أحمد بن حمَّاد الهمداني، عن فطر بن خليفة، عن أبي الضحى، عن النُّعمان بن بشيرٍ، به.

الحكم على الحديث:

الحديث منكرٌ؛ فيه علَّتان:

الأولى: أحمد بن حمَّاد، ضعَّفه الدَّارقطنيُّ، وقال الذَّهبيُّ: «لا أعرف ذا»(١).

الثَّانية: يعقوب بن يوسف الضَّبِّي، قال الزَّيلعيُّ: «وقد فتَّشتُ عليه في عدَّة كتب من الجرح والتَّعديل، فلم أر له ذكرًا أصلًا، ويحتمل أن يكون الهذا الحديث ممَّا عملته يداه»(٢).

قال الزَّيلعيُّ: «هذا حديثٌ منكرٌ، بل موضوعٌ»، وقال: «وسكوت الدَّارقطني والخطيب وغيرهما من الحفَّاظ عن هذا الحديث بعد روايتهم له قبيحٌ جدًّا»(٣).

---

(١) الميزان (١/ ١٣٢)، واللِّسان (١/ ٤٤٨).

(٢) نصب الرَّاية (١/ ٣٤٩).

(٣) نصب الرَّاية (١/ ٣٤٩).

١٢/ ٦٢- عن الحَكَم بن عُمير - وكان بدريًّا - قال: صلَّيتُ خلف النَّبيِّ ﷺ فجهر في الصَّلاة بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾ في صلاة اللَّيل وفي صلاة الغداة وصلاة الجمعة.

التَّخريج:

رواه الدَّارقطنيُّ (٢/ ٨٢ رقم١١٨٥) من طريق موسى بن أبي حبيب الطَّائفي، عن الحَكَم، به.

الحكم على الحديث:

الحديث باطل؛ فيه ثلاث علل:

أولاها: أنَّ الحَكَم بن عُمير لم تصحَّ صحبته، قال أبو حاتم: «روى عن النَّبيِّ ﷺ - لا يذكر السَّماع ولا اللِقاء - أحاديث منكرةً، من رواية ابن أخيه موسى بن أبي حبيب، وهو شيخٌ ضعيف الحديث»(١)، وقال ابن عبد البرِّ: «رويت عنه أحاديث مناكير من أحاديث أهل الشَّام لا تصحُّ»(٢)، وقال الذَّهبيُّ في «الميزان»(٣): «جاء في أحاديث منكرة، لا صحبة له»، وقال في «التَّجريد»(٤): «له أحاديث ضعيفة الإسناد إليه»، وقال أيضًا في «مختصر الجهر للجوهري»(٥): «ما في البدريين أحدٌ اسمه الحَكَم».

والثَّاني: أنَّ موسى بن أبي حبيب ضعيفٌ، كما تقدَّم في كلام أبي حاتم، وقال الذَّهبيُّ:

---

(١) الجرح والتَّعديل (٣/ ١٢٥).
(٢) الاستيعاب (ص١٥٦).
(٣) (١/ ٥٣٠).
(٤) (١/ ١٣٥).
(٥) (ص٥٧).

«خبره ساقط»[١].

والثَّالث: أنَّه لم يلق الحَكَم، قال الذَّهبيُّ في ترجمته من «الميزان»[٢]: «والَّذي أرى أنَّه لم يلقه، وموسى مع ضعفه متأخِّرٌ عن لقيِّ صحابيٍّ كبير».

قال الذَّهبيُّ في ترجمة موسى بن أبي حبيب من «الميزان»: «حديثٌ منكرٌ، ولا يصحُّ إسناده»، وقال في «مختصر الجهر للجوهري»: «باطلٌ».

وقال الزَّيلعيُّ: «وهذا من الأحاديث الغريبة المنكرة، بل هو حديثٌ باطلٌ»[٣].

---

(١) الميزان (٤/ ٣٩٧).

(٢) (٤/ ٣٩٧).

(٣) نصب الرَّاية (١/ ٣٤٩).

١٣/ ٦٣- عن جابر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «كيف تقرأ إذا قمتَ في الصَّلاة؟» قلت: أقرأ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾، قال: «قل: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١﴾».

التَّخريج:

رواه الدَّارقطنيُّ (٢/ ٧٦ رقم١١٧٦) والبيهقيُّ في «شعب الإيمان» (٤/ ٤٠٧ رقم٢١١٩) من طريق الجهم بن عثمان، عن جعفر بن محمَّد، عن أبيه، عن جابر، به.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيفٌ جدًّا؛ لحال جهم بن عثمان، قال أبو حاتمٍ: «مجهول»، وضعَّفه الأزديُّ، وقال الذَّهبيُّ: «حديثه منكرٌ، ولا أعرفه»(١).

وضعَّف الحديث الدَّارقطنيُّ في «العلل»(٢)، وقال الذَّهبيُّ «مختصر الجهر للخطيب»(٣): «هذا حديثٌ ضعيفٌ لا يُحتجُّ به».

---

(١) انظر: الجرح والتَّعديل (٢/ ٥٢٢)، الميزان (١/ ٣٩٠)، اللِّسان (٢/ ٥٠١).

(٢) (٧/ ٣٢٥).

(٣) (ص٣٢).

١٤/ ٦٤- عن بريدة بن الحصيب ﷺ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يجهر بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾﴾.

التَّخريج:

رواه الدَّارقطنيُّ (٢/ ٨١ رقم١١٨٤) من طريق عمرو بن شِمر، عن جابرٍ الجُعفي، عن عبد الله بن بُريدة، عن أبيه، به.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيفٌ جدًّا؛ لحال عمرو بن شِمرٍ وجابرٍ الجُعفي، وقد تقدَّم بيان حالهما[١].

---

(١) في الحديث رقم (٦٠).

١٥/ ٦٥- عن عائشة رضي الله عنها أنَّ رسول الله ﷺ كان يجهر بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ (١).

التَّخريج:

رواه ابن عديٍّ في «الكامل» (٢/ ٢٠٣) والدَّارقطني (٢/ ٨٢ رقم١١٨٦) من طريق الحَكَم بن عبد الله بن سعد، عن القاسم بن محمَّد، عن عائشة، به.

الحكم على الحديث:

الحديث موضوع؛ لحال الحكم بن عبد الله الأيلي، رماه بالكذب السَّعديُّ وأبو حاتم، وقال أحمد: «أحاديثه كلُّها موضوعة»، وقال البخاريُّ: «تركوه»، وقال مسلمٌ وابن يونُسٍ: «منكر الحديث»(١).

قال ابن عديٍّ بعد أن ساق جملةً من مناكيره ومنها هذا الحديث: «وبهذا الإسناد أيضًا غير ما ذكرتُ أكثر من خمسة عشر حديثًا، كلُّها مع ما ذكرتُها موضوعة، وما هو منها معروفٌ المتن، فهو باطلٌ بهذا الإسناد».

وقال الذَّهبيُّ في «مختصر الجهر للخطيب»(٢): «هذا ضعيفٌ، الحكم واهٍ بمرَّة».

---

(١) انظر: التَّاريخ الكبير (٢/ ٣٤٥)، تاريخ أبي زرعة الدمشقي (١/ ٤٥٣)، الكامل (٢/ ٢٠٢)، الميزان (١/ ٥٢٥)، واللِّسان (٣/ ٢٤٤).

(٢) (ص٣٣).

خلاصة الحكم على أحاديث الباب

الأحاديث في هذا الباب قسمان:

أوَّلهما: ما استُدلَّ به على مشروعيَّة الجهر بالبسملة، ولم يصحَّ منها إلَّا حديث نعيم المُجمر عن أبي هريرة، وهو غير صريح.

سُئل الدَّارقطنيُّ عن أحاديث الجهر: هل فيها شيءٌ صحيحٌ؟ فقال: «أمَّا عن النَّبيِّ ﷺ فلا، وأمَّا عن الصَّحابة فمنه صحيحٌ ومنه ضعيفٌ»(١).

وقال ابن طاهرٍ المقدسيُّ: «لم أجد في الجهر في الصَّلاة حديثًا صحيحًا يعتمد عليه أهل النَّقل»(٢).

وقال ابن دقيق العيد: «وقد جمع جماعةٌ من الحفَّاظ باب الجهر، وهو أحد الأبواب التي جمعها أهل الحديث، وكثيرٌ منها - أو الأكثر - معتلٌّ، وبعضها جيِّد الإسناد إلَّا أنَّه غير مصرَّحٍ فيه بالقراءة في الفرض أو في الصَّلاة»(٣).

قال شيخ الإسلام ابن تيميَّة: «وقد اتَّفق أهل المعرفة على أنَّه ليس في الجهر حديثٌ صريحٌ، ولم يروِ أهل السُّنن المشهورة شيئًا من ذلك، وإنَّما يوجد الجهر بها صريحًا في أحاديث موضوعة»(٤).

وقال: «وإنَّما كثر الكذب في أحاديث الجهر؛ لأنَّ الشِّيعة ترى الجهر، وهم أكذب الطَّوائف، فوضعوا في ذلك أحاديث لبَّسوا بها على النَّاس دينهم، ولهذا يُوجد في كلام أئمَّة السُّنَّة من الكوفيِّين - كسفيان الثَّوري - أنَّهم يذكرون من السُّنَّة المسح على الخفَّين، وترك

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤١٦)، ونصب الرَّاية (١/ ٣٥٩).

(٢) مسألة التَّسمية (ص٢٠).

(٣) إحكام الأحكام (١/ ٣١١).

(٤) مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤١٥).

الجهر بالبسملة، كما يذكرون تقديم أبي بكرٍ وعمر ونحو ذلك؛ لأنَّ هذا كان من شعار الرَّافضة».

وقال الألباني: «والحقُّ أنَّه ليس في الجهر بالبسملة حديثٌ صريحٌ صحيحٌ»(١).

والثَّاني: ما استُدلَّ به على مشروعيَّة الإسرار بالبسملة، وقد صحَّ فيه غير ما حديث.

(١) تمام المنَّة (١/ ١٦٩).

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية

اختلف أهل العلم في حكم الجهر أو الإسرار بالبسملة في الصَّلاة، وسبب الخلاف في هذا - كما في «بداية المجتهد»[١] لابن رشدٍ الحفيد - آيلٌ إلى شيئين:

أحدهما: اختلاف الأخبار والآثار في هذا الباب.

والثَّاني: اختلافهم في كون البسملة آيةً من الفاتحة وسائر السُّور.

وأكثر الاختلاف في هذا راجعٌ إلى السَّبب الأوَّل، فليست هذه المسألة مبنيَّةٌ على مسألة قرآنيَّة البسملة، كما ذكر ذلك النَّوويُّ[٢] وابن رجب[٣].

ومحصَّل الأقوال في هذه المسألة أربعة:

* **القول الأوَّل**: أنَّه يُستحبُّ قراءتها جهرًا، وهو مذهب الشَّافعي[٤]، وقال التِّرمذيُّ: «وقال بهذا عدَّةٌ من أهل العلم من أصحاب النَّبيِّ ﷺ، منهم أبو هريرة وابن عمر وابن عبَّاسٍ وابن الزُّبير، ومن بعدهم من التَّابعين، رأوا الجهر بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾، وبه يقول الشَّافعيُّ»[٥].

واستدلُّوا بحديث نُعيمٍ المُجْمِر قال: صلَّيتُ وراء أبي هريرة فقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾، ثمَّ قرأ بأمِّ القرآن حتَّى إذا بلغ: ﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾، فقال: «آمين»، فقال النَّاس: آمين، ويقول كلَّما سجد: «الله أكبر»، وإذا قام من الجلوس في الاثنتين قال: «الله أكبر»، وإذا سلَّم قال: «والَّذي نفسي بيده إنِّي لأشبهكم صلاةً برسول الله ﷺ».

---

(١) (١/ ٢٩٥).

(٢) المجموع (٣/ ٣٠٠).

(٣) فتح الباري (٤/ ٣٠٢).

(٤) انظر: المجموع (٣/ ٢٩٨).

(٥) جامع التِّرمذي (ص١٠٨).

وهو أصحُّ ما احتجُّوا به، كما ذكر ذلك ابن تيميَّة[١] وابن حجر[٢].

ووجه الاستدلال منه: أنَّ نعيمًا سمع البسملة من أبي هريرة، ولم يكن ليسمعها إلَّا لجهره بها، فإذا ثبت جهره بها دلَّ على أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يجهر بها؛ لأمرين:

أوَّلهما: قول أبي هريرة في آخر الحديث: «والَّذي نفسي بيده إنِّي لأشبهكم صلاةً برسول الله ﷺ».

والثَّاني: أنَّه قال في حديثٍ آخر: «ما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم، وما أخفى عنَّا أخفينا عنكم» رواه البخاريُّ ومسلمٌ[٣].

ولهذا بوَّب عليه النَّسائيُّ بقوله: (باب الجهر بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾).

وتُعقِّب من وجوه:

١- أنَّه ليس فيه التَّصريح بالجهر بالبسملة، فلفظ القراءة فيه مجملٌ، فيُحتمل أن يكون قرأها سرًّا ويكون نعيمٌ علم ذلك بقربه منه، فإنَّ قراءة السِّرِّ إذا قويت يسمعها من يلي القارئ[٤]، وقد أخبر أبو قتادة بأنَّ رسول الله ﷺ كان يقرأ في الأوليين من صلاة الظُّهر بفاتحة الكتاب وسورة، وفي الأخيرتين بفاتحة الكتاب[٥]، وهي قراءة سرٍّ.

٢- أنَّ قوله: (فقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾، ثمَّ قرأ أمَّ القرآن)، دليلٌ على أنَّ البسملة ليست من أمِّ القرآن، ووجه ذلك: أنَّه عَطَف أمَّ القرآن على البسملة، والعطف يقتضي

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤٤٢).

(٢) فتاح الباري (٢/ ٢٦٧).

(٣) البخاري (٧٧٢)، مسلم (٣٩٥).

(٤) مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤٢٥)، وانظر: الشَّرح الكبير (٣/ ٤٣٥)، و تنقيح التَّحقيق للَّذهبي (١/ ١٤٧)، ونصب الرَّاية (١/ ٣٣٧).

(٥) رواه البخاري (٧٧٦) ومسلمٌ (٤٥١).

المغايرة[١]، وقد تقدَّم فيما سلف تقرير أنَّ هذا رأي أبي هريرة، فإذا تقرَّر أن البسملة ليست من الفاتحة عنده؛ امتنع أن يكون قد جهر بها، قال ابن تيميَّة: «والجهر بها مع كونها ليست من الفاتحة قولٌ لم يقل به أحدٌ من الأئمَّة الأربعة وغيرهم من الأئمَّة المشهورين، ولا أعلم به قائلًا»[٢].

٣- لو سُلِّم بأنَّ أبا هريرة جهر بها، فيتوجَّه - على رأيه بأنَّها ليست من الفاتحة - أن يكون جهره بها لأجل أن يعرِّفهم استحباب قراءتها وأنَّ قراءتها مشروعةٌ، كما جهر عمر بالاستفتاح[٣]، وكما جهر ابن عبَّاس بقراءة فاتحة الكتاب على الجنازة، وقال: «ليعلموا أنَّها سنَّة»[٤].

وما سوى هذا الحديث من الأدلَّة الصَّريحة في الجهر فإنَّها واهيةٌ أو موضوعةٌ، وسأضرب عنها صفحًا؛ اكتفاءً بما تقدَّم من بيان ضعفها في دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية.

* **القول الثَّاني**: أنَّه يُستحبُّ قراءتها سرًّا، وهو مذهب أصحاب أبي حنيفة[٥] وأحمد[٦]، ونسبه ابن تيميَّة إلى جمهور أهل الحديث والرَّاي[٧]، وقال التِّرمذيُّ: «والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النَّبيِّ ﷺ، منهم أبو بكرٍ وعمر وعثمان وعليٌّ وغيرهم، ومن بعدهم من التَّابعين، وبه يقول سفيان الثَّوريُّ وابن المبارك وأحمد وإسحاق، لا يرون أن يجهر بـ﴿بِسْمِ

(١) انظر: نصب الرَّاية (١/ ٢٣٧).
(٢) مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤٢٤).
(٣) رواه مسلم (٣٩٩).
(٤) رواه البخاري (١٣٣٥).
(٥) حاشية ابن عابدين (١/ ٣٢٩).
(٦) انظر: الشَّرح الكبير (٣/ ٤٣٣)، وفيه: «الجهر بها غير مسنونٌ عند أحمد، لا اختلاف عنه فيه».
(٧) مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤٢٤).

ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿١﴾﴾، قالوا: ويقولها في نفسه»(١).

واستدلُّوا بما يلي:

الدَّليل الأوَّل: حديث أنسٍ ﷺ: «صلَّيت خلف النَّبي ﷺ وأبي بكرٍ وعمر، فكانوا يفتتحون القراءة بـ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٢﴾﴾».

ووجه الاستدلال منه: أنَّ أنسًا ﷺ يحكي افتتاحهم بـ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٢﴾﴾ باعتبار ما يسمعه منهم، وما يسمعه منهم هو ما يجهرون به، فيلزم من هذا أنَّهم لا يجهرون بـ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿١﴾﴾، كما أنَّهم لا يجهرون بالاستفتاح والاستعاذة.

وتُعقِّب بأمرين:

الأمر الأوَّل: أنَّ المراد الافتتاح بالسُّورة الملقَّبة بـ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٢﴾﴾، وهي سورة الفاتحة، وليس المراد الآية بعينها.

وأُجيب عنه من وجهين:

١- أنَّ الحديث صحَّ من رواية ثلاثةٍ عن أنس، وقد فهم اثنان منهم إرادة الآية لا السُّورة، وهما قتادة وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، فأمَّا قتادة فرواه بلفظ: «كانوا لا يجهرون بـ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿١﴾﴾»، وأمَّا ابن أبي طلحة فرواه بلفظ: «كانوا يفتتحون القراءة بـ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٢﴾﴾ فيما يُجهر به»، ورواه بهذا المعنى جماعةٌ من أصحاب قتادة، منهم الثَّوريُّ وشعبة وسعيد بن أبي عروبة وشيبان بن عبد الرَّحمن، ورواه الأوزاعيُّ أيضًا بزيادة: «لا يذكرون ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿١﴾﴾ في أوَّل قراءةٍ ولا في آخرها»، فهذا التَّتابع من رواة الحديث على هذا الفهم؛ يدلُّ على أنَّ له أصلًا.

قال ابن رجبٍ رحمه الله: «ما ذكروه من اختلاف ألفاظ الرِّواية يدلُّ على أنَّهم كانوا يروون

---

(١) جامع التِّرمذي (ص١٠٨).

الحديث بالمعنى ولا يراعون اللَّفظ، فإذا كان أحد الألفاظ محتملًا والآخر صريحًا لا احتمال فيه؛ عُلم أنَّهم أرادوا باللَّفظ المحتمل هو ما دلَّ عليها اللَّفظ الصَّريح الذي لا احتمال فيه، وأنَّ معناهما عندهم واحدٌ، وإلَّا لكان الرُّواة قد رووا الحديث بألفاظٍ مختلفةٍ متناقضة، ولا يُظنُّ ذلك بهم مع علمهم وفقههم وعدالتهم وورعهم ....

فالواجب في هذا ونحوه: أن تُجعل الرِّوايةُ الصَّريحة مفسِّرةً للرِّواية المحتملة؛ فإنَّ هذا من باب عرض المتشابه على المحكم، فأمَّا ردُّ الرِّوايات الصَّريحة للرِّواية المحتملة فغير جائزٍ، كما لا يجوز ردُّ المحكم للمتشابه»(١).

٢- أنَّ افتتاح الصَّلاة بالفاتحة قبل السُّورة هو من العلم الظَّاهر العامِّ الَّذي يعرفه الخاصُّ والعامُّ، كما يعلمون أنَّ الرُّكوع قبل السُّجود، فليس في نقل مثل هذا فائدة، ولا هذا ممَّا يُحتاج فيه إلى نقلٍ أنس، وهم قد سألوه عن ذلك، وليس هذا ممَّا يُسأل عنه، وجميع الأئمَّة من أمراء الأمصار والجيوش وخلفاء بني أميَّة وبني الزُّبير وغيرهم ممَّن أدركه أنس كانوا يفتتحون بالفاتحة، ولم يشتبه هذا على أحدٍ ولا شكَّ فيه، فكيف يُظنُّ أنَّ أنسًا قصد تعريفهم بهذا وأنَّهم سألوه عنه؟! وإنَّما مثَل ذلك مثَل أن يُقال: فكانوا يصلُّون الظُّهر أربعًا والعصر أربعًا والمغرب ثلاثًا(٢).

الدَّليل الثَّاني: حديث عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يستفتح الصَّلاة بالتَّكبير والقراءة بـ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝٢﴾.

الدَّليل الثَّالث: حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا نهض في الثَّانية استفتح القراءة بـ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝٢﴾ ولم يسكت.

ويُقال في وجه الاستدلال منهما ما قيل في حديث أنس.

---

(١) فتح الباري (٤/ ٢٨٠).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤١٣)، فتح الباري لابن رجب (٤/ ٢٨١).

الدَّليل الرَّابع: حديث ابن عبد الله بن مُغفَّل، قال: سمعني أبي وأنا في الصَّلاة أقول ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾، فقال لي: «أيْ بُنَي، مُحْدَث، إيَّاك والحدث!» قال: ولم أرَ أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ كان أبغضَ إليه الحدثُ في الإسلام - يعني منه -، قال: «وقد صلَّيتُ مع النَّبيِّ ﷺ ومع أبي بكرٍ ومع عمر ومع عثمان؛ فلم أسمع أحدًا منهم يقولها، فلا تقلها، إذا أنت صلَّيتَ فقل: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝٢﴾».

ووجه الاستدلال منه في قوله: «فلم أسمع أحدًا منهم يقولها»، ففيه أنَّهم لم يكونوا يقولونها جهرًا ، ولا يلزم من ذلك أنَّهم كانوا لا يقولونها سرًّا؛ لأنَّه يحكي ما سمعه منهم، والغالب أنَّه لا يسمع إلَّا ما يجهرون به.

وتُعقِّب بأنَّ الحديث ضعيفٌ، كما تقدَّم.

* **القول الثَّالث**: أنَّه تُكره قراءتها سرًّا وجهرًا، وهو مذهب مالكٍ[١] والأوزاعي[٢].

واستدلُّوا بما يلي:

الدَّليل الأوَّل: رواية الأوزاعي لحديث أنسٍ: «كانوا يفتتحون القراءة بـ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝٢﴾، لا يذكرون ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾ في أوَّل قراءةٍ ولا في آخرها».

ووجه الاستدلال: أنَّ قوله: «لا يذكرون» يشمل السِّرَّ والجهر.

وتُعقِّب من وجوه:

أوَّلها: أنَّ المحفوظ في لفظ الحديث: «فكانوا يستفتحون القراءة بـ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝٢﴾»، وأمَّا رواية الأوزاعي فهي رواية بالمعنى، فلا يصحُّ التَّمسُّك بها دون النَّظر في الرِّوايات الأخرى، فإنَّ روايت الحديث يفسِّر بغضها بعضًا، وقد تقدَّم بيان ذلك.

---

(١) انظر: حاشية الدُّسوقي على الشَّرح الكبير (١/ ٢٥١).

(٢) انظر: الشَّرح الكبير (٣/ ٤٣١).

والثَّاني: أنَّ فيه نفي ما يمكنه العلم بانتفائه، وذلك موجودٌ في الجهر، فإنَّه إذا لم يسمع مع القرب؛ عُلِم أنَّهم لم يجهروا، فلا يلزم من ذلك نفيُ قراءتها سرًّا، ويؤيِّد هذا الرِّواية الأخرى: «لا يجهرون بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾»(١).

والثَّالث: أنَّ كون الإمام لم يقرأها لا يمكن إدراكه إلَّا إذا لم يكن بين التَّكبير والقراءة سكتةٌ يمكن فيها القراءة سرًّا(٢)، وقد ثبت في الصَّحيحين(٣) من حديث أبي هريرة أنَّه قال: يا رسول الله، أرأيتَ سكوتك بين التَّكبير والقراءة، ماذا تقول؟ قال: «أقول: اللَّهم باعد بيني وبين خطاياي ...» الحديث، فإذا كان له سكوتٌ لم يمكن أنسًا أن ينفي قراءتها في ذلك السُّكوت، فيكون نفيه للذِّكر وإخباره بافتتاح القراءة بها إنَّما هو في الجهر.

والرَّابع: أنَّه ثبتت قراءتها في حديث نعيم المُجمر عن أبي هريرة، فيُحمل نفيُ الذِّكر الوارد في حديث أنس على نفي الجهر؛ جمعًا بين الحديثين.

الدَّليل الثَّاني: حديث أبي هريرة ﷺ أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا نهض في الثَّانية استفتح القراءة بـ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝٢﴾ ولم يسكت.

وجه الاستدلال: أنَّ فيه التَّصريح بأنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يبتدئ القراءة في الركعة الثانية بـ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝٢﴾ بعد النُّهوض لها فورًا، وأنَّه ليس بين النُّهوض وبين القراءة سكوتٌ، فيمتنع مع ذلك أن يكون قد قرأها سرًّا، فعدم قراءته البسملة في الركعة الثانية، يدل على عدم قراءته إيَّاها في الرَّكعة الأولى؛ إذ لو شُرعت في الأولى لشُرعت في الثَّانية أيضًا(٤).

ويُتعقَّب بأنَّ المراد أنَّه لم يسكت مثل سكوته في الرَّكعة الأولى، فإنَّه في الرَّكعة الأولى يسكت لقراءة الاستفتاح والاستعاذة والبسملة، بخلاف الرَّكعة الثَّانية فإنَّه لا يقرأ فيها إلَّا

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤١٤).
(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤١٤).
(٣) البخاري (٧٤٤)، مسلم (٥٩٨).
(٤) انظر: شرح معاني الآثار (١/ ٢٠٠).

البسملة.

الدَّليل الثَّالث: حديث ابن عبد الله بن مُغفَّل، قال: سمعني أبي وأنا في الصَّلاة أقول ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾، فقال لي: «أيْ بُنَي، مُحْدَث، إيَّاك والحدث!» قال: ولم أرَ أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ كان أبغضَ إليه الحدثُ في الإسلام - يعني منه -، قال: «وقد صلَّيتُ مع النَّبيِّ ﷺ ومع أبي بكرٍ ومع عمر ومع عثمان؛ فلم أسمع أحدًا منهم يقولها، فلا تقلها، إذا أنت صلَّيتَ فقل: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝٢﴾».

ووجه الاستدلال منه: أنَّ ظاهر قوله: «لم أسمع أحدًا منهم يقولها» أنَّهم لم يكونوا يقولونها سرًّا ولا جهرًا.

وتُعقِّب من وجهين:

أوَّلهما: أنَّ الحديث ضعيفٌ، كما تقدَّم.

والثَّاني: أنَّه لو سُلِّم بصحَّته، فإنَّ نفي قول البسملة محمولٌ على نفي الجهر؛ جمعًا بينه وبين حديث نعيم المجمر عن أبي هريرة، وموافقةً لبعض روايات حديث أنسٍ المصرِّحة بنفي الجهر.

* **القول الرَّابع**: أنَّه يُخيَّر بين الجهر والإسرار، وهو قول ابن خزيمة وابن حبَّان.

وحجَّتهم في ذلك: الجمع بين أدلَّة الإسرار والجهر، فإنَّ ابن خزيمة لمَّا ذكر حديث أنس في الإسرار بالبسملة، أورد بعده بابًا ترجم له بـ(ذكر الدَّليل على أنَّ الجهر بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾ والمخافتة بها جمِيعا مباحٌ، وليس واحدٌ منهما محظورًا، وهذا من اختلاف المباح)[1]، ثمَّ أورد تحته حديث نعيمٍ المجمر عن أبي هريرة.

وترجم ابن حبَّان على حديث نعيم المجمر بقوله: (ذكر ما يُستحبُّ للإمام أن يجهر

---

(١) (١/ ٥٥٠).

بـ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١﴾ عند ابتداء قراءة فاتحة الكتاب)[١] وترجم له في موضعٍ آخر بقوله: (ذكر ما يُستحبُّ للمرء الجهرُ بـ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١﴾ في الموضع الذي وصفناه ، وأن كان الجهر والمخافتة بهما جميعًا طِلقًا مباحًا)[٢]، وترجم على حديث أنس بقوله: (ذكر الإباحة للمرء ترك الجهر بـ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١﴾ عند إرادته قراءة فاتحة الكتاب)[٣]، وترجم له في موضعٍ آخر بقوله: (ذكر الخبر المدحض قولَ من زعم أنَّ المصطفى ﷺ يجهر بـ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١﴾ في كلِّ الصَّلوات)[٤].

ويتعقَّب هذا الجمع من وجهين:

١- أنَّ حديث أنسٍ فيه التَّصريح بعدم جهر النَّبيِّ ﷺ وأبي بكرٍ وعمر بلفظٍ يفيد الدُّوام والاستمرار، وأمَّا حديث أبي هريرة فاللَّفظ فيه محتمل للجهر والإسرار، فحمل مجمل فعل أبي هريرة على صريح حديث أنسٍ - وهو الإسرار -؛ أولى من تعيينه في الجهر.

٢- لو سُلِّم بأنَّ أبا هريرة جهر بها، فقد يكون ذلك لتعليم النَّاس قراءتها كما سبق.

٣- لو سُلِّم بأنَّ أبا هريرة جهر بها ولم يكن ذلك لتعليم النَّاس، فعند التَّعارض يكون حديث أنسٍ هو المقدَّم؛ لأنَّ فعل أبي هريرة حادثة عينٍ، وأمَّا ما حكاه أنسٌ عن النَّبيِّ ﷺ فهو يفيد الاستمرار، ثمَّ حكايته ذلك عن أبي بكر وعمر يدلُّ على أنَّ الإسرار محكمٌ لم يُنسخ.

والرَّاجح - والله أعلم - هو القول الثَّاني، وهو أنَّ البسملة تُقرأ سرًّا؛ لأمرين:

أوَّلهما: أنَّه أسلم الأقوال من الاعتراض على أدلَّتها.

والثَّاني: أنَّ الجهر بالبسملة ممَّا تتوافر الهمم والدَّواعي على نقله، فلو كان النَّبيُّ ﷺ يجهر

---

(١) (٥/ ١٠٠).

(٢) (٥/ ١٠٤).

(٣) (٥/ ١٠١).

(٤) (٥/ ١٠٥).

بها كالجهر بسائر الفاتحة لم يكن في العادة ولا في الشَّرع ترك نقل ذلك، وإذا كان أهل المعرفة بالحديث متَّفقين على أنَّه ليس في الجهر حديثٌ صحيحٌ ولا صريحٌ، فضلًا أن يكون فيها أخبار مستفيضةٌ أو متواترة؛ امتنع أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يجهر بها، كما يمتنع أن يكون كان يجهر بالاستفتاح والتَّعوُّذ ثمَّ لا يُنقل(١).

وانتصر لهذا القول أبو الفضل ابن طاهرٍ المقدسيُّ، فجمع فيه جزءًا مفردًا، وخالف ما عليه أصحابه الشَّافعيَّة، واختاره أيضًا شيخ الإسلام ابن تيميَّة(٢)، وقال ابن دقيق العيد: «والمتيقَّن من ذلك... ترك الجهر، إلَّا أن يدلَّ دليلٌ صريحٌ على التَّرك مطلقًا»(٣).

ومع أنَّ الرَّاجح هو القول بالإسرار، إلَّا أنَّه قد يُشرع الجهر لمصلحةٍ راجحةٍ، كتأليف القلوب، أو تعليم النَّاس مشروعيَّة قراءتها، قال ابن تيميَّة: «ومع هذا فالصَّواب أن ما لا يُجهر به قد يُشرع الجهر به لمصلحةٍ راجحة، فيُشرع للإمام أحيانًا لمثل تعليم المأمومين، ويسوغ للمصلِّين أن يجهروا بالكلمات اليسيرة أحيانًا، ويسوغ أيضًا أن يترك الإنسان الأفضل لتأليف القلوب واجتماع الكلمة خوفًا من التَّنفير عمَّا يصلح، كما ترك النَّبيُّ ﷺ بناء البيت على قواعد إبراهيم؛ لكون قريش كانوا حديثي عهدٍ بالجاهليَّة، وخشي تنفيرهم بذلك، ورأى أنَّ مصلحة الاجتماع والائتلاف مقدَّمةٌ على مصلحة البناء على قواعد إبراهيم»(٤).

وعلى كلِّ حالٍ فإن المسألة من مسائل الاجتهاد التي يسوغ فيها الخلاف، ولا يُعنَّف المخالف فيها، قال شيخ الإسلام ابن تيميَّة: «فأمَّا صفة الصَّلاة: ومن شعائرها مسألة البسملة، فإنَّ النَّاس اضطربوا فيها نفيًا وإثباتًا، في كونها آيةً من القرآن، وفي قراءتها، وصُنِّفت من الطَّرفين مصنَّفاتٌ يظهر في بعض كلامها نوع جهلٍ وظلمٍ، مع أنَّ الخطب فيها يسيرٌ.

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤١٥-٤١٧).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤٣٧).

(٣) إحكام الأحكام (١/ ٣١١).

(٤) مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤٣٧).

أمَّا التَّعصُّب لهذه المسائل ونحوها، فمن شعائر الفرقة والاختلاف اللَّذين نُهينا عنهما؛ إذ الدَّاعي لذلك هو ترجيح الشَّعائر المفرِّقة بين الأمَّة، وإلَّا فهذه المسائل من أخفِّ مسائل الخلاف جدًّا، ولولا ما يدعو إليه الشَّيطان من إظهار الفرقة»(١).

وقال الشوكاني: «وأكثر ما في المقام الاختلاف في مستحبٍّ أو مسنونٍ، فليس شيءٌ من الجهر وتركه يقدح في الصَّلاة ببطلانٍ بالإجماع، فلا يهولنَّك تعظيم جماعةٍ من العلماء لشأن هذه المسألة والخلاف فيها، ولقد بالغ بعضهم حتَّى عدَّها في مسائل الاعتقاد»(٢).

(١) مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤٠٥).
(٢) نيل الأوطار (٤/ ١٣٩).

المبحث الرَّابع
التَّسمية في التَّشهُّد

أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية

١/ ٦٦- عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ يُعلِّمنا التَّشهُّد: «باسم الله، وبالله، التَّحيَّات لله، والصَّلوات والطَّيِّبات، السَّلام عليك أيُّها النَّبيُّ ورحمة الله وبركاته، السَّلام علينا وعلى عباد الله الصَّالحين، أشهد أن لا إلهَ إلَّا الله، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله، أسأل الله الجنَّة، وأعوذ به من النَّار».

التَّخريج

مدار الحديث على أبي الزُّبير، وقد اختُلف عليه سندًا ومتنًا على وجهين:

الوجه الأوَّل: أبو الزُّبير عن جابر، به، وفي أوَّل متنه زيادة: «باسم الله، وبالله».

الوجه الثَّاني: أبو الزُّبير، عن طاووس وسعيد بن جبير، عن ابن عبَّاس، به، وليس في أوَّله تلك الزِّيادة.

*** فأمَّا الوجه الأوَّل:**

فرواه مسلمٌ في «التَّمييز» (٥٨)، والتِّرمذيُّ في «العلل الكبير» (١٠٥)، والنَّسائيُّ في «المجتبى» (١٢٨١)، وابن ماجه (٩٠٢)، وأبو داود الطَّيالسيُّ (٣/ ٣٠٢ رقم١٨٤٧)، وابن أبي شيبةَ (٣/ ٣٥ رقم٣٠٠٦)، وأبو يعلى (٤/ ١٦٣ رقم٢٢٣٢)، والحاكم (١/ ٢٦٦) من طريق **أيمن بن نابلٍ**، عن أبي الزُّبير، عن جابرٍ، به.

*** وأمَّا الوجه الثَّاني:**

فرواه مسلمٌ (٤٠٣) وأبو داود (٩٧٤) والتِّرمذيُّ (٢٩٠) والنَّسائيُّ (١١٧٤) وابن ماجه (٩٠٠) وأحمد من طريق **اللَّيث بن سعد**.

ومسلمٌ في (٤٠٣) والنَّسائيُّ (١٢٧٨) وأحمد من طريق **عبد الرَّحمن بن حُميد**.

كلاهما (اللَّيث، وابن حُميد) عن أبي الزُّبير، عن طاووس - وزاد اللَّيث: وسعيد بن جُبير -، عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما أنَّه قال: كان رسول الله ﷺ يُعلِّمنا التَّشهُّد، كما يُعلِّمنا السُّورة من القرآن، فكان يقول: «**التَّحيَّات المباركات، الصَّلوات الطَّيِّبات لله، السَّلام عليك أيُّها النَّبيُّ ورحمة الله وبركاته، السَّلام علينا وعلى عباد الله الصَّالحين، أشهد ألَّا إله إلَّا الله، وأشهد أنَّ محمَّدًا رسول الله**»، لكن لم يذكر ابن حُميد صيغة التَّشهُّد.

الحكم على الحديث:

اختُلف على أبي الزُّبير على الوجهين السَّابقين:

- فرواه على الوجه الأوَّل: أيمن بن نابل، وتفرَّد به.

- ورواه على الوجه الثَّاني: اللَّيث بن سعد، وعبد الرَّحمن بن حُميد.

والمحفوظ في الحديث هو الوجه الثَّاني؛ لقرائن:

١- أنَّ أيمن تفرَّد بالوجه الَّذي رواه، وخالفه في ذلك اثنان، ورواية الأكثر مقدَّمة.

٢- أنَّ اللَّيث وابن حُميد أحفظ منه، قال مسلم في «التَّمييز»: «فكلُّ واحدٍ من هذين عند أهل الحديث أثبتُ في الرِّواية من أيمن»، فعلى هذا لو خالف أيمنَ أحدهما على جهة الانفراد؛ لكان قوله مقدَّما على قول أيمن، لا سيَّما اللَّيث فإنَّه من أوثق النَّاس في أبي الزُّبير- كما قاله ابن حجر وتلميذه السَّخاويُّ[1] -، فكيف وقد خالفاه معًا؟!

٣- أنَّ أيمن سلك الجادَّة؛ لأنَّ أكثر رواية أبي الزُّبير إنَّما هي عن جابر، وأشار إلى هذه القرينة ابنُ حجرٍ في «التَّلخيص الحبير»[2].

٤وخطأ أيمن في هذا الحديث شمل الإسناد والمتن:

---

(١) التَّلخيص الحبير (٢/ ٧٦٠)، المقاصد الحسنة (ص ١٤٥ رقم٢٩١).

(٢) (٢/ ٧٦١).

أمَّا الإسناد، فإنَّه جعل الحديث من رواية أبي الزُّبير عن جابر.

وأمَّا المتن، فإنَّه زاد في أوَّله التَّسمية، قال مسلم في «التَّمييز»: «فلمَّا بان الوهم في حفظ أيمن لإسناد هذا الحديث بخلاف اللَّيث وعبد الرَّحمن إيَّاه[١]؛ دخل الوهم أيضًا في زيادته في المتن، فلا يثبت ما زاد فيه».

وقد تتابع الأئمَّة على تخطئة أيمن في هذا الحديث، منهم: ابن معينٍ، والبخاريُّ، ومسلمٌ، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، والدَّارقطنيُّ.

فقال ابن معينٍ: «هذا خطأ، الحديث حديث اللَّيث بن سعد»[٢].

وقال البخاريُّ - فيما نقله عنه التِّرمذيُّ في «العلل الكبير» -: «هو غير محفوظٍ، هكذا يقول أيمن بن نابلٍ: (عن أبي الزُّبير، عن جابر)، وهو خطأٌ».

وقال مسلمٌ في «التَّمييز»: «غير ثابت المتن والإسناد جميعًا، والثَّابت ما رواه اللَّيث وعبد الرَّحمن بن حُميد»، ثمَّ تكلَّم بكلام مطوَّل، وتقَّدم بعض ما يُحتاج إليه منه.

وقال التِّرمذيُّ في «الجامع»: «حديث ابن عبَّاس حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ»، وقال: «وروى أيمن بن نابلٍ المكيُّ هذا الحديث عن أبي الزُّبَير عن جابر، وهو غير محفوظٍ».

وقال النَّسائيُّ: «لا نعلم أحدًا تابع أيمنَ بنَ نابلٍ على هذه الرِّواية، وأيمن عندنا لا بأس به، والحديث خطأٌ».

وقال الدَّارقطنيُّ: «ليس بالقويِّ، خالف النَّاس، ولو لم يكن إلَّا حديث التَّشهُّد»[٣].

ووافق هؤلاء الأئمَّة من المتَّأخِّرين ابنُ حجر[٤] وتلميذُه السَّخاويُّ[١].

---

(١) كذا في المطبوع، ولعلَّها: «بخلاف حفظ اللَّيث وعبد الرَّحمن إيَّاه».

(٢) سؤالات ابن الجُنيد (ص٦٦ رقم٣٢).

(٣) سؤالات الحاكم للدَّارقطني (ص١٨٧).

(٤) تهذيب التَّهذيب (١/ ١٩٨).

ولكن قال الحاكم - عقب إخراج هذا الحديث -: «أيمن بن نابل ثقة، قد احتجَّ به البخاريُّ»، وهو مردودٌ بأنَّ البخاريَّ نفسه حكم على الرِّواية بالخطأ، كما أشار إليه ابنُ الملقِّن[٢].

والخلاصة: أنَّ زيادة التَّسمية في الحديث منكرةٌ ولا تصحُّ، وأمَّا أصل الحديث فهو صحيحٌ من حديث ابن عبَّاسٍ، وإخراج مسلمٍ له في «صحيحه» كافٍ ذلك، فجاز بذلك القنطرة.

---

(١) المقاصد الحسنة (ص ١٤٥ رقم٢٩١)، وقد أفاض د. ماهر الفحل في نقل كلام أهل العلم في ذلك فراجعه في «الجامع في العلل والفوائد» (٥/ ١١٤)،

(٢) البدر المنير (٩/ ٤٥).

٢/ ٦٧- عن عبد الله بن الزَّبير ﵄ قال: إنَّ تشهُّد رسول الله ﷺ الَّذي كان يتشهَّد به: «باسم الله، وبالله خير الأسماء، التَّحيَّات الطَّيِّبات الصَّلوات لله، أشهد أن لا إله إلَّا الله، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله، أرسله بالحقِّ بشيرًا ونذيرًا، وأنَّ السَّاعة لا ريب فيها، السَّلام عليك أيُّها النَّبيُّ ورحمة الله، السَّلام علينا وعلى عباد الله الصَّالحين، اللهمَّ اغفر لي واهدني».

التَّخريج:

رواه البزَّار في «مسنده» (٦/ ١٨٨ رقم٢٢٢٩)، والطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار» (١/ ٢٦٥ رقم١٥٧٨)، والطَّبرانيُّ في معجميه «الكبير» (١٤/ ٢٦٥ رقم١٤٩٠٦)[١] و«الأوسط» (٣/ ٢٧٠ رقم٣١١٦) من طريق عبد الله بن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن أبي الورد، عن ابن الزُّبير، به.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيفٌ؛ لأنَّ مداره على ابن لهيعة، قال البزَّار: «هذا الحديث لا نعلمه يُروى بهذا اللَّفظ في تشهُّد النَّبيِّ ﷺ إلَّا عن ابن الزُّبير بهذا الإسناد، وأبو الورد لا نعلم روى عنه إلَّا الحارث بن يزيد، والحارث بن يزيد قد روى عنه ابن لهيعة وغيره»، وقال الطَّبرانيُّ في «الأوسط»: «لا يُروى هذا الحديثُ عن عبد الله بن الزُّبير إلَّا بهذا الإسناد، تفرَّد به ابنُ لهيعة».

والعمل على تضعيف حديث ابن لهيعة، كما ذكره الذَّهبيُّ في «الكاشف»[٢]، ولأجله ضعَّف الحديثَ ابنُ حجرٍ في «التَّلخيص الحبير»[٣].

---

(١) بتحقيق الحميِّد.

(٢) (٣/ ١٨٣).

(٣) (٢/ ٧٦٦).

٣/ ٦٨- عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه كان يقول قبل التَّشهُّد: «باسم الله خير الأسماء».

التَّخريج:

رواه نافعٌ عن ابن عمر، واختُلف عليه على وجهين: الرَّفع والوقف.

*** فأمَّا رواية الرَّفع:**

فأخرجها ابن حبَّان في «المجروحين» (١/ ٢٣٨)، وابن عديٍّ في «الكامل» (٢/ ٩٤) من طريق **ثابت بن زُهير**، عن نافع، به.

*** وأمَّا رواية الوقف:**

فأخرجها **مالكٌ** (٢/ ١٢٥ رقم٣٠١) - ومن طريقه البيهقيُّ في «الكبير» (٣/ ٦٥٦ رقم٢٨٧٢) -، وعبد الرَّزاق (٢/ ٢٠٤ رقم٣٠٧٣) من طريق **ابن جُريج**، كلاهما (مالك، وابن جريج) عن نافعٍ، عن ابن عمر، موقوفًا بلفظ: (أنَّ عبد الله بن عمر كان يتشهَّد فيقول: «باسم الله، التَّحيَّات لله، ...») وليس فيه: «خير الأسماء».

الحكم على الحديث:

الحديث منكرٌ؛ فالمحفوظ فيه رواية الوقف؛ لأنَّ الرَّفع قد تفرَّد به ثابت، قال ابن عديٍّ: «وهذا الحديث موقوفٌ على ابن عمر، روى جماعةٌ عن نافع، ولا أعلم رفعه إلى النَّبيِّ ﷺ غيرُ ثابتٍ».

وثابت بن زُهير ضعيفٌ جدًّا، قال البخاريُّ والدَّارقطنيُّ: «منكر الحديث»، وقال النَّسائيُّ: «ليس بثقة»[١]، وقال ابن عديٍّ: «كلُّ أحاديثه تخالف الثِّقات في أسانيدها ومتونها»،

(١) التَّاريخ الكبير (٢/ ١٦٣)، الضُّعفاء والمتروكين (١٣٨)، وانظر: الميزان (١/ ٣٣٨)، اللِّسان (٢/ ٣٨٥).

وقال ابن حبَّان: «لا يُتابع على حديثه، كان يخطئ حتَّى خرج عن جملة من يُحتجُّ بهم إذا انفردوا»، فهذا حاله وقد خالف جبلين من جبال الحفظ في السُّنَّة عمومًا، وهما من أثبت النَّاس في نافعٍ خصوصًا(١).

وذكر ابن حبَّان وابن عديٍّ هذه الرِّواية في جملة مناكير ثابت، ورجَّح رواية الوقف ابنُ عديٍّ - وتقدَّم النَّقل عنه -، والبيهقيُّ فقال: «الصَّحيح عن ابن عمر موقوفٌ»، وقال: «وأمَّا الرِّواية فيها عن ابن عمر فهي وإن كانت صحيحة، فيحتمل أن تكون زيادةً من جهة ابن عمر، فقد رُوِّينا عنه عن النَّبيِّ ﷺ حديث التَّشهُّد ليس فيه ذكر التَّسمية»، وقال ابن حجر: «هذا موقوفٌ صحيحٌ»(٢).

والحديث قد روي عن ثابت بن زهير من وجه آخر من حديث عائشة، وهو الحديث الآتي.

---

(١) انظر: شرح علل التِّرمذي (٢/ ٤٧٤).

(٢) نتائج الأفكار (٢/ ١٨٢).

٤/ ٦٩- عن عائشة ﵂ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يقول في التَّشهُّد: «باسم الله خير الأسماء».

التَّخريج:

رواه ابن عديٍّ في «الكامل» (٢/ ٩٤) من طريق ثابت بن زُهير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به.

الحكم على الحديث:

ضعيفٌ جدًّا؛ فقد تفرَّد به ثابت بن زُهير، قال ابن عدي: «حديث هشامٍ ليس يرويه غيرُ ثابتٍ عنه»، وقد تقدَّم بيان حاله في الحديث السَّابق[1].

(١) روى البيهقيُّ في «الكبير» (٣/ ٦٥٧ رقم٢٨٧٣) من طريق القاسم بن محمَّد بن أبي بكر، عن عائشة قالت: كان يقول في التَّشهُّد في الصَّلاة في وسطها وفي آخرها قولًا واحدًا: «باسم الله، التَّحيَّات لله، ...»، وقد علَّق محقِّقو الطَّبعة الهندية (٢/ ١٤٢) عند قوله: (قالت كان يقول) بقولهم: «هكذا في الأصول، ولعلَّه: أنَّها كانت تقول»، قلتُ: ونقله على الوجه الَّذي استظهروه ابنُ الملقِّن في «البدر المنير» (٩/ ٤٩)، والعينيُّ في «عمدة القاري» (٦/ ١١٣)، وهو بهذا اللَّفظ موقوفٌ، ويُؤيِّده أنَّ ابن حجرٍ في «نتائج الأفكار» (٢/ ١٨٠) وصفه بأنَّه موقوف، ومن ثمَّ فإنَّه لا يدخل في شرط البحث.

خلاصة الحكم على أحاديث الباب

لا تصحُّ التَّسمية في التَّشهُّد مرفوعةً إلى النَّبيِّ ﷺ، لكنَّها صحَّت من حديث ابن عمر من فعله - كما تقدَّم -، قال مالك: «لا أعرف في التَّشهُّد (بسم الله الرحمن الرحيم)»[١] أي في حديثٍ صحيحٍ مرفوع - كما قاله الزُّرقانيُّ[٢] -، وقال ابن المنذر: «ليس في شيءٍ من الأخبار الثَّابتة عن رسول الله ﷺ ذكرُ التَّسمية قبل التَّشهُّد»[٣].

---

(١) المدوَّنة (١/ ١٤٣).

(٢) شرح الموطَّأ (١/ ٣٤٠).

(٣) الأوسط (٣/ ٢١١).

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية

تقدَّم ضعف أحاديث الباب، والأحاديث الثَّابتة في صفة التَّشهُّد - كحديث ابن مسعود[١] وأبي موسى الأشعري[٢] وابن عبَّاس[٣] - لم يرد فيها ذكر التَّسمية[٤].

ولهذا اتَّفقت المذاهب الأربعة[٥] على عدم استحباب التَّسمية قبل التَّشهُّد، بل هو قول عامَّة أهل العلم أيضًا، فقد قال ابن المنذر - بعد أن بيَّن ضعف أحاديث الباب -: «كلُّ من لقيناه من أهل العلم يرون أن يُبدأ بالتَّشهُّد على ما جاءت به الأخبار الثَّابتة عن رسول الله ﷺ»[٦]، أي: وليس في شيء منها بدءُ التَّشهُّد بالتَّسمية.

---

(١) رواه البخاريُّ (٨٣١) ومسلمٌ (٤٠٢).

(٢) رواه مسلم (٤٠٤).

(٣) رواه مسلم (٤٠٣).

(٤) انظر للاستزادة: صفة صلاة النَّبيِّ ﷺ للألباني (ص١٦١).

(٥) المبسوط (١/ ٢٨)، المدونة (١/ ١٤٣)، روضة الطَّالبين (١/ ٣٦٩)، الإنصاف (٣/ ٥٤٠).

(٦) الأوسط (٣/ ٢١١).

المبحث الخامس

التَّسمية عند دفن الميِّت

أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية

١/ ٧٠- عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «إذا وضعتم موتاكم في القبر فقولوا: باسم الله، وعلى ملَّة رسول الله».

التَّخريج:

روي الحديث عن ابن عمر من ثلاث طرق:

*** الطَّريق الأوَّل: طريق قتادة عن أبي الصِّدِّيق النَّاجي:**

واختُلف على قتادةَ على وجهين: الرَّفع، والوقف.

فأمَّا رواية الرَّفع:

فأخرجها أبو داود (٣٢١٣) - ومن طريقه البيهقيُّ في «السُّنن الكبير» (٧/ ٤٤١ رقم٧١٣٩) -، والنَّسائيُّ في «الكبرى» (٩/ ٣٩٩ رقم١٠٨٦٠)، وأحمد (٣/ ١٠٨٦ رقم٤٩٠٩، ٣/ ١١١٤ رقم٥٠٨٥، ٣/ ١١٥٢ رقم٥٣٢٩، ٣/ ١١٧٢ رقم٥٤٧٠، ٣/ ١٢٩٦ رقم٦٢١٩)، وابن أبي شيبةَ (٧/ ٣٣٠ رقم١١٨١٥)، وعبد بن حميدٍ (٢/ ٣٣٣ رقم٨١٦)، والبزَّار في «مسنده» (١٢/ ١٨٠ رقم٥٨٢٦)، وأبو يعلى في «مسنده» (١٠/ ١٢٩ رقم٥٧٥٥) - ومن طريقه ابن حبَّان (٧/ ٣٧٦ رقم٣١١٠) -، وابن الجارود (ص٢١١ رقم٥٩٩)، والطَّبرانيُّ في «الكبير» (١٣/ ٢٥٦ رقم١٤٠٠٦)[1] وفي «الدُّعاء» (٣/ ١٣٦٥ رقم١٢٠٧)، والحاكم (١/ ٣٦٦) - ومن طريقه البيهقيُّ في «الكبير» (٧/ ٤٤١ رقم٧١٤٠) -، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ١٠٢)، من طريق **همَّام**، عن قتادة، به، مثله، إلَّا أبا داود فرواه من فعل النَّبي ﷺ فقال: أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا وضع الميِّت في القبر قال: ...الحديث، ووقع عند بعضهم: «على سنَّة رسول الله».

---

(١) تحقيق الحميد.

وأمَّا رواية الوقف:

فأخرجها النَّسائيُّ في «الكبرى» (٩/ ٣٩٩ رقم١٠٨٦١)، وابن أبي شيبةَ (٧/ ٣٣١ رقم١١٨١٦)، والطَّبرانيُّ في في «الكبير» (١٣/ ٢٥٧ رقم١٤٠٠٨)[١] و«الدُّعاء» (٣/ ١٣٦٦ رقم١٢٠٩)، والحاكم (١/ ٣٦٦)، والبيهقيُّ في «الكبير» (٧/ ٤٤١ رقم٧١٤١)، من طريق **شعبة**[٢].

والطَّبرانيُّ في «الكبير» (١٣/ ٢٥٦ رقم١٤٠٠٧)[٣] وفي «الدُّعاء» (٣/ ١٣٦٥ رقم١٢٠٨)، والبيهقيُّ في «الكبير» (٧/ ٤٤١ رقم٧١٤١) من طريق **هشامٍ الدَّستوائي**.

كلاهما (شعبة، وهشام) عن قتادة، به، موقوفًا على ابن عمر.

*** الطَّريق الثَّاني: طريق نافع:**

رواه التِّرمذيُ (١٠٤٦) وابن ماجه (١٥٥٠) وابن أبي شيبةَ (٧/ ٣٣١ رقم١١٨١٧) من طريق أبي خالد الأحمر، عن **حجَّاج**[٤].

وابن ماجه (١٥٥٠) من طريق إسماعيل بن عيَّاش عن **ليث بن أبي سُليم**.

والطَّبرانيُّ في «الأوسط» (٧/ ٢٢٨ رقم٧٣٤٧) والبزَّار في «مسنده» (١٢/ ١٨٠ رقم٥٨٢٥) من طريق سوَّار بن سهل المخزومي، عن سعيد بن عامر الضَّبُعي، عن سعيد بن أبي عروبة، عن **أيُّوب**.

ثلاثتهم (حجَّاج، وليث، وأيوب) عن نافع، به، بنحوه.

---

(١) تحقيق الحميد.

(٢) واختُلف على شعبة، فرواه ابن حبَّان (٧/ ٣٧٥ رقم٣١٠٩) من طريق أبي داود الطَّيالسي، عن شعبة، به مرفوعًا، والمحفوظ عن شعبة الوقف، كما صرَّح به الأئمَّة، وسيأتي نقل كلامهم.

(٣) تحقيق الحميد.

(٤) واختُلف على حجَّاج، وانظر في ذلك «علل الدَّارقطني» (٦/ ٣٥٩).

*** الطَّريق الثَّالث: طريق سعيد بن المسيِّب:**

رواه ابن ماجه (١٥٥٣)، والطَّبرانيُّ في «الكبير» (١٠/ ٣٢٢٠ رقم١٣٠٩٤) وفي «الدُّعاء» (٣/ ١٣٦٦ رقم١٢١٠)، والبيهقيُّ في «السُّنن الكبير» (٧/ ٤٤٢ رقم٧١٤٢) وفي «الدَّعوات الكبير» (٢/ ٢٩٥ رقم٦٣٧) من طريق هشام بن عمَّار، عن حمَّاد بن عبد الرَّحمن الكلبي، عن إدريس الأودي، عن سعيد بن المسَّيب قال: «حضرتُ ابن عمر في جنازة، فلمَّا وضعها في اللَّحد، قال: باسم الله وفي سبيل الله، وعلى ملَّة رسول الله ...، وفي آخره: قلتُ: يا ابن عمر، أشيء سمعتَه من رسول الله ﷺ أم قلتَه برأيك؟ قال: إنِّي قادرٌ على القول، بل شيءٌ سمعتُه من رسول الله ﷺ».

الحكم على الحديث:

الحديث لا يصحُّ مرفوعًا، ويتبيَّن هذا بالنَّظر في كلِّ طريق على جهة الانفراد:

*** الطَّريق الأوَّل: طريق قتادة عن أبي الصِّدِّيق:**

اختُلف في هذا الحديث على قتادة رفعًا ووقفًا.

- فأمَّا رواية الرَّفع، فقد تفرَّد بها همَّام.

- وأمَّا رواية الوقف، فقد رواها شعبة وهشامٌ الدَّستوائيُّ.

قال يزيد بن هارون - فيما نقله عنه عبد بن حُميد -: «لم يرفع هذا الحديث أحدٌ غير همَّام»، وقال أبو نعيم: «لم يرفعه عن قتادةَ إلَّا همَّامٌ، ورواه شعبة وهشامٌ[1] موقوفًا»، وقال البيهقيُّ: «الحديث يتفرَّد برفعه همَّام بن يحيى بهذا الإسناد، وهو ثقةٌ، إلَّا أنَّ شعبة وهشامًا الدَّستوائيَّ روياه عن قتادةَ موقوفًا على ابن عمر».

واختلف أهل العلم في الصَّواب من الوجهين:

---

(١) في النُّسخة المطبوعة: «وهمَّام»، وهو تصحيفٌ، والمثبت هو الصَّواب.

فممَّن رجَّح رواية الرَّفع:

١- ابن حبَّان، فإخراجه لها في الصَّحيح يدلُّ على ذلك.

٢- الحاكم، فقد أخرجه في المستدرك، وقال: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشَّيخين ولم يخرِّجاه، وهمَّام بن يحيى ثبتٌ مأمونٌ، إذا أسند مثل هذا الحديث لا يُعلَّل بأحدٍ إذا أوقفه شعبة».

وممَّن رجَّح رواية الوقف:

١- النَّسائيُّ، نسبه إليه ابن حجر[١] ، ولعلَّه استفاده من تصرُّفه في «السُّنن الكبرى»، فإنَّه أخرج رواية الرَّفع ثمَّ قال: «وقفه شعبة»، وأورد بعدها رواية الوقف، ومن منهجه أنَّه يؤخِّر الوجه المحفوظ، قال ابن رجب: «ولهذا تجد النَّسائيَّ إذا استوعب طرق الحديث بدأ بما هو غلط، ثمَّ يذكر بعد ذلك الصَّواب المخالف له»[٢].

٢- الدَّارقطنيُّ، فقال في «العلل»[٣] بعد إيراد رواية الوقف: «وهو المحفوظ».

والأشبه هو الموقوف؛ لأن رواته أكثر وأحفظ، ، قال يحيى بن معين: «أثبت النَّاس في قتادةَ: سعيد بن أبي عروبة، وهشامٌ، وشعبة، ومن حدَّث من هؤلاء بحديثٍ فلا تبالِ أن لا تسمعه من غيره».

وقال أحمد بن حنبل: قال عبد الرَّحمن بن مهدي: «سعيدٌ عندي في الصِّدق مثل قتادة، وشعبة ثبتٌ، ثمَّ همَّام»، قلتُ: والدَّستوائي؟ قال: «والدَّستوائيُّ أيضًا».

وقال ابن أبي حاتمٍ: وسئل أبي عن هشامٍ وهمَّام أيُّهما أحفظ؟ قال: «هشامٌ».

وقال البرديجي: «إذا روى حمَّاد بن سلمةَ وهمَّامٌ وأبان ونحوهم من الشُّيوخ عن قتادة

---

(١) التَّلخيص الحبير (٣/ ١٢٣٠).

(٢) شرح علل التِّرمذي (١/ ٤١١).

(٣) (٦/ ٤١٠).

عن أنسٍ عن النَّبيِّ ﷺ، وخالف سعيدٌ أو هشامٌ أو شعبة؛ فإنَّ القول قول هشامٍ وسعيدٍ وشعبة على الانفراد»(١).

فهو يصحُّ بهذا الطَّريق موقوفًا، وأمَّا تدليس قتادة فقد كفاناه شعبة - ولله الحمد -، فإنَّه قال: «كفيتكم تدليس ثلاثة: الأعمش، وأبي إسحاق وقتادة»(٢).

*** الطَّريق الثَّاني: طريق نافع:**

روي الحديثُ عن نافع من ثلاث طرق: طريق حجَّاج وليث وأيُّوب، ولا يصحُّ منها شيء:

فأمَّا رواية حجَّاج، فهي ضعيفة، فيها علَّتان:

١- حال الحجَّاج بن أرطاة، قال ابن حجرٍ: «ضعيفٌ، الأكثر على تضعيفه، والاتِّفاق على أنَّه مدلِّس»(٣)، وذكره في الطَّبقة الرَّابعة من المدلِّسين(٤)، وهم من اتُّفق على أنَّه لا يُحتجُّ بشيءٍ من حديثهم إلَّا بما صرَّحوا فيه بالسَّماع لكثرة تدليسهم عن الضُّعفاء والمجاهيل.

٢- أنَّه روى بصيغة العنعنة وهو مدلِّسٌ - كما تقدَّم -.

قال التِّرمذيُّ - عقب حديثه -: «حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوجه»، وتقدَّم أنَّ وصفه بالحسن لا ينافي تضعيفه(٥).

وأمَّا رواية ليث فضعيفة أيضًا؛ فيها علَّتان:

---

(١) انظر هذه النُّقول في تهذيب الكمال (١١/ ٩)، تهذيب التَّهذيب (٢/ ٣٤)، شرح علل التِّرمذي (٢/ ٥٠٣).

(٢) ذكره البيهقيُّ في «معرفة السُّنن والآثار» (١/ ١٥١)، وعنه اشتهر، وقد وفقَّني الله للوقوف عليه مسندًا في «مسألة التَّسمية» لابن طاهر المقدسي (ص٤٧)، فالحمد لله على ما ألهم وعلَّم.

(٣) التَّلخيص الحبير (٤/ ١٥٢٠).

(٤) تعريف أهل التَّقديس (ص ١٦٤).

(٥) في الكلام على الحديث رقم (٥٩).

١- أنَّ ليثًا نفسه ضعيفٌ، قال الحاكم: «مجمعٌ على سوء حفظه»[١].

٢- أنَّ إسماعيل بن عيَّاش وإن كان ثقة في الشَّاميِّين غير أنَّه ضعيفٌ في غيرهم[٢]، ونافعٌ مدنيٌّ كما هو مشهور.

وأمَّا رواية سعيد بن أبي عروبة عن أيُّوب فضعيفةٌ جدًّا؛ فيها علَّتان:

١- أنَّ سعيد بن أبي عروبة اختلط، ولم يروِ عنه هذا الحديث سوى سعيد بن عامر، قال الطَّبرانيُّ: «لم يرو هذا الحديث عن أيُّوب إلَّا سعيدُ بن أبي عروبة، ولا عن سعيد بن أبي عروبة إلَّا سعيد بن عامر، ولا عن سعيدٍ إلَّا سوَّارُ بن سهل»، وقال البزَّار: «حديث أيُّوب لا نعلم رواه عن سعيد بن أبي عروبة إلَّا سعيدُ بن عامر».

وسعيد بن عامر لا يُعلم هل أدرك ابن أبي عروبة في اختلاطه أم قبله، فمثل هذا يُتوقَّف في حديثه، هذا في أحسن الأحوال، وإلَّا فإنَّ سماعه منه قبل الاختلاط فيه بعد؛ لأنَّ ابن عامر ولد سنة اثنتين وعشرين ومئة، وبدأ اختلاط ابن أبي عروبة في سنة ثلاث وثلاثين ومئة - على ما حقَّقه البزَّار وارتضاه ابن حجرٍ -، فكان عُمُر ابن عامرٍ لمَّا اختلط ابن أبي عروبة إحدى عشرة سنة[٣].

٢- أنَّ سوَّار بن سهلٍ تفرَّد به عن سعيد بن عامر، كما ذكره الطَّبرانيُّ، وسوَّار بن سهلٍ هو القرشيُّ البصريُّ، وهو صدوقٌ - كما في «التَّقريب»[٤] -، قال أبو عبيدٍ الآجري: سألتُ أبا داود عنه فقال: «لو لم أثق به ما رويتُ عنه»، وذكره ابن حبَّان في «الثِّقات» فقال: «يروي عن

---

(١) تهذيب التَّهذيب (٣/ ٤٨٥)، وانظر: الميزان (٣/ ٤١٣).

(٢) انظر: تهذيب التَّهذيب (١/ ١٦٢)، التَّقريب (٤٧٣).

(٣) انظر ترجمة ابن أبي عروبة: تهذيب التَّهذيب (٢/ ٣٣)، الكواكب النَّيِّرات (ص١٩٠)، وترجمة سعيد بن عامر: تهذيب التَّهذيب (٢/ ٢٧)، التَّقريب (٢٣٣٨).

(٤) (٢٦٨٣).

أبي عاصمٍ وسعيد بن عامر، حدَّثنا عنه ابنُ الطَّهراني، **يُغرِب**»[١]، والأشبه أنَّ هذا ممَّا أغرب فيه، فإنَّ سعيد بن عامر روى عنه جماعةٌ من الحفَّاظ الكبار كأحمدَ بن حنبل، وإسحاقَ بن راهويه، ويحيى بن معين، والدَّارمي، وأبي بكر بن أبي شيبةَ، وعليِّ بن المديني، في آخرين، فأين هم من هذا الحديث؟!

فالحديث لا يصحُّ عن نافعٍ في كلِّ الأحوال، وممَّا يزيده ضعفًا أنَّ نافعًا مدنيٌّ، وهؤلاء الرُّواة عنه عراقيُّون، فكيف تفرَّدوا عنه بحديثٍ غفل عنه أهل المدينة؟!

*** الطَّريق الثَّالث: طريق سعيد بن المسيَّب:**

وهو منكرٌ، قاله أبو حاتمٍ[٢]؛ ففيه علَّتان:

الأولى: أنَّ حمَّاد بن عبد الرَّحمن الكلبي ضعيفٌ - كما في «التَّقريب»[٣] -، قال أبو زرعة: «يروي أحاديث مناكير»، وقال أبو حاتمٍ: «شيخٌ مجهول، منكر الحديث، ضعيف الحديث»، وقال ابن عدي: «قليل الرِّواية»[٤].

الثَّانية: أنَّه تفرَّد به، قال ابن عدي: «وهذا الحديثان - يعني هذا الحديث وحديثًا ذكره قبله - لا أعلم يرويهما غير حمَّاد بن عبد الرَّحمن هذا، وهو قليل الرِّواية»، وقال البيهقيُّ في «الدَّعوات الكبير»: «تفرَّد به حمَّاد بن عبد الرَّحمن الكلبي».

وخلاصة الحكم على الحديث: أنَّه لا يصحُّ مرفوعًا إلى النَّبي ﷺ، لكنَّه يصحُّ موقوفًا على ابن عمر.

---

(١) الثِّقات (٨/ ٣٠٢)، تهذيب التَّهذيب (٢/ ١٣١)، الميزان (٢/ ٢٢٧).

(٢) العلل لابنه (١٠٧٤).

(٣) (١٥٠٢).

(٤) انظر: الجرح والتَّعديل (٣/ ١٤٣)، الكامل (٢/ ٢٤١)، تهذيب التَّهذيب (١/ ٤٨٤)، الميزان (١/ ٥٤٨).

٢/ ٧١- عن عبد الرَّحمن بن العلاء بن اللَّجلاج، عن أبيه، قال: قال لي أبي: يا بني، إذا أنا متُّ فألحِدني، فإذا وضعتني في لحدي، فقل: باسم الله وعلى ملَّة رسول الله، ثمَّ سِنَّ عليَّ الثَّرى سِنًّا، ثمَّ اقرأ عند رأسي بفاتحة البقرة وخاتمتها، فإنِّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول ذلك.

التَّخريج:

مداره على مبشِّر بن إسماعيل عن عبد الرَّحمن بن العلاء، واختُلف عليه على وجهين: الرَّفع والوقف.

*** فأمَّا رواية الرَّفع:**

فأخرجها الطَّبرانيُّ في «الكبير» (١٣/ ٤٤٠٩ رقم٤٩١) من طريق **محمَّد بن أبي أسامة الحلبي، ودُحيم، وعلي بن بحر**، ثلاثتهم عن مبشر، به.

*** وأمَّا رواية الوقف:**

فأخرجها العبَّاس الدُّوري في «التَّاريخ» (٤/ ٤٤٩ رقم٥٢٣٨) قال: حدَّثنا يحيى، قال: حدَّثنا مبشِّر بن إسماعيل الحلبي، حدَّثني عبد الرَّحمن بن العلاء بن اللَّجلاج عن أبيه، قال: قال لي أبي: يا بني .... وفي آخره: فإنِّي سمعتُ رسول عبد الله بن عمر يقول ذلك».

والقائل: (قال لي أبي) هو عبد الرَّحمن وليس العلاء، ويفسِّره أنَّ الدُّرويَّ نفسه رواه في موضعٍ آخر (٤/ ٥٠٢ رقم٥٤١٣) - ومن طريقه البيهقيُّ في «السُّنن الكبير» وفي «الدَّعوات الكبير» (٢/ ٢٩٧ رقم٦٣٨) - عن ابن معين، قال: حدَّثنا مبشِّر، عن عبد الرحمن بن العلاء بن اللَّجلاج، عن أبيه، أنَّه قال لبنيه... الحديث، وفي آخره: «فإنِّي رأيتُ ابن عمر يستحبُّ ذلك».

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيفٌ جدًّا؛ فيه عبد الرَّحمن بن العلاء، وهو مجهولٌ، فقد ذكر الذَّهبيُّ في «الميزان»[١] أنَّه لم يروِ عنه سوى مبشِّر بن إسماعيل، وسأل التِّرمذيُّ أبا زُرعة - بعد أن روى حديثًا له -: من عبد الرَّحمن بن العلاء؟ فقال: «هو ابن العلاء بن اللَّجلاج، وإنَّما أعرفه من هذا الوجه»[٢]، وفيه إشارةٌ إلى أنَّه لا يعرفه، وتساهل ابن حبَّان فذكره في «الثِّقات»[٣] على قاعدته المعروفة.

قال البيهقيُّ في «الدَّعوات الكبير»: «هذا موقوفٌ حسنٌ»، ولم يتبيَّن لي وجه تحسينه!

---

(١) (٢/ ٥١٠).

(٢) جامع التِّرمذي (٩٧٩).

(٣) (٧/ ٩٠).

٣/ ٧٢- عن واثلة ابن الأسقع ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا وضع الميِّت في قبره قال: «باسم الله وعلى سنَّة رسول الله ﷺ»، ووضع خلفه مَدَرةً[١]، وبين كتفيه مَدَرةً، وبين ركبتيه، ومن ورائه أخرى.

التَّخريج:

رواه الطَّبرانيُّ في «الكبير» (١٤/ ٥٠١٠ رقم١٥١) وفي «مسند الشَّاميين» (٤/ ٣١٢ رقم٣٤٠١) من طريق علي بن شبابة، عن إبراهيم بن بكر الشَّيباني، عن بسطام بن عبد الوهَّاب الأزري، عن مكحول، واثلة، به.

الحكم على الحديث:

الحديث موضوع؛ لحال إبراهيم بن بكر الشَّيباني، قال أحمد: «قد رأيتُه، وأحاديثه موضوعة»، وقال الدَّارقطنيُّ: «متروك»، وقال ابن عديٍّ: «أحاديثه إذا روى إما أن تكون منكرة بإسناده أو مسروقًا ممَّن تقدَّمه»، وقال الأزدي: «منكر الحديث»[٢].

---

(١) المَدَرة: واحد المَدَر، وهي قطع الطِّين اليابس. انظر: «القاموس» (ص٤٧٣).

(٢) انظر: سؤالات البرقاني (٢٣)، الكامل (١/ ٢٥٧)، تاريخ بغداد (٦/ ٥٤٧)، الميزان (١/ ٦٥)، اللِّسان (١/ ٢٥٢)، الثِّقات ممَّن لم يقع في الكتب السِّتَّة (٢/ ١٦١).

٤/ ٧٣- عن أبي أمامة ﷺ قال: لَمَّا وُضِعت أمُّ كُلثومٍ ابنةُ رسول الله ﷺ في القبر، قال رسول الله ﷺ: «﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَىٰ ﴿٥٥﴾﴾ [طه: ٥٥]»، قال: ثمَّ لا أدري أقال: «باسم الله، وفي سبيل الله، وعلى ملَّة رسول الله» أم لا؟ فلمَّا بُني عليها لحدُها طَفِق يطرح لهم الجَبُوب(١) ويقول: «سدُّوا خِلال اللَّبِن»، ثمَّ قال: «أما إنَّ هذا ليس بشيءٍ، ولكنَّه يُطيِّب بنفْس الحيِّ».

التَّخريج:

رواه أحمد (١٠/ ٥٢١٥ رقم٢٢٦١٧)، والحاكم (٢/ ٣٧٩) - ومن طريقه البيهقيُّ في «الكبير» (٧/ ٢٦٨ رقم٦٨٠٧) -، من طريق عبيد الله بن زَحْر، عن عليِّ بن يزيد، عن القاسم عن أبي أمامة، به.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيفٌ جدًّا؛ لحال نسخة (عبيد الله بن زَحْر، عن عليِّ بن يزيد، عن القاسم)، وهي نسخةٌ مشهورة.

قال ابن معين: «أحاديث عبيد الله بن زَحْر وعلي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعةً ضعيفةٌ»، وقال محمَّد بن إبراهيم الكنانيُّ الأصبهانيُّ: قلتُ لأبي حاتم: ما تقول في أحاديث عليِّ بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة؟ قال: «ليست بالقويَّة، هي ضعاف»، وقال ابن حبَّان: «إذا اجتمع في إسنادٍ خبرُ عبيد الله بن زَحْر وعلي بن يزيد والقاسم أبو عبد الرَّحمن؛ لم يكن متن ذلك الخبر إلَّا ممَّا عملته أيديهم».

قال ابن حجر: «وليس في الثَّلاثة من اتُّهم إلَّا عليُّ بن يزيد، وأمَّا الآخران فهما في الأصل

---

(١) هو المَدَر، واحدتها جَبوبة. انظر: «النِّهاية» (ص١٣٦)، وقد تقدَّم بيان معنى المَدَر في الحديث السَّابق.

صدوقان، وإن كان كانا يخطئان»، وهذا ما ذهب إليه البخاريُّ فقد جعل الحمل في هذه السِّلسلة على علي بن يزيد، لكنَّ بعض الحفَّاظ - كأحمد بن حنبل - جعل الحمل على القاسم(١).

وقال البيهقيُّ - عقب إخراج هذا الحديث -: «هذا إسنادٌ ضعيفٌ»، ونقله ابن الملقِّن في «البدر المنير»(٢) ثمَّ أعقبه بقوله: «قلتُ: بمرَّة؛ لأنَّ الثَّلاث الأُوَل ضعفاء»، وقال الذَّهبيُّ في «تلخيص المستدرك»: «خبرٌ واهٍ؛ لأنَّ عليَّ بن يزيد متروكٌ»، وضعَّف إسناده ابن حجرٍ أيضًا(٣).

(١) انظر: ترجمة عبيد الله بن زَحْر في الجرح والتَّعديل (٥/ ٣١٥) والمجروحين (٢/ ٢٨) وتهذيب التَّهذيب (٣/ ٩) والميزان (٣/ ٩)، وترجمة علي بن يزيد في التَّاريخ الكبير (٦/ ٣٠١) والمجروحين (٢/ ٨٥) وتهذيب التَّهذيب (٣/ ١٩٩) والميزان (٣/ ١٧١)، وترجمة القاسم في الجرح والتَّعديل (٧/ ١١٣) وتهذيب التَّهذيب (٣/ ٤١٤) والميزان (٣/ ٣٧١).

(٢) (١٣/ ٢٤٣).

(٣) التَّلخيص الحبير (٣/ ١٢٣١).

٥/ ٧٤- عن البياضي ﷺ، عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: «الميِّت إذا وُضِع في قبره فليقل الَّذين يضعونه حين يُوضع في اللَّحد: باسم الله، وبالله، وعلى ملَّة رسول الله ﷺ».

التَّخريج:

رواه الحاكم (١/ ٣٦٦) قال: حدَّثناه أبو عبد الله محمَّد بن عبد الله الصَّفَّار، ثنا أبو إسماعيل محمَّد بن إسماعيل، ثنا سعيد بن أبي مريم وابن بُكير، قالا: ثنا اللَّيث بن سعد، حدَّثني ابن الهاد، عن محمَّد بن إبراهيم التَّيمي، عن أبي حازم مولى الغفاريِّين، قال حدَّثني البياضيُّ، به.

ورواه البيهقيُّ في «الدَّعوات الكبير» (٢/ ٢٩٣ رقم٦٣٥) عن الحاكم به.

الحكم على الحديث:

هذا الحديث فيه الإشكالات:

أوَّلها: أنَّ المزيَّ ذكر في ترجمة أبي حازم البياضي حديث نطع الغنيمة، ثمَّ قال: «وروى محمَّد بن إبراهيم التَّيمي عن أبي حازمٍ مولى بياضة، وقيل: مولى الأنصار، وقيل: مولى الغفاريِّين، حديثًا غير هذا، ثمَّ ذكره»(١)، وهذا يُشعر أنَّه لا يُعرف له إلَّا هذان الحديثان.

ثمَّ إنَّ الحديث الَّذي بين أيدينا لم أقف على أحدٍ رواه غير الحاكم، ولم أجد أحدًا ممَّن ترجم له أشار إليه، فقد يؤيِّد هذا ما يُفهم من كلام المزِّي.

والثَّاني: أنَّني لم أقف لهذا الحديث على غير هذا الإسناد، وقد روي به حديثٌ آخر، وهو حديث: «لا يجهر بعضكم على بعضٍ بالقرآن»، رواه النَّسائيُّ في «الكبرى»(٢)، وذكر فيه اختلافًا كثيرًا؛ فقيل: محمد بن إبراهيم عن عطاء بن يسار عن رجل من الأنصار من بني

---

(١) تهذيب الكمال (٣٣/ ٢١٧).

(٢) (٣٣٤٨).

بياضة، وقيل: محمد بن إبراهيم عن أبي حازم التَّمار عن البياضي، وقيل: محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن رجل من بني بياضة، وقيل: محمد بن إبراهيم عن أبي حازم مولى الأنصار مرسلًا.

وبناءً على هذا الاختلاف قال ابن حجر: «و أبو حازم اثنان: أحدهما: مولى بنى بياضة، وهو مولى الأنصار. وأبو حازم مولى الغفاريين ، هو التمار. فيحتمل أن يكونا جميعًا رويا هذا الحديث، و يحتمل أن يكون بعض الرواة وهم فى قوله: (مولى بنى غفار)، والله تعالى أعلم»(١).

فعلى الاحتمال الثَّاني يكون في الحديث انقطاع، وعلى الاحتمال الأوَّل يحتاج إلى تعيين حال التَّمَّار.

والثَّالث: أنَّ البياضي مختلفٌ في صحبته؛ فروى أبو داود له حديثًا في «المراسيل»(٢)، وذكره الحسن بن سفيان وأبو القاسم البغويُّ وأبو نعيم الأصبهانيُّ في الصَّحابة(٣)، وجزم به ابن عبد البرِّ(٤)، وقال الحاكم بعد تخريج الحديث: «حديث البياضي - وهو مشهورٌ في الصَّحابة - شاهدٌ لحديث همَّامٍ عن قتادة مسندًا».

ولأجل هذه الإشكالات فإنَّه لم يظهر لي حال الحديث، والله أعلم.

---

(١) تهذيب التَّهذيب (٤/ ٥٠٧).

(٢) (٢٩٥).

(٣) تهذيب الكمال (٣٣/ ٢١٧).

(٤) الاستيعاب (٢٠٦٨).

٦/ ٧٥- عن جابر بن عبد الله ﷺ في قصَّة وفاة أمِّ عليٍّ وجعفر وعَقيل ﷺ، وفيه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال قبل دفنها: «أدخِلوها باسم الله، وعلى اسم الله».

التَّخريج:

رواه ابن شبَّة في «تاريخ المدينة» (١/ ١٢٤) قال: حدَّثنا عُبيد بن إسحاقَ العطَّار، قال: حدَّثنا القاسم بن محمَّد بن عبد الله بن محمَّد بن عقيل، قال: حدَّثني أبي عبد الله بن محمد، قال: حدثنا جابر، به.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علَّتان:

أولاهما: القاسم بن محمَّد، قال أبو حاتمٍ: «متروك»، وقال أحمد: «ليس بشيء»، وقال أبو زرعة: «أحاديثه منكرةٌ، وهو ضعيفٌ»، وقال أبو داود: «لا يُكتب حديثه»(١).

والثَّاني: عبيد بن إسحاق، قال له ابن معينٍ: «الأحاديث التي تحدِّث بها باطلٌ»، وقال البخاريُّ: «منكر الحديث»، وقال النَّسائيُّ: «متروك الحديث»، وقال الأزديُّ: «متروك الحديث»، وقال ابن عديٍّ: «عامَّة ما يرويه إمَّا منكر الإسناد أو منكر المتن»(٢).

قال الألبانيُّ: «ضعيفٌ جدًّا»(٣).

---

(١) انظر: الجرح والتَّعديل (٨/ ١٩)، الثِّقات ممَّن لم يقع في الكتب السِّتَّة (٨/ ٢٠).

(٢) انظر: التَّاريخ الكبير (٥/ ٤٤١)، الجرح والتَّعديل (٥/ ٤٠١)، الكامل (٥/ ٣٤٨)، الميزان (٣/ ٢١)، اللِّسان (٥/ ٣٤٩)، تاريخ الإسلام (٥/ ٣٩٠).

(٣) السِّلسلة الضَّعيفة (١١/ ٨٥١).

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية

أحاديث الباب لا يصح منها شيءٌ سوى حديث البياضي، فلم يتبيَّن لي حاله، إلَّا أنَّ التَّسمية عند إدخال الميِّت في القبر صحَّت عن ابن عمر[١]، واتَّفقت المذاهب الأربعة على استحبابها[٢]، ولم أقف على من أنكرها.

(١) كما تقدَّم في الحديث رقم (٧٠).

(٢) انظر: حاشية ابن عابدين (١/ ٦٠٠)، حاشية الدسوقي (١/ ٤١٩)، المجموع (٥/ ٢٥٧)، الشَّرح الكبير (٦/ ٢٢١).

الفصل الثَّالث

أحاديث التَّسمية في أبواب الصِّيام

أوَّلًا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية

١/ ٧٦- عن أنس بن مالكٍ ﷺ قال: كان النَّبيُّ ﷺ إذا أفطر قال: «باسم الله، اللَّهمَّ لك صمتُ، وعلى رزقك أفطرتُ».

التَّخريج:

رواه الطَّبرانيُّ في «الأوسط» (٧٥٤٩) و«المعجم الصَّغير» (٩١٢) وفي «الدُّعاء» (٩١٨) فقال: حدَّثنا محمَّد بن إبراهيمَ، ثنا إسماعيل بن عمرٍو البجليُّ، نا داود بن الزِّبْرِقان، نا شعبة، عن ثابتٍ البُنَانيِّ، عن أنس، به، وليس في «الدُّعاء» ذكر التَّسمية.

ورواه أبو نُعيمٍ الأصبهانيُّ في «أخبار أصبهان» (٢/ ٢١٧) من طريق الطَّبراني، به.

الحكم على الحديث:

الحديث منكرٌ جدًّا؛ لعلَّتين:

أولاها: أنَّه تفرَّد به داود بن الزِّبْرِقان عن شعبةَ، فقال الطَّبرانيُّ في «الصَّغير»: «لم يروه عن شعبةَ إلَّا داود بن الزِّبْرقان، تفرَّد به إسماعيل بن عمرٍو، ولا كتبناه إلَّا عن محمَّد بن إبراهيم»، وكذا قال نحوَه في «الأوسط».

وقال الدَّارقطنيُّ في «الغرائب والأفراد» - كما في «أطرافه»[١] لابن طاهرٍ المقدسيِّ -: «غريبٌ من حديث شعبةَ عن ثابتٍ، تفرَّد به داود بن الزِّبرِقان عنه، وتفرَّد به عنه إسماعيل بن عمرٍو البجليُّ».

وداود متروكٌ - كما في «التَّقريب»[٢] -.

والثَّانية: أنَّه تفرَّد إسماعيل بن عمرٍو البجليَّ عن داود أيضًا، وإسماعيل قد ضعَّفه أبو

---

(١) (٧١٠).

(٢) (١٧٨٥)، انظر: تهذيب التهذيب (١/ ٥٦٣)، ميزان الاعتدال (٢/ ٩).

حاتمٍ وابن عديٍّ والدَّارقطنيُّ[١].

وقد ضعَّف إسناد هذا الحديث ابن حجرٍ[٢]، وقال الألبانيُّ: «منكرٌ جدًّا»[٣].

(١) انظر: الجرح والتَّعديل (٢/ ١٩٠)، الكامل (١/ ٣٢٢)، الضُّعفاء والمتروكون (٨٧)، الميزان (١/ ٢٣٥)، واللِّسان (٢/ ١٥٥).

(٢) التلخيص الحبير (٣/ ١٤٤٦).

(٣) السلسلة الضعيفة (١٤/ ١٠٩٦)، إرواء الغليل (٤/ ٣٨).

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية

تقدَّم ضعف حديث الباب، لكنَّ التَّسمية مشروعةٌ عند ابتداء الأكل مطلقًا، وورد في ذلك أحاديث كثيرة، من أشهرها حديث عمر بن أبي سلمة ﷺ قال: (كنتُ غلامًا في حِجْر رسول الله ﷺ، وكانت يدي تطيش في الصَّحفة، فقال لي رسول الله ﷺ: «**يا غلام، سمِّ الله، وكل بيمينك، وكل ممَّا يليك**») متَّفقٌ عليه[١]، وحكى النَّوويُّ الإجماع على ذلك[٢].

(١) البخاري (٥٣٧٦)، مسلم (٢٠٢٢).

(٢) شرح صحيح مسلم (١٣/ ١٨٨).

الفصل الرَّابع

أحاديث التَّسمية في أبواب المناسك

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأوَّل: تسمية الإمام في خطبة عرفة عند أمر النَّاس بالدَّفع.

المبحث الثَّاني: التَّسمية عند ذبح الأضحية.

المبحث الثَّالث: التَّسمية عند ذبح العقيقة.

المبحث الأوَّل

تسمية الإمام في خطبة عرفة

عند أمر النَّاس بالدَّفع

أوَّلًا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية

١/ ٧٧- عن بلال بن رباحٍ ﷺ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال له غداةَ جمعٍ: «يا بلال، أَسكِتِ النَّاس - أو: أَنصِتِ النَّاس -»، ثمَّ قال: «إنَّ الله تطوَّل عليكم في جمعكم هذا، فوهب مسيئَكم لمحسنكم، وأعطى محسنكم ما سأل، ادفعوا باسم الله».

التَّخريج:

رواه عبد العزيز بن أبي روَّاد، واختُلف عليه على وجهين:

الوجه الأوَّل: ابن أبي روَّاد، عن أبي سلمةَ الحِمصي، عن بلال.

الوجه الثَّاني: ابن أبي روَّاد، عن نافعٍ، عن ابن عمرَ.

*** أمَّا الوجه الأوَّل:**

فرواه ابن ماجه (٣٠٢٤) فقال: حدَّثنا عليُّ بن محمَّدٍ وعمرو بن عبد الله، قالا: حدَّثنا وكيعٌ، قال: حدَّثنا ابن أبي روَّادٍ، عن أبي سَلَمةَ الحِمْصيِّ، عن بلالٍ، به.

وهو من زوائده على بقيَّة السِّتَّة؛ ولذا أورده البُوصِيريُّ في «مصباح الزُّجاجة» (٣/ ٢٩).

*** وأمَّا الوجه الثَّاني:**

فرواه ابن جريرٍ في «تفسيره» (٣/ ٥٣٣)، وأبو نعيمٍ في «الحلية» (٨/ ١٩٩) من طريق بشَّار بن بُكيرٍ الحنفيُّ، وأبو نعيم في «الحلية» أيضًا (٨/ ١٩٩) من طريق أبي هشامٍ عبد الرَّحيم بن هارون الغسَّاني، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٤/ ١١٨) من طريق خالد بن يزيد المكِّي، ثلاثتهم (بشَّار، وأبو هاشمٍ، وخالد) عن عبد العزيز بن أبي روَّادٍ، عن نافعٍ، عن ابن عمرَ، ولفظه: «أفيضوا على اسم الله».

وللحديث طريقٌ آخر عند ابن حبَّانَ في «المجروحين» (٢/ ٤٧٧)، يرويه يحيى بن عنبسةَ، عن مالكٍ عن نافعٍ به، وفي آخره زيادة.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف؛ لأنَّ المحفوظ فيه هو الوجه الأوَّل، ووجهه: لأنَّ الثَّلاثة الَّذين خالفوا وكيعًا فيه لا عبرة بهم، فعبد الرَّحيم كذَّبه الدَّارقطنيُّ[١]، وخالد بن يزيد كذَّبه ابن معين وأبو حاتم[٢]، وبشَّار بن بكيرٍ وصفه ابن الجوزيِّ بأنه مجهولٌ، وقال ابن حجرٍ: «لم أر للمتقدِّمين فيه كلامًا، وقد تُوبع»[٣]، وقال الألبانيُّ: (بشَّار بن بُكيرٍ هذا نكرةٌ، لم أجد له ترجمةً، ولا في «ثقات ابن حبَّان»!)[٤].

وقد أشار أبو نعيمٍ إلى إعلاله فقال: «غريبٌ، تفرَّد به عبد العزيز عن نافعٍ، ولم يُتابع عليه»، والحمل فيه ليس على عبد العزيز، بل على من دونه.

وأمَّا متابعة مالكٍ فباطلة؛ لأنَّ يحيى بن عنبسة - راويها عنه - دجَّالٌ يضع الحديث، وصفه بذلك ابن حبَّان والدَّارقطنيُّ وغيرهما[٥]، وذكر الذَّهبيُّ في «الميزان»[٦] روايته هذه، ثمَّ قال: «وذكر حديثًا طويلًا مكذوبًا».

وقد أورد هذا الحديثَ على الوجه ابنُ الجوزي في «الموضوعات»[٧] والسُّيوطيُّ في «اللَّآلئ المصنوعة»[٨] والشَّوكانيُّ في «الفوائد المجموعة»[٩].

---

(١) انظر: سؤالات البرقاني (٣١٥)، تهذيب التَّهذيب (٢/ ٥٧١)، والتَّقريب (٤٠٦٠)، الميزان (٢/ ٥٣٢).

(٢) الجرح والتَّعديل (٣/ ٣٦٠)، الميزان (١/ ٥٩٥)، واللِّسان (٣/ ٣٤٥).

(٣) قوَّة الحِجاج (ص٣٨).

(٤) السِّلسلة الضَّعيفة (١٤/ ٢٦٩).

(٥) انظر: المجروحين (٢/ ٤٧٦)، الضُّعفاء والمتروكون (٥٨٧)، الميزان (٥/ ١٣٦)، واللِّسان (٨/ ٤٦٨).

(٦) (٥/ ١٣٦).

(٧) (٢/ ٥٩٥).

(٨) (٢/ ١٢٠).

(٩) (ص١٠٤).

والحديث من وجهه المحفوظ، فيه أبو سلمة الحمصيَّ، وهو مجهولٌ - كما في «التَّقريب»[١] -؛ وبه أعلَّ الحديثَ البوصيريُّ في «مصباح الزُّجاجة»[٢].

(١) (٨٢٠٥)، وانظر: تهذيب التَّهذيب (٤/ ٥٣٢)، الميزان (٥/ ٢٥٠).
(٢) (٣/ ٣٠).

٢/ ٧٨- عن ابن عمرَ ﷺ، قال: خطَبَنا رسول الله ﷺ عشيَّة عرفة، فقال: «أيُّها النَّاس، إنَّ الله تطوَّل عليكم في مقامكم هذا، فقَبِل من محسنكم، وأعطى محسنكم ما سأل، ووهب مسيئكم لمحسنكم، إلَّا التَّبِعات فيما بينكم، أفيضوا على اسم الله» فلمَّا كان غداةَ جمعٍ قال: «أيُّها النَّاس، إنَّ الله قد تطوَّل عليكم في مقامكم هذا، فقَبِل من محسنكم، ووهب مسيئكم لمحسنكم، والتَّبِعاتُ بينكم عوَّضها من عنده، أفيضوا على اسم الله»

تخريج الحديث والحكم عليه:

تقدَّم الكلام عليه ضمن الكلام على الحديث السَّابق.

٣/ ٧٩- عن عبادةَ بن الصَّامت ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ يوم عرفةَ: «أيُّها النَّاس، إنَّ الله تطوَّل عليكم في هذا اليوم، فيغفر لكم إلَّا التَّبِعات فيما بينكم، ووهب مسيئَكم لمحسنكم، وأعطى محسنكم ما سأل، اندفعوا باسم الله».

التَّخريج:

رواه عبد الرزَّاق في «المصنَّف» (٥/ ١٧ رقم٨٨٣١) - ومن طريقه الطَّبرانيُّ في «الكبير»[١] - عن معمرٍ[٢]، عمَّن سمع قتادةَ يقول: حدَّثنا خِلَاس بن عمرو، عن عبادةَ به.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيفٌ جدًّا؛ لعلَّتين:

أولاهما: جهالة الواسطة بين معمرٍ وقتادةَ.

والثَّانية: أنَّ خِلَاسًا يُرسل عمَّن أدركهم من الصَّحابة[٣]، ولم يصرِّح بالسَّماع من عبادة.

أورده الشَّوكانيُّ في «الفوائد المجموعة»[٤]، وأعلَّه بهاتين العلَّتين المعلميُّ في تعليقه عليه، ثمَّ قال: «والعلَّة الأولى أقدح».

وأورده قبله ابنُ الجوزيِّ في «الموضوعات»[٥].

---

(١) نسبه إليه الهيثميُّ في «مجمع الزَّوائد» (٣/ ٢٥٦)، ولم أجده في المطبوع منه ولا في «مجمع البحرين»، لكن رواه عنه بإسناده ابنُ الجوزيِّ في «الموضوعات» (٢/ ٥٩٤).

(٢) سقط «معمر» من النُّسخة المطبوعة من «المصنِّف»، وأثبتُّه من «الموضوعات» لابن الجوزي (٢/ ٥٩٤) و«قوَّة الحِجاج» (ص٢٥).

(٣) انظر: تهذيب التَّهذيب (١/ ٥٥٨)، التَّقريب (١٧٧٠).

(٤) (ص١٠٥).

(٥) (٢/ ٥٩٤).

خلاصة الحكم على أحاديث الباب

الخلاصة: أنَّ أحاديث الباب لا يصح منها شيء.

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية

تقدَّم ضعف أحاديث الباب، ولم أجد لأهل العلم كلامًا في هذه المسألة، ومن ثمَّ فإنَّه لا تُستحبُّ تسمية الإمام عند أمر النَّاس بالدَّفع، لكنَّه إن سمَّى جاز، ويكون المعنى: ادفعوا مستعينين بالله، أو على بركة الله.

المبحث الثَّاني

التَّسمية عند ذبح الأضحية

أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية

١/ ٨٠- عن أنس بن مالك ﷺ قال: ضحَّى النَّبيُّ ﷺ بكبشين أَمْلَحَين أَقْرَنين، ذبحهما بيده، وسمَّى وكبَّر، ووضع رجله على صحافهما.

التَّخريج:

رواه البخاريُّ (٥٥٦٥) ومسلمٌ (١٩٦٦) من طريق أبي عوانة، والبخاريُّ (٥٥٥٨) ومسلمٌ (١٩٦٦) أيضًا من طريق شعبة، والبخاريُّ (٧٣٩٩) من طريق هشام، والبخاريُّ (٥٥٦٤) أيضًا من طريق همَّام، ومسلمٌ (١٩٦٦) من طريق سعيد بن أبي عروبة، خمستهم (أبو عوانة، وشعبة، وهشام، وهمَّام، وسعيد) عن قتادة.

والبخاريُّ (٥٥٥٣) من طريق عبد العزيز بن صُهيب.

والبخاريُّ (٥٥٥٤) أيضًا من طريق أبي قلابة.

ثلاثتهم (قتادة، وعبد العزيز، وأبو قلابة) عن أنسٍ، وهذا لفظ أبي عوانة، وأمَّا الباقون فبنحوه، غير أنَّ التَّسمية ليست عند عبد العزيز وأبي قلابة، كما أنَّها ليست عند همَّامٍ من حديث قتادة.

٢/ ٨١- عن عائشةَ ﵂ أنَّ رسول الله ﷺ أمر بكبشٍ أقْرَنَ، يطأ في سوادٍ، ويبرك في سوادٍ، وينظر في سوادٍ، فأُتي به ليُضحِّيَ به، فقال لها: «يا عائشة، هَلُمِّي المُدْيَة»، ثمَّ قال: «اشحَذِيها بحَجَر»، ففعلتْ، ثمَّ أخذها، وأخذ الكبشَ فأضجعه، ثمَّ ذبحه، ثمَّ قال: «باسم الله، اللهمَّ تقبَّل من محمَّدٍ، وآل محمَّدٍ، ومن أمَّة محمَّدٍ»، ثمَّ ضحَّى به.

التَّخريج:

رواه مسلمٌ (١٩٦٧) من طريق عروة بن الزُّبير، عن عائشة به، وهو من أفراده عن البخاريِّ.

٣/ ٨٢- عن جندبٍ البجليِّ ﷺ قال: شهدتُ النَّبيَّ ﷺ صلَّى يوم عيدٍ، ثمَّ خطب، ثمَّ قال: «من ذبح فليُبدِّل مكانها، ومن لم يكن ذبح فليذبح باسم الله».

التَّخريج:

رواه البخاريُّ (٩٨٥، ٥٥٦٢، ٦٦٧٤، ٧٤٠٠) عن مسلمٍ وآدمَ وسليمانَ بن حربٍ وحفص بن عمر، ومسلمٌ (١٩٦٠) من طريق معاذٍ العنبري، أربعتهم (مسلم، وآدم، وسليمان، وحفص) عن شعبة.

والبخاريُّ (٥٥٠٠) من طريق أبي عوانة.

ومسلمٌ (١٩٦٠) من طريق أبي الأحوص سلَّام بن سُليم، وأبي خيثمة.

أربعتهم (شعبة، وأبو عوانة، وسلَّام، وأبو خيثمة) عن الأسود بن قيس، به مثله، ولفظ آدم: «فليذبح» من غير التَّسمية.

٤/ ٨٣- عن البراء بن عازب ﷺ مرفوعًا: «المسلم يذبح على اسم الله، سمَّى أو لم يُسمِّ».

تخريج الحديث والحكم عليه:

هذا الحديث لا يُعرف؛ قال العراقيُّ: «لا يُعرف بهذا اللَّفظ فضلًا عن صحَّته»(١)، وقال ابن الملقِّن: «لا أعلمه مرويًّا من هذا الوجه عوضًا عن كونه صحيحًا»(٢).

(١) المغني عن حمل الأسفار (١/ ٤٤٦).

(٢) البدر المنير (٢٣/ ٦٠).

٥/ ٨٤- عن أبي هريرة ﷺ، قال: سأل رجلٌ رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أرأيتَ الرَّجل منَّا يذبح، وينسى أن يسمِّي، فقال النَّبيُّ ﷺ: «اسم الله على كلِّ مسلم».

التَّخريج:

رواه الدَّارقطنيُّ (٥/ ٥٣٣ رقم٤٨٠٣) والبيهقيُّ في «الكبير» (١٩/ ١٨٥ رقم١٨٩٢٧) من طريق مروان بن سالم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، به.

الحكم على الحديث:

الحديث منكرٌ؛ لحال مروان بن سالم، قال الدَّارقطنيُّ: «مروان بن سالم ضعيفٌ»، وقال البيهقيُّ: «مروان بن سالمٍ الجزريُّ ضعيفٌ؛ ضعَّفه أحمد بن حنبلٍ والبخاريُّ وغيرهما، وهذا الحديث منكرٌ بهذا الإسناد»، ووصفه بالنَّكارة ابنُ حجرٍ أيضًا[١].

---

(١) التَّلخيص الحبير (٦/ ٣٠٠٥).

٦/ ٨٥- عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «المسلم يكفيه اسمه، فإن نسي أن يُسمِّي حين يذبح؛ فليذكر اسم الله وليأكله».

التَّخريج:

مداره على عمرو بن دينار، واختُلف فيه على وجهين:

الوجه الأوَّل: عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عبَّاس، مرفوعًا.

الوجه الثَّاني: عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن عكرمة، عن ابن عبَّاسٍ، موقوفًا.

*** فأمَّا الوجه الأوَّل:**

فرواه الدَّارقطنيُّ (٥/ ٥٣٥ رقم٤٨٠٨) والبيهقيُّ في «الكبير» (١٩/ ١٨٣ رقم١٨٩٢٣) من طريق معقل بن عُبيد الله، عن عمرو بن دينار، به.

*** وأمَّا الوجه الثَّاني:**

فرواه عبد الرزَّاق (٤/ ٤٧٩ رقم٨٥٣٨) من طريق أيُّوب.

وعبد الرزَّاق (٤/ ٤٨١ رقم٨٥٤٨) والدَّارقطنيُّ (٥/ ٥٣٤ رقم٤٨٠٥ و٤٨٠٦) والبيهقيُّ في «الكبير» (١٩/ ١٨٤رقم١٨٩٢٤ و١٨٩٢٥) من طريق ابن عيينة.

كلاهما (أيُّوب، وابن عيينة) عن عمرو بن دينار، به، نحوه.

وتابع عمروًا على هذا الوجه: عطاء بن أبي رباح، كما رواه عبد الرزَّاق (٤/ ٤٧٩ رقم٨٥٤١) والبيهقيُّ في «الكبير» (١٩/ ١٨٥ رقم١٨٩٢٦) من طريق يزيد بن أبي زياد، عن عطاءٍ، به.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف مرفوعًا؛ لأنَّ المحفوظ فيه هو الوقف، قال البيهقيُّ في «المعرفة»[١]: «والمحفوظ رواية سفيان بن عيينة، عمروٍ، عن أبي الشَّعثاء، عن عكرمة، عن ابن عبَّاسٍ موقوفًا»، وصحَّح هذا الوجه أيضًا ابن عبد الهادي في «التَّنقيح»[٢]، ووجه ذلك ثلاثة أمور:

أوَّلها: أنَّ رواة هذا الوجه أكثر.

والثَّاني: أنَّهم أوثق.

والثَّالث: أنَّ عمر بن دينار تابعه عطاءٌ في روايته هذا الوجه.

---

(١) (١٣/ ٤٤٧).

(٢) (٤/ ٦٣٧).

٧/ ٨٦- عن الصَّلت السَّدوسي قال: قال رسول الله ﷺ: «ذبيحة المسلم حلالٌ، ذكر اسم الله أو لم يذكر؛ إنَّه إن ذكر لم يذكر إلَّا اسم الله».

التَّخريج:

رواه أبو داود في «المراسيل» (٣٧٨) فقال: حدَّثنا مسدَّدٌ، حدَّثنا عبد الله بن داود، عن ثور بن يزيد، عن الصَّلت، به.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علَّتان:

أولاهما: أنَّه مرسل، بل هو معضل؛ فإنَّ ابن حبَّان قد ذكر الصَّلت في أتباع التَّابعين[١].

والثَّانية: أنَّ الصَّلت ليِّن الحديث - كما في «التَّقريب»[٢] -.

---

(١) الثِّقات (٦/ ٤٧١).

(٢) (٢٩٥١)، وانظر: تهذيب التَّهذيب (٢/ ٢٨١).

٨/ ٨٧- عن راشد بن سعدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «ذبيحة المسلم حلالٌ وإن لم يُسمِّ ما لم يتعمَّد، والصَّيد كذلك».

التَّخريج:

رواه الحارث بن أبي أسامة - كما في «بغية الباحث» (٢/ ٤٧٩ رقم٤١١) و«المطالب العالية» (١٠/ ٥٢٠ رقم٢٣١٧) -، فقال: ثنا الحكم بن موسى، ثنا عيسى بن يونُس، عن الأحوص بن حكيم، عن راشد بن سعد، به.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيفٌ؛ فيه علَّتان، لخَّصهما البُوصِيريُّ بقوله: «هذا إسنادٌ مرسلٌ ضعيفٌ؛ لضعف الأحوص بن حكيم»(١)، وضعَّفه الألبانيُّ أيضًا في «الإرواء»(٢).

---

(١) إتحاف الخيرة المهرة (٥/ ٢٨١)، وانظر ترجمة الأحوص: في تهذيب التَّهذيب (١/ ١٠٠)، والتَّقريب (٢٩٠).

(٢) (٨/ ١٦٩).

٩/ ٨٨- عن رافع بن خديج ﷺ قال: قلتُ للنَّبيِّ ﷺ: إنَّنا نلقى العدوَّ غدًا، وليس معنا مدًى، فقال: «ما أنهر الدَّم، وذُكِر اسم الله عليه؛ فكلوه».

التَّخريج:

رواه البخاريُّ (٢٤٨٨ و٢٥٠٧ و٣٠٧٥ و٥٤٩٨ و٥٥٠٣ و٥٥٠٩ و٥٥٤٣) ومسلمٌ (١٩٦٨) من طريق سعيد بن مسروق، عن عباية بن رفاعة، عن رافع بن خديج، به.

١٠/ ٨٩- عن عائشة ﵂ أنَّ قومًا قالوا: يا رسول الله، إنَّ قومًا يأتوننا باللَّحم، لا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لا؟ فقال رسول الله ﷺ: «سمُّوا الله عليها، وكلوا».

التَّخريج:

رواه البخاريُّ (٢٠٥٧ و٥٥٠٧ و٧٣٩٥) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية

وفيها مسألتان:

*** المسألة الأولى: مشروعيَّة التَّسمية عند ذبح الأضحية.**

دلَّت أحاديث الباب على مشروعية التَّسمية عند ذبح الأضحية، وليس الحكم خاصًّا بها، بل التَّسمية مشروعة عند الذَّبح مطلقًا، سواء كان المذبوح أضحيةً أو غيرها؛ لقوله تعالى: ﴿ولا تأكلوا مما لم يُذكر اسم الله عليه﴾، وحديث رافع بن خديج مرفوعًا: «**ما أنهر الدَّم، وذُكِر اسم الله عليه؛ فكلوه**».

واختلف أهل العلم في حكم التَّسمية عند الذَّبح على قولين:

القول الأوَّل: أنَّها واجبة، وهو قول الجمهور.

واستدلُّوا بحديث رافع بن خديج: «ما أنهر الدَّم، وذُكر اسمُ الله عليه؛ فكلوه»، فعلَّق جواز الأكل على شيئين: إنهار الدَّم، وذكر اسم الله، فإذا فُقد أحدهما لم يجز الأكل من الذَّبيحة.

القول الثَّاني: أنَّها سنَّة، وهو قول الشَّافعي(١) ورواية عن أحمد(٢).

واستدلُّوا بما يأتي:

١- حديث البراء بن عازب ﷺ مرفوعًا: «المسلم يذبح على اسم الله، سمَّى أو لم يُسمِّ».

٢- حديث أبي هريرة ﷺ، قال: سأل رجلٌ رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أرأيتَ الرَّجل منَّا يذبح، وينسى أن يسمِّي، فقال النَّبيُّ ﷺ: «اسم الله على كلِّ مسلم».

٣- حديث ابن عبَّاس ﷺ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «المسلم يكفيه اسمه، فإن نسي أن يُسمِّي حين يذبح فليذكر اسم الله وليأكله».

---

(١) الأم (٣/ ٥٩٣).

(٢) الإنصاف (٢٧/ ٣٢٤).

٤- حديث الصَّلت السَّدوسي قال: قال رسول الله ﷺ: «ذبيحة المسلم حلالٌ، ذكر اسم الله أو لم يذكر؛ إنَّه إن ذكر لم يذكر إلَّا اسم الله».

وتُعقِّبت بأنَّها ضعافٌ.

٥- حديث عائشة رضي الله عنها أنَّ قومًا قالوا: يا رسول الله، إنَّ قومًا يأتوننا باللَّحم، لا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لا؟ فقال رسول الله ﷺ: «سمُّوا الله عليها، وكلوا».

وتُعقِّب بأنَّ غاية ما يفيده الحديث هو أنَّ الأصل فيما يصدر من المسلم محمولٌ على الصِّحَّة، قال ابن عبد البر: «وإنَّما قال لهم رسول الله ﷺ ذلك؛ ليعلِّمهم أنَّ المسلم لا يُظنُّ به تركُ التَّسمية على ذبيحته، ولا يُظنُّ به إلَّا الخير، وأمره محمولٌ على ما خفي أمره، حتَّى يستبين فيه غيره»[(١)]، ولهذا بوَّب البخاريُّ عليه بقوله: «باب من لم يرَ الوساوس ونحوها من المشبَّهات».

بل يُمكن أن يُقال: إنَّ الحديث دليلٌ على وجوب التَّسمية؛ فإنَّ الصَّحابة لم يكونوا ليسألوا هذا السُّؤال إلَّا ووجوبها مستقرٌّ في نفوسهم[(٢)].

والرَّاجح أنَّها واجبة؛ لصراحة دليله، وضعف أدلَّة القول بالاستحباب، إمَّا من جهة الثُّبوت، وإمَّا من جهة الاستدلال.

لكنَّ القائلين بوجوب التَّسمية اختلفوا في سقوطها في حال السَّهو والنِّسيان على قولين:

القول الأوَّل: أنَّها تسقط، وهو قول أبي حنيفة[(٣)] ومالك[(٤)] والثَّوري[(٥)] وأحمد في

---

(١) الاستذكار (١٥/ ٢١٤).
(٢) الشَّرح الممتع (١٥/ ٧٨).
(٣) حاشية ابن عابدين (٥/ ١٩٠).
(٤) جواهر الإكليل (١/ ٢١٢).
(٥) الاستذكار (١٥/ ٢١٦)، المغني (١٣/ ٢٩٠).

المشهور عنه[١] وإسحاق[٢].

واستدلُّوا بحديث راشد بن سعدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «ذبيحة المسلم حلالٌ وإن لم يُسمِّ ما لم يتعمَّد، والصَّيد كذلك».

وتُعقِّب بأنَّه ضعيفٌ.

القول الثَّاني: أنَّها لا تسقط، وهو قول ابن حزمٍ[٣] وروايةٌ عن أحمد[٤]، واختاره ابن تيميَّة[٥] وابن عثيمين[٦].

واستدلُّوا بعموم حديث رافع بن خديج السَّالف ذكره، وأنَّ هذا العموم لم يرد ما يخصِّصه.

والرَّاجح - والله أعلم - هو القول الأوَّل، وهو أنَّ التَّسمية تسقط في حال السَّهو، ويتأيَّد هذا القول بأمور:

١ - أنَّ هذا ما فهمه عامَّة السَّلف في هذه المسألة، فقد صحَّ عن ابن عبَّاس قوله: «إنَّ في المسلم اسم الله؛ فإن ذبح ونسي اسم الله فليأكل، وإن ذبح المجوسيُّ وذكر اسم الله فلا تأكله»[٧]، وصحَّ كذلك عن سعيد بن المسيَّب والحسن البصري وعبد الرَّحمن بن أبي ليلى وطاووس وإبراهيم النَّخعي[٨].

وأمَّا القول بعدم سقوط التَّسمية في حال السَّهو، فهو لا يُعلم عن أحدٍ من السَّلف ممَّن لم

---

(١) الرَّوض المربع مع حاشيَّة ابن قاسم (٧/ ٤٥٠).
(٢) مسائل إسحاق بن منصور الكوسج (٢٨٥٧).
(٣) المحلَّى (٧/ ٤١٤).
(٤) الإنصاف (٢٧/ ٣٢٤).
(٥) مجموع الفتاوى (٣٥/ ٢٣٩)، جامع المسائل (٦/ ٣٧٧).
(٦) الشَّرح الممتع (١٥/ ٨٦).
(٧) تقدَّم الكلام عليه في الحديث رقم (٨٥).
(٨) انظر: مصنَّف عبد الرزَّاق (٤/ ٤٧٩)، والتَّمهيد (٢٢/ ٣٠٢).

يُختلف عنه فيه إلَّا محمَّد بن سيرين ونافعًا مولى ابن عمر، ذكره ابن عبد البرِّ في «الاستذكار»(١)، ثمَّ قال: «وهذان يلزمهما أن يتَّبعا سبيل الحجَّة المجتمعة على خلاف قولهما».

٢- أنَّ القول بسقوطها قد هُجر، كما يُفهم ذلك من كلام بعض الأئمَّة؛ فقد ذكر الطَّبريُّ هذا القول عن عبد الله بن يزيد وابن سيرين، ثمَّ قال: «وأمَّا من قال: عُني بذلك [أي: بالآية التي في الباب] ما ذبحه المسلم فنسي ذكر اسم الله؛ فقولٌ بعيدٌ من الصَّواب؛ لشذوذه وخروجه عمَّا عليه الحجَّة مجمِعةً من تحليله، وكفى بذلك شاهدًا على فساده»(٢)، فهذا صريحٌ في حكاية الإجماع على خلافه، وقال ابن عبد البرِّ: «ما أعلم أحدًا من السَّلف روي عنه هذا المذهب إلَّا محمَّد بن سيرين والشَّعبيَّ ونافعًا مولى ابن عمر، وأمَّا جمهور العلماء فعلى قول مالكٍ والثَّوريِّ وأبي حنيفة، وعلى قول الشَّافعي؛ على هذين القولين النَّاسُ»(٣).

وقد قال بهذا القول أيضًا البخاريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، فقال: «باب التَّسمية على الذَّبيحة، ومن ترك متعمِّدًا»، ثمَّ قال: «وقال ابن عبَّاسٍ: من نسي فلا بأس، وقال الله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾، والنَّاسي لا يُسمَّى فاسقًا».

قال ابن حجر: «وأشار بقوله: (متعمِّدًا) إلى ترجيح التِّفرقة بين المتعمِّد لترك التَّسمية، فلا تحلُّ تذكيته، ومن نسي فتحل»(٤).

---

(١) (١٥/ ٢٢٠).

(٢) جامع البيان (٩/ ٥٢٩).

(٣) التَّمهيد (٢٢/ ٣٠٢).

(٤) فتح الباري (٩/ ٦٢٤)، وانظر: لبُّ اللُّباب (٤/ ٣٠٤).

*** المسألة الثَّانية: صفة التَّسمية:**

وردت صفة التَّسمية صريحةً في حديث عائشة[١]، وهي قول: «باسم الله»، قال الموفَّق ابن قدامة: «ولا خلاف في أنَّ قول: (باسم الله) يجزئه»[٢].

(١) رقم (٨١).

(٢) المغني (١٣/ ٢٦٠).

المبحث الثَّالث

التَّسمية عند ذبح العقيقة

أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية

١/ ٩٠- عن عائشة ﵂ قالت: عقَّ رسول الله ﷺ عن الحسن والحسين شاتين شاتين يوم السَّابع، وأمر أن يُماط عن رأسه الأذى، وقال: «اذبحوا على اسمه، وقولوا: باسم الله، الله أكبر، اللَّهمَّ منك ولك، هذه عقيقة فلانٍ».

التَّخريج:

رواه أبو يعلى (٨/ ١٨ رقم٤٥٢١) والبيهقيُّ في «الكبير» (١٩/ ٣٨٩ رقم١٩٣١٩) من طريق عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي روَّاد.

وعبد الرزَّاق (٤/ ٣٣٠ رقم٧٩٦٣).

وابن أبي الدُّنيا في «النفقة على العيال» (١/ ١٨١ رقم٤٣) والدُّولابيُّ في «الذُّريَّة الطَّاهرة» (١/ ٨٥ رقم١٤٨) من طريق هشام بن سليمان.

ثلاثتهم (ابن أبي روَّاد، وعبد الرزَّاق، وهشام بن سليمان) عن ابن جريج، قال عبد الرزَّاق: (عن ابن جُريجٍ، قال: حُدِّثتُ بحديثٍ رُفع إلى عائشة)، وقال الآخران: (عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة)، إلَّا عند الدُّولابي فقال: (حُدِّثت عن يحيى بن سعيد).

وروي الحديثُ من طرقٍ أخرى بغير التَّسمية.

الحكم على الحديث:

الحديث بالتَّسمية ضعيف؛ للانقطاع بين ابن جريج ويحيى بن سعيد، كما هو مصرَّحٌ في رواية الدُّولابي، وأمَّا رواية العنعنة فهي محمولةٌ على الانقطاع أيضًا؛ لأنَّ ابن جريج مدلِّسٌ، قال يحيى بن سعيد: «كان ابن جريج صدوقًا، فإذا قال: (حدَّثني) فهو سماع، وإذا قال: (أخبرنا) أو: (أخبرني) فهو قراءة، وإذا قال: (قال) فهو شبه الريح».

وقال أحمد: «إذا قال ابن جريج: (قال فلانٌ)، و: (أُخبرت)؛ جاء بمناكير، وإذا قال:

(أخبرني) و(سمعتُ)؛ فحسبك به»

وقال الدَّارقطنيُّ: «تجنَّب تدليس ابن جريج فإنَّه قبيح التَّدليس، لا يدلِّس إلَّا فيما سمعه من مجروح»، وقال ابن حبَّان: «كان يدلِّس».

وذكره ابن حجرٍ في الطَّبقة الثَّالثة من المدلِّسين، وهم من أكثر من التَّدليس، فلم يحتج الأئمَّة بتدليسهم إلَّا بما صرَّحوا فيه بالسَّماع[1].

(١) انظر: الجرح والتَّعديل (٥/ ٣٥٦)، الثِّقات (٧/ ٩٣)، تهذيب التَّهذيب (٢/ ٦١٦)، التَّقريب (٤١٩٣)، تعريف أهل التَّقديس (٨٣).

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية

العقيقة نوعٌ من أنواع الذَّبح، وقد تقدَّم الكلام على حكم التَّسمية عند الذَّبح في المبحث السَّابق.

الفصل الخامس

أحاديث التَّسمية في أبواب الجهاد

وفيه مبحثان:

المبحث الأوَّل: التَّسمية عند الإصابة بجرحٍ أو نحوه.

المبحث الثَّاني: تسمية الإمام عند بعث السَّرايا.

المبحث الأوَّل
التَّسمية عند الإصابة بجُرحٍ أو نحوه

أوَّلًا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية

١/ ٩١- عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: لما كان يومُ أُحُدٍ وولَّى النَّاس، كان رسول الله ﷺ في ناحيةٍ في اثني عشر رجلًا من الأنصار، وفيهم طلحة بن عبيد الله، فأدركهم المشركون ... وفيه: فقاتل طلحةُ قتال الأحدَ عشر، حتَّى ضُرِبت يدُه، فقُطِعت أصابعُه، فقال: حَسِّ[1]، فقال رسول الله ﷺ: «لو قلتَ باسم الله؛ لرفعتك الملائكة والنَّاس ينظرون، ثمَّ ردَّ الله المشركين».

التَّخريج:

رواه النَّسائيُّ في «المجتبى» (٣١٤٩) وفي «الكبرى» (٤٣٤٢ و١٠٣٨٠) فقال: أخبرنا عمرو بن سوَّادٍ، قال: أنبأنا ابن وهبٍ، قال: أخبرني يحيى بن أيُّوب - وذكر آخر قبله -، عن عُمارةَ بن غزيَّة، عن أبي الزُّبير، عن جابرٍ، به.

ورواه الطَّبرانيُّ في «الأوسط» (٨/ ٣٠٤ رقم٨٧٠٤) وأبو نعيمٍ في «معرفة الصَّحابة» (١/ ٩٦ رقم٣٧١) والبيهقيُّ في «دلائل النُّبوَّة» (٣/ ٢٣٦) من طريق عبد الله بن صالح، عن يحيى بن أيُّوب، عن عمارةَ بن غزيَّة، به، نحوه.

قال المزِّيُّ في «التُّحفة»: «الآخر: عبد الله بن لهيعة، سمَّاه محمَّد بن الحسن بن قتيبة، عن عمرو بن سوَّاد»، لكنَّني لم أقف على إسناده هذه الرِّواية إلى محمَّد بن الحسن.

---

(١) بفتح الحاء وكسر السِّين المشدَّدة: كلمةٌ يقولها الإنسان إذا أصابه ما مضَّه وأحرقه غفلةً، كالجمرة والضَّربة ونحوهما. انظر: النِّهاية لابن الأثير (ص٢٠٧)، حاشية سنن النَّسائي للسِّندي (٦/ ٣٠).

رواة الإسناد:

*** عمرو بن سوَّاد:**

هو عمرو بن سوَّاد - بتشديد الواو - العامريُّ، أبو محمَّدٍ المصريُّ(١).

روى عن: ابن وهبٍ، والشَّافعي، وغيرهما. وعنه: مسلمٌ، والنَّسائيُّ، وغيرهما.

ثقةٌ، مات سنة خمسٍ وأربعين ومئتين، أخرج له الأربعة إلَّا التِّرمذي(٢).

*** يحيى بن أيُّوب:**

هو يحيى بن أيُّوب الغافقيُّ، أبو العبَّاس المصريُّ.

روى عن: عمارة بن غزيَّة، ويزيد بن أبي حبيب، وغيرهما. وعنه: جرير بن حازم، وعبد الله بن وهبٍ، وغيرهما.

واختُلف فيه؛ فوثَّقه ابن معين والعجليُّ وإبراهيم الحربي والبخاريُّ ويعقوب بن سفيان والدَّارقطنيُّ، وذكره ابن حبَّان في «الثِّقات».

وضعَّفه أحمد وأبو حاتمٍ والنَّسائيُّ والإسماعيليُّ.

وقال أحمد بن صالح: «ربَّما خلَّ في حفظه»، وقال: «له أشياء يخالف فيها»، وقال السَّاجيُّ: «صدوق يهم».

وقال ابن معين - في رواية - وأبو داود: «صالح».

---

(١) في نسخة «التَّقريب» التي بخطِّ المصنِّف: «البصري»، قال محمَّد عوامة: «نقطة الباء واضحةٌ بخطِّ المصنِّف»، ثمَّ نقل عن الميرغني في «حواشي التَّقريب» قوله: (في نسخة: المصري، وكذا في «النِّهاية» و«تهذيب التَّهذيب»)، قال عوَّامة: (و«تهذيب» المزِّي)، وصوَّب ابن باز في «النُّكت على التَّقريب» (ص١٤٤) كونه بالميم، وهو الأظهر؛ فإنَّ تلميذه النَّسائي وشيخه ابن وهب كلاهما مصريَّان.

(٢) انظر: الجرح والتَّعديل (٦/ ٢٣٧)، الثِّقات (٨/ ٤٨٧)، تهذيب التَّهذيب (٣/ ٢٧٦)، التَّقريب (٥٠٤٦).

واختار الذهبيُّ وابن حجرٍ أنَّه حسن الحديث، فقال الذَّهبيُّ: «له غرائب ومناكير يتجنَّبها أرباب الصِّحاح، ويُنقُّون حديثه، وهو حسن الحديث»، وقال: «احتجَّ به الأئمَّة السِّتَّة في كتبهم، لكن أخرج له البخاريُّ مقرونًا بغيره حديثين»، وقال ابن حجر: «صدوقٌ ربَّما أخطأ».

وهو وإن كان مختلفًا فيه إلَّا أنَّ العمل على توثيقه، ولذا رمز له ابن حجرٍ في «اللِّسان» بـ(هـ).

مات سنة ثمانٍ وستِّين ومئة، وأخرج له السِّتَّة[1].

*** عمارة بن غزيَّة:**

هو عمارة بن غزيَّة - بفتح المعجمة، وكسر الزَّاي، بعدها تحتانيَّة ثقيلة - ابن الحارث الأنصاريُّ المازنيُّ المدنيُّ.

روى عن: أبي الزُّبير، ونعيمٍ المجمر، وغيرهما. وعنه: يحيى بن أيُّوب، والدَّراوردي، وغيرهما.

وثَّقه الذَّهبيُّ في «السِّير» و«التَّاريخ» و«ذيل الضُّعفاء» و«من تُكلِّم فيه وهو موثَّقٌ»، ورمز له ابن حجرٍ في «اللِّسان» بـ(صح)؛ إشارةً إلى أنَّه تُكلِّم فيه بلا حجَّة.

وقال في «التَّقريب»: «لا بأس له»، ولعلَّ ذلك لأجل تضعيف ابن حزمٍ له، قال الذَّهبيُّ في «الميزان»: «ما علمتُ أحدًا ضعَّفه سوى ابن حزم»، وقال في «السِّير»: «وأمَّا ابن حزمٍ فضعَّفه، ولم يُصب».

مات سنة أربعين ومئة، وأخرج له مسلمٌ احتجاجًا والبخاريُّ تعليقًا، وأخرج له الأربعة

---

(١) انظر: الجرح والتَّعديل (٩/ ١٢٧)، الثِّقات (٧/ ٤٥١)، الكامل (٧/ ٢١٤)، تهذيب التَّهذيب (٤/ ٣٤٢)، التَّقريب (٧٥١٠)، الميزان (٥/ ١٠٦)، اللِّسان (٩/ ٤٤٦)، السِّير (٨/ ٦)، تاريخ الإسلام (٤/ ٥٣٩).

أيضًا[١].

*** أبو الزُّبير[٢]:**

هو محمَّد بن مسلم بن تَدْرُس - بفتح التَّاء وسكون الدَّال وضمِّ الرَّاء - الأسديُّ مولاهم، أبو الزُّبير المكِّيُّ.

روى عن: جابر بن عبد الله، وعبد الله بن عبَّاس، وغيرهما. وعنه: الأعمش، وأيُّوب السَّختياني، وغيرهما.

والكلام فيه من جهتين:

الجهة الأولى: بيان حاله:

فوثَّقه يحيى القطَّان، وابن المديني، وابن سعد، وابن معين، والعجليُّ، وابن عدي، وابن عبد البر، وذكره ابن حبان في «الثِّقات».

وقال عون: «ما أبو الزُّبير بدون عطاء بن أبي رباح».

واختلف فيه قول أحمد: فوثَّقه مرَّة، وقال مرَّة: «ليس به بأس»، وذكر المرُّوذي أنَّه سأل أحمد عنه فكأنَّه ليَّنه.

وقال يعقوب بن شيبة: «ثقةٌ صدوقٌ، وإلى الضَّعف ماهو».

وليَّنه أيُّوب وابن عيينة والشَّافعيُّ وأبو حاتمٍ، وترك شعبة الرِّواية عنه.

---

(١) انظر: التَّاريخ الكبير (٦/ ٥٠٣)، الجرح والتَّعديل (٦/ ٣٦٨)، تهذيب التَّهذيب (٣/ ٢١٢)، التَّقريب (٤٨٥٨)، الميزان (٣/ ١٨٧)، اللِّسان (٩/ ٣٧٨)، تاريخ الإسلام (٣/ ٧١٠)، السِّير (٦/ ١٣٩)، ذيل ديوان الضُّعفاء (٢٩٤)، من تُكلِّم فيه وهو موثَّق (٢٥٢).

(٢) استفدتُ في تحرير حال أبي الزُّبير من رسالة «الأحاديث والآثار الواردة في كتاب (لوامع الأنوار البهية) للعلامة السَّفَّاريني» لشيخنا عبد العزيز السعيد (١/ ١٠٧)، ورسالة «الأحاديث الواردة في المرض والعيادة: دراسة موضوعيَّة» لأخينا الشَّيخ ياسر العسكر (١/ ١٢٣)، فجزاهما الله خيرًا.

والرَّاجح أنَّه ثقة؛ لأمور:

١- أنَّ جمهور الأئمَّة على توثيقه، وفيهم من هو معروفٌ بالتَّشدُّد، كابن معين والنَّسائي.

٢- أنَّه روى عنه جماعةٌ من كبار الحفَّاظ، كيحيى بن سعيد ومالك بن أنس والثَّوري والزُّهري واللَّيث بن سعد، قال ابن عديٍّ: «روى مالكٌ عن أبي الزُّبير أحاديث، وكفى بأبي الزُّبير صدقًا أن يحدِّث عنه مالك؛ فإنَّ مالكًا لا يروي إلَّا عن ثقة، وما أعلم أحدًا من الثِّقات تخلَّف عن أبي الزُّبير إلَّا كتب عنه، وهو في نفسه ثقة .... وأبو الزُّبير يروي أحاديث صالحة، ولم يتخلَّف عنه أحد»، وقال النَّسائيُّ: «كان شعبة سيِّء الرَّأي فيه، وأبو الزُّبير من الحفَّاظ، روى عنه يحيى بن سعيد القطَّان وأيُّوب ومالك بن أنس».

٣- احجاج الأئمَّة به، فقد احتجَّ به مالك ومسلمٌ وأصحاب السُّنن والصِّحاح.

وأمَّا من ضعَّفه فإنَّه لم يفسِّره بقادح، قال ابن عبد البرِّ: «أبو الزُّبير تكلَّم فيه جماعةٌ ممَّن روى عنه، ولم يأتِ واحدٌ منهم فيه بحجَّةٍ توجب جرحه وقد شهدوا له بالحفظ، وهو عندي من ثقات المحدِّثين».

وهذا هو اختيار الذَّهبي في أكثر كتبه، كـ«الكاشف» و«ديوان الضُّعفاء» و«من تُكلِّم فيه وهو موثَّق».

الجهة الثَّانية: في وصفه بالتَّدليس:

وصفه بذلك النَّسائيُّ، وتابعه عامَّة من صنَّف في أسماء المدلِّسين، والأظهر أنَّه وإن كان مدلِّسًا غير أنَّه ممَّن يُحتمل تدليسه، قال ابن القيَّم في «زاد المعاد»[1]: «وأبو الزُّبير وإن كان فيه تدليس فليس معروفًا بالتَّدليس عن المتَّهمين والضُّعفاء، بل تدليسه من جنس تدليس السَّلف،

---

(١) (٥/ ٤٠٨).

لم يكونوا يدلِّسون عن متَّهم ولا مجروح، وإنَّما كثر هذا النَّوع من التَّدليس في المتأخِّرين»[١].

الحكم على الحديث:

الحديث حسن؛ فإنَّ يحيى بن أيُّوب صدوقٌ حسن الحديث، ويُحتمل أن يكون هذا الحديث من غرائبه، لكن زال هذا الاحتمال بمتابعة ابن لهيعة.

وقد جوَّد إسناد الحديث ابنُ حجرٍ[٢].

---

(١) انظر: الجرح والتَّعديل (١/ ١٥١)، الثِّقات (٥/ ٣٥١)، الكامل (٦/ ١٢١)، تهذيب التَّهذيب (٣/ ٦٩٤)، التَّقريب (٦٢٩١)، الكاشف (٤/ ١٩٥)، الميزان (٤/ ٢٦٦)، ديوان الضُّعفاء (ص٣٧٤)، من تكلم فيه وهو موثق (ص٤٣٧)، جامع التَّحصيل (ص١١٠)، شرح علل التِّرمذي (١/ ٣٣٦).

(٢) فتح الباري (٧/ ٣٦٠).

٢/ ٩٢- عن طلحة بن عبيد الله ﷺ، قال: لَمَّا كان يومُ أُحُدٍ أصابني السَّهم، فقلتُ: حَسِّ، فقال ﷺ: «لو قلتَ: باسم الله؛ لطارت بك الملائكة والنَّاس ينظرون إليك».

التَّخريج:

رواه الطَّبرانيُّ في «الكبير» (١/ ٩٩ رقم٢١٤) من طريق سليمان بن أيُّوب بن سليمان بن عيسى بن موسى بن طلحة، عن أبيه، عن جدِّه، عن موسى بن طلحة، عن أبيه، به.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علَّتان:

أوَّلهما: أنَّ أيُّوب بن سليمان لا يُعرف، فقد ذكره ابن أبي حاتمٍ في «الجرح والتَّعديل»[١]، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.

والثَّاني: أنَّ والده سليمان بن عيسى لم أقف له على ترجمة.

وقد أورد ابن عديٍّ في ترجمة سليمان بن أيُّوب عدَّة أحاديث منكرةً بهذه السِّلسلة (سليمان بن أيُّوب عن أبيه...إلى آخر الإسناد)، ثمَّ قال: «ولسليمان بن أيُّوب غير هذا ما ذكرتُ بهذا الإسناد عشرين حديثًا آخر، وروى هذه النُّسخة جماعةٌ، وعامَّة هذه الأحاديث أفراد لهذا الإسناد، لا يُتابع سليمانَ عليها أحدٌ»[٢].

قال الهيثميُّ: «فيه سليمان بن أيُّوب الطَّلحي، وقد وُثِّق وضعَّفه جماعةٌ، وفيه جماعةٌ لم أعرفهم»[٣].

---

(١) انظر: الجرح والتَّعديل (٢/ ٢٤٨).

(٢) الكامل (٣/ ٢٨٤).

(٣) مجمع الزَّوائد (٩/ ١٤٩).

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية

دلَّت حديثا الباب أنَّ من أصابه جرحٌ أو طعنه عدوٌّ فإنَّه يُشرع له أن يقول: «باسم الله»، وقد ترجم له النَّسائيُّ في «المجتبى» و«الكبرى» وتلميذه ابن السُّنِّي في «عمل اليوم واللَّيلة» بـ(ما يقول إذا طعنه العدوُّ)، وترجم له النَّسائيُّ أيضًا في «الكبرى» بـ(ما يقول إذا أصابته جِراحةٌ).

قال السِّنديُّ: «أُخذ منه أنَّ من يطعنه العدوُّ ينبغي له أن يقول: (باسم الله) أو نحو ذلك، ولا ينبغي أن يُظهر التَّوجُّع، ولا يلزم من هذا أنَّ كلَّ من يقول: (باسم الله) إذا طُعن أو قُطِعت أصابعه ترفعه الملائكة، بل الظَّاهر أنَّ المراد الإخبار بما قُدِّر لطلحة بخصوصه تقديرًا مطلقًا، والله تعالى أعلم»[1].

(١) حاشية سنن النَّسائي (٦/ ٣٠).

المبحث الثَّاني

تسمية الإمام عند بعث السَّرايا

أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية

١/ ٩٣- عن بريدة ﷺ، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمَّر أميرًا على جيشٍ أو سَريَّة أوصاه في خاصَّته بتقوى الله، ومن معه من المسلمين خيرًا، ثمَّ قال: «اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله...» الحديث.

التَّخريج:

رواه مسلمٌ (١٧٣١) من طريق سفيانَ، عن علقمةَ بن مرثدٍ، عن سليمانَ بن بريدةَ، عن أبيه، به.

٢/ ٩٤- عن النُّعمان بن مُقرِّنٍ ﷺ، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمَّر أميرًا على جيشٍ أو سَريَّة أوصاه في خاصَّته بتقوى الله، ومن معه من المسلمين خيرًا، ثمَّ قال: «اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله...» الحديث.

التَّخريج:

رواه مسلمٌ (١٧٣١) عن إسحاقَ بن إبراهيمَ، عن يحيى بن آدمَ، قال: فذكرتُ هذا الحديث[١] لمقاتل بن حيَّان - قال يحيى: يعني أنَّ علقمةَ يقوله لابن حيَّان - فقال: حدَّثني مسلم بن هيصمٍ، عن النُّعمان بن مُقرِّنٍ، عن النَّبيِّ ﷺ، نحوه.

فلم يسق مسلمٌ لفظ الحديث، بل أحاله على حديث بريدةَ السَّابق بنحوه.

---

(١) يعني حديث بريدة السَّابق.

٣/ ٩٥- عن أنس بن مالك ﷺ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «انطلقوا باسم الله وبالله، وعلى ملَّة رسول الله، ولا تقتلوا شيخًا فانيًا ولا طفلًا ولا صغيرًا ولا امرأةً، ولا تغلُّوا، وضمُّوا غنائمكم، وأصلحوا، وأحسنوا إنَّ الله يحبُّ المحسنين».

التَّخريج:

رواه أبو داود (٢٦١٤) - ومن طريقه البيهقيُّ في «السُّنن الكبير» (١٨/ ٣٠٠ رقم١٨٢٠٤) -، وابن أبي شيبة في «المصنَّف» (١٧/ ٥٧٤ رقم٣٣٧٩٠)، من طريق حسن بن صالح، عن خالد بن الفِرز، عن أنسٍ، به، واللَّفظ لأبي داود، وأمَّا البقيَّة فبنحوه.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيفٌ؛ لحال خالد بن الفَزْر - بفتح أوَّله، وسكون الزَّاي، تليها راء[١] - البصري، قال ابن معينٍ: «ليس بذاك»، وقال أبو حاتمٍ: «شيخ»، وذكره ابن حبَّان في «الثِّقات»، ولم يروِ عنه غير الحسن بن صالح كما قال ابن معينٍ[٢]، والخلاصة أنَّه ضعيفٌ، والله أعلم.

وبه أعلَّ الحديثَ المنذريُّ في «مختصر سنن أبي داود»[٣] والألبانيُّ في «ضعيف سنن أبي داود»[٤].

---

(١) توضيح المشتبه (٧/ ١٠٣)، تبصير المنتبه (٣/ ١٠٧٧)، وضبطه في «التَّقريب» بتقديم الرَّاء على الزَّاي.

(٢) انظر: تاريخ ابن معين (الدوري) (٢/ ١٤٥)، الجرح والتَّعديل (٣/ ٣٤٦)، الثِّقات (٤/ ٢٠٧)، تهذيب التَّهذيب (١/ ٥٢٨)، الميزان (١/ ٥٨٨).

(٣) (٣/ ٤١٩).

(٤) (٢/ ٣٢٥).

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية

ظاهر أحاديث الباب تدلُّ على استحباب أن يوصي الإمام الغزاة بالاستعانة بالله ﷻ؛ تأسيًّا بالنَّبيِّ ﷺ؛ فقد ذكر غير واحدٍ من الشُّرَّاح أنَّ معنى قوله ﷺ: «اغزوا باسم الله» أي: مستعينين بذكره[1].

(١) مرقاة المفاتيح (٦/ ٢٥٢٨)، وتحفة الأحوذي (٤/ ٦٦٣).

الخاتمة

في خاتمة هذه الرِّسالة لا يسعني إلَّا أن أحمد الله ﷻ الَّذي بنعمته تتمُّ الصَّالحات، كما أسأله سبحانه أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم.

ويحسن هنا أن أُشير إلى أبرز النَّتائج الَّتي ظهرت لي من هذا البحث، فمنها:

١- أهميَّة الاعتناء بعلم الحديث للوصول إلى الرَّاجح في المسائل المختلف فيها بين أهل العلم، فكم من مسألة كثر الكلام فيها، وإذا ما حُرِّرت الأحاديث الواردة فيها تصحيحًا وتضعيفًا؛ ظهر الصَّواب للباحث فيها بجلاء.

٢- أنَّ بعض الأحكام قد تكون الأحاديث الواردة فيها ضعيفة، لكن استقرَّ عمل أهل العلم عليها؛ لكونها معتضدةً بالإجماع، أو موافقةً لآثار الصَّحابة، أو أنَّها مندرجةً في عمومات أدلَّة أخرى، وقد مرَّ في هذا البحث جملةٌ من ذلك، فمنها:

- التَّسمية عند ابتداء كلِّ أمرٍ ذي بال، فقد حُكي الإجماع على مشروعيَّتها.

- التَّسمية عند دخول الخلاء، فقد اتَّفقت المذاهب الأربعة على استحبابها.

- التَّسمية عند دفن الميِّت، فقد اتَّفقت المذاهب الأربعة على استحبابها.

٣- أنَّ الأحاديث الواردة في فضائل التَّسمية لم يثبت منها شيء.

٤- أنَّ الأحاديث الواردة في التَّسمية عند دخول الخلاء لم يثبت منها شيء.

٥- أنَّ الحديث الوارد في التَّسمية عند إدخال اليد في الإناء لمن استيقظ من النَّوم لا يثبت.

٦- أنَّ الأحاديث الواردة في التَّسمية عند الوضوء لم يثبت منها شيء.

٧- أنَّ الأحاديث الواردة في التَّسمية عند دخول المسجد والخروج منه لم يثبت منها شيء.

٨- أنَّ الأحاديث الواردة في الجهر بالبسملة لم يثبت منها حديثٌ صريح.

٩- أنَّ الأحاديث الواردة في التَّسمية عند التَّشهُّد لم يثبت منها شيء.

فهذه جملةٌ من أبرز النَّتائج التي ظهرت لي من خلال البحث، وعامَّتها مبثوثٌ في كلام أهل العلم، ولم يكن لي فيها سوى البحث والتَّنقيب، والجمع والتَّرتيب، ومحاولة تلمُّس مآخذهم، فما كان فيه من صوابٍ فمن الله، وما فيه من خطأٍ فمن نفسي ومن الشَّيطان، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين.

الفهارس

فهرس الأحاديث.

فهرس الرواة المترجم لهم.

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس الموضوعات.

فهرس الأحاديث

﴿ طرف الحديث ﴾	اسم الرَّاوي	رقمه
أدخلوها باسم الله، وعلى اسم الله	جابر بن عبد الله	٧٥
إذا أراد أحدكم أن يخرج من المسجد؛ فليقل: باسم الله، توكَّلتُ على الله	أبو هريرة	٣٧
إذا استيقظ أحدكم من منامه، فلا يُدخِلْ يده في الإناء حتَّى يغسلَها	أبو هريرة	١٧
إذا تطهَّر أحدكم فليذكر اسم الله تعالى؛ فإنَّه يطهِّر الجسد كلَّه	عبد الله بن مسعود	٢٨
إذا قرأتم ﴿الحمد لله﴾ فاقرؤوا: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾، إنَّها أمُّ القرآن	أبو هريرة	٤٠
إذا كان جُنْحُ اللَّيل - أو: أمسيتم - فكُفُّوا صبيانكم	جابر بن عبد الله	١١
إذا كتبتم كتابًا فجوِّدوا (بسم الله الرحمن الرحيم) تُقضى لكم الحوائج	أنس بن مالك	١٠
إذا نزع أحدكم ثوبه أو تعرَّى فليقل: باسم الله؛ فإنَّه سِترٌ له فيما بينه وبين الشَّيطان	عبد الله بن عمر	١٦
إذا وضعتم موتاكم في القبر فقولوا: باسم الله، وعلى ملَّة رسول الله	عبد الله بن عمر	٧٠
اذبحوا على اسمه، وقولوا: باسم الله، الله أكبر	عائشة	٩٠

﴿ طرف الحديث ﴾	اسم الرَّاوي	رقمه
اسم الله على كلِّ مسلم	أبو هريرة	٨٤
اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله...	بريدة بن الحصيب	٩٣
اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله...	النعمان بن مقرن	٩٤
أمَّني جبرائيل عليه السلام عند الكعبة، فجهر بـ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١﴾	النعمان بن بشير	٦١
أنَّ النَّبيَّ ﷺ قرأ في الصَّلاة: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١﴾، فعدَّها آية	أم سلمة	٣٩
أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يجهر بـ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١﴾	أبو هريرة	٥٧
أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يجهر بها	عبد الله بن عمر	٥٩
أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يجهر في المكتوبات بـ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١﴾	علي بن أبي طالب وعمار بن ياسر	٦٠
أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يفتتح القراءة بـ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾	أبو هريرة	٥٤
أنَّ النَّبيَّ ﷺ وأبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانوا يفتتحون الصَّلاة بـ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾	أنس بن مالك	٥١
أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا نهض في الثَّانية استفتح القراءة بـ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾ ولم يسكت	أبو هريرة	٥٥

﴿ طرف الحديث ﴾	اسم الرَّاوي	رقمه
أنَّ رسول الله ﷺ كان يجهر بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾	عائشة	٦٥
أُنزِلت عليَّ آنفًا سورةٌ»، فقرأ: «﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾	أنس بن مالك	٤٧
انطلقوا باسم الله وبالله، وعلى ملَّة رسول الله	أنس بن مالك	٩٥
أوَّل ما بُدِئ رسولُ الله ﷺ من الوحي الرُّؤيا الصَّالحة في النَّوم	عائشة	٥٠
أيُّها النَّاس، إنَّ الله تطوَّل عليكم في مقامكم هذا، فقَبِل من محسنكم	عبد الله بن عمر	٧٨
أيُّها النَّاس، إنَّ الله تطوَّل عليكم في هذا اليوم، فيغفر لكم إلَّا التَّبِعات فيما بينكم	عبادة بن الصامت	٧٩
أيُّها النَّاس، لا صلاةَ إلَّا بوُضوء، ولا وُضوءَ لمن لم يذكر اسم الله عليه	أبو سَبرة	٢٣
باسم الله خير الأسماء	عبد الله بن عمر	٦٨
باسم الله خير الأسماء	عائشة	٦٩
باسم الله وعلى سنَّة رسول الله ﷺ	اللجلاج	٧١
باسم الله وعلى سنَّة رسول الله ﷺ	واثلة بن الأسقع	٧٢
باسم الله، اللهمَّ افتح لي أبواب رحمتك، وسهِّل عليَّ أبواب رزقك	المطلب بن عبد الله (مرسل)	٣٨

﴿ طرف الحديث ﴾	اسم الرَّاوي	رقمه
باسم الله، اللهم إنِّي أعوذ بك من الخُبث والخبائث	أنس بن مالك	١٣
باسم الله، اللهم صلِّ على محمَّد، وإذا خرج قال: باسم الله	أنس بن مالك	٣٥
باسم الله، اللَّهمَّ لك صمتُ، وعلى رزقك أفطرتُ	أنس بن مالك	٧٦
باسم الله، والسَّلام على رسول الله، اللهمَّ اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك	فاطمة	٣٦
باسم الله، وبالله خير الأسماء، التَّحيَّات الطَّيِّبات الصَّلوات لله	عبد الله بن الزبير	٦٧
باسم الله، وبالله، التَّحيَّات لله، والصَّلوات والطَّيِّبات	جابر بن عبد الله	٦٦
باسم الله، وفي سبيل الله، وعلى ملَّة رسول الله	أبو أمامة	٧٣
بسم الله الرحمن الرحيم مفتاح كلِّ كتابٍ	محمد بن علي (مرسل)	٥
ذبيحة المسلم حلالٌ وإن لم يُسمِّ ما لم يتعمَّد، والصَّيد كذلك	راشد بن سعد (مرسل)	٨٧
ذبيحة المسلم حلالٌ، ذكر اسم الله أو لم يذكر	الصلت السدودي (مرسل)	٨٦
سَتر ما بين أعيُن الجنِّ وعورات بني آدمَ	علي بن أبي طالب	١٢
سَتر ما بين أعيُن الجنِّ وعورات بني آدمَ إذا وضع الرَّجل	أبو سعيد الخدري	١٥

﴿ طرف الحديث ﴾	اسم الرَّاوي	رقمه
ثوبه أن يقول: باسم الله		
سَتر ما بين الجنِّ وعورات بني آدمَ إذا وضع أحدهم ثوبه أن يقول: باسم الله	أنس بن مالك	١٤
سمعتُ رسول الله ﷺ يجهر بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾	بريدة بن الحصيب	٦٤
سمُّوا الله عليها، وكلوا	عائشة	٨٩
سورةٌ ما هي إلَّا ثلاثون آية، خاصمت عن صاحبها حتَّى أدخلته الجنَّة	أنس بن مالك	٤٩
سورةٌ من القرآن ثلاثون آية، تشفع لصاحبها حتَّى يُغفر له: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾	أبو هريرة	٤٨
صلَّيتُ خلف النَّبيِّ ﷺ فجهر في الصَّلاة بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾	الحكم بن عمير	٦٢
صلَّيتُ مع النَّبيِّ ﷺ ومع أبي بكرٍ ومع عمر ومع عثمان؛ فلم أسمع أحدًا منهم يقولها	عبد الله بن مغفل	٥٢
صلَّيتُ وراء أبي هريرة فقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾، ثمَّ قرأ بأمِّ القرآن	أبو هريرة	٥٦
ضحَّى النَّبيُّ ﷺ بكبشين أَمْلَحَين أقْرَنين، ذبحهما بيده، وسمَّى وكبَّر	أنس بن مالك	٨٠

﴿ طرف الحديث ﴾	اسم الرَّاوي	رقمه
قال الله تعالى: إنِّي قسمتُ الصَّلاة بيني وبين عبدي نصفين، فنصفُها له	أبو هريرة	٤١
كان النَّبيُّ ﷺ لا يعرف فصل السُّورة حتَّى تنزل عليه: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾	عبد الله بن عباس	٤٦
كان النَّبيُّ ﷺ يفتتح صلاته بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾	عبد الله بن عباس	٤٣
كان رسول الله ﷺ إذا توضَّأ، فوضع يده في الإناء يسمِّي الله	عائشة	٢٧
كان رسول الله ﷺ يستفتح الصَّلاة بالتَّكبير والقراءة بـ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝٢﴾	عائشة	٥٣
كان لرسول الله ﷺ سكتتان: سكتةٌ إذا قرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾	سمرة بن جندب	٥٨
كانت مدًّا، ثمَّ قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾	أنس بن مالك	٤٥
كلُّ أمرٍ ذي بالٍ لا يُبدأ فيه بـ(بسم الله الرحمن الرحيم)	أبو هريرة	١
كيف تقرأ إذا قمتَ في الصَّلاة؟	جابر بن عبد الله	٦٣
لا أخرج من المسجد حتَّى أُخبرك بآيةٍ - أو سورةٍ -	بريدة بن الحصيب	٣، ٤٤
لا إيمان لمن لا يؤمن بي، ولا صلاة إلَّا بوُضوء، ولا وضوءَ لمن لم يسمِّ الله	أنس بن مالك	٢٥

﴿ طرف الحديث ﴾	اسم الرَّاوي	رقمه
لا صلاةَ لمن لا وضوءَ له، ولا وضوءَ لمن لم يذكر اسم الله عليه	علي بن أبي طالب	٢٢
لا صلاةَ لمن لا وضوءَ له، ولا وُضوءَ لمن لم يذكر اسم الله عليه	سهل بن سعد	٢١
لا صلاةَ لمن لا وُضوءَ له، ولا وضوءَ لمن لم يذكر اسم الله عليه	أبو هريرة	١٨
لا صلاةَ لمن لا وضوءَ له، ولا وضوءَ لمن لم يذكر الله	أم سَبرة	٢٤
لا وُضوءَ لمن لم يذكر اسم الله عليه	أبو سعيد الخدري	١٩
لا وُضوءَ لمن لم يذكر اسم الله عليه	سعيد بن زيد	٢٠
لعن الله من فعل هذا، لا تضعوا اسم الله إلَّا في موضعه	عمر بن عبد العزيز (مرسل)	٦
لو قلتَ باسم الله؛ لرفعتك الملائكة والنَّاس ينظرون، ثمَّ ردَّ الله المشركين	جابر بن عبد الله	٩١
لو قلتَ: باسم الله؛ لطارت بك الملائكة والنَّاس ينظرون إليك	طلحة بن عبيد الله	٩٢
ما أنهر الدَّم، وذُكِر اسم الله عليه؛ فكلوه	رافع بن خديج	٨٨

﴿ طرف الحديث ﴾	اسم الرَّاوي	رقمه
ما من عبدٍ يقول حين يتوضَّأ: باسم الله، ثمَّ يقول لكلِّ عضوٍ:	البراء بن عازب	٣٣
المسلم يذبح على اسم الله، سمَّى أو لم يُسمِّ	البراء بن عازب	٨٣
المسلم يكفيه اسمه، فإن نسي أن يُسمِّي حين يذبح؛ فليذكر اسم الله وليأكله	عبد الله بن عباس	٨٥
المعلِّمون خير النَّاس، كلَّما خَلَق الذِّكْرُ جدَّدوه، عظِّموهم	عبد الله بن عباس	٩
من ترك ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١﴾ فقد ترك آية من كتاب الله	طلحة بن عبيد الله	٤٢
من توضَّأ فذكر اسم الله تعالى على وضوئه كان طهورًا لجسده	عبد الله بن عمر	٣٠
من توضَّأ وذكر اسم الله تطهَّر جسده كلُّه	أبو هريرة	٢٩
من ذبح فليُبدِّل مكانها، ومن لم يكن ذبح فليذبح باسم الله	جندب بن عبد الله	٨٢
من رَفَع قِرطاسًا من الأرض فيه: (بسم الله الرحمن الرحيم)	أنس بن مالك	٤
من كتب (بسم الله الرحمن الرحيم) ولم يُعَوِّر الهاء التي في (الله)	أبو هريرة	٨
الميِّت إذا وُضِع في قبره فليقل الَّذين يضعونه حين يُوضع في اللَّحد: باسم الله، وبالله	البياضي	٧٤
ها هنا ماء ... توضَّأ باسم الله	أنس بن مالك	٢٦
هو اسمٌ من أسماء الله، وما بينه وبين اسم الله الأكبر	عبد الله بن عباس	٢

﴿ طرف الحديث ﴾	اسم الرَّاوي	رقمه
يا أبا هريرةَ، إذا توضَّأت فقل: باسم الله والحمد لله	أبو هريرة	٣٤
يا أنس، ادنُ منِّي أُعلِّمك مقادير الوضوء، قال: فدنوتُ من رسول الله ﷺ	أنس بن مالك	٣٢
يا بلال، أَسكِتِ النَّاس - أو: أَنصِتِ النَّاس -	بلال بن رباح	٧٧
يا عائشة، هَلُمِّي المُدْيَة ... باسم الله، اللهمَّ تقبَّل من محمَّدٍ	عائشة	٨١
يا علي، إذا قدمتَ وضوءك فقل: باسم الله العظيم، الحمد لله الَّذي هدانا للإسلام	علي بن أبي طالب	٣١
يا علي، ألا أعلِّمك كلماتٍ إذا وقعتَ في ورطةٍ قلتَها؟	علي بن أبي طالب	٧

فهرس الرُّواة المترجم لهم

﴿ اسم الرَّاوي ﴾	رقم الحديث
إبراهيم بن بكر الشَّيباني	٧٢
إبراهيم بن محمَّد بن البَخْتري	٣٥
إبراهيم بن محمَّد بن ثابت البصري	٣٤
ابن عبد الله بن مغفَّل	٥٢
أحمد بن حمَّاد بن مسلم التجيبي	٦١
أحمد بن رَشَد الهلالي	٥٨
أحمدَ بن عبد الله الهرويِّ	٩
أحمد بن عيسى بن عبد الله الهاشمي	٥٨
أحمد بن محمَّد بن عمران	١، ٥
أحمد بن هاشم الخوارزمي	٣١
الأحوص بن حكيم بن عُمير	٨٧
إسماعيل بن عمرٍو البجليَّ	٧٦
إسماعيل بن عيَّاش العنسي	٧٠
إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله	١٦
أَسِيد بن زيد بن نجيح الجمال	٦٠

﴿ اسم الرَّاوي ﴾	رقم الحديث
أصرم بن حوشب	٣١
أيمن بن نابل المكي	٦٦
أيُّوب بن النَّجَّار اليمامي	١٨
أيُّوب بن سليمان بن عيسى	٩٢
بشَّار بن بُكيرٍ الحنفيُّ	٧٧
بشر بن رافع الحارثي	٥٤
ثابت بن زُهير البصري	٦٨
جابر بن يزيد الجُعفي	٦٠
جعفر بن محمَّد المكِّي	٣٣
حارثة بن أبي الرِّجال المدني	٢٧
حبيب بن أبي حبيب الشَّيباني	٣١
حجَّاج بن أرطاة النخعي	٧٠
حجَّاج بن محمَّد المصِّيصي	٤٦
الحسن بن أحمد بن المبارك	٥٧
الحسين بن نصر بن مُعارِكٍ المِصريُّ	٥٥
الحسين بن موسى أبو الطَّيِّب الرَّقي	٣٥

﴿ اسم الرَّاوي ﴾	رقم الحديث
الحكم بن بشير بن سلمان	١٢
الحكم بن عبد الله الأيلي	٦٥
الحكم بن عبد الله النَّصري	١٢
الحَكَم بن عُمير الثمالي	٦٢
حمَّاد بن عبد الرَّحمن الكلبي	٧٠
حمَّاد بن عمرو النَّصيبي	٣١
خارجةَ بن مصعب	٣١
خالد بن الفَزْر البصري	٩٥
خالد بن إلياس القرشي العدوي	٥٧
خالد بن يزيد الجمحي	٥٦
خالد بن يزيد المكِّي	٧٧
خِلَاس بن عمرو الهجري	٧٩
داود بن الزِّبرِقان البصري	٧٦
رباح بن عبد الرحمن	٢٠
رُبيح بن عبد الرَّحمن بن أبي سعيدٍ الخدري	١٩
رِشْدين بن سعد المهري	٢٢

﴿ اسم الرَّاوي ﴾	رقم الحديث
زيد بن الحواري العمِّي	١٤
سالم بن عبد الله الخيَّاط	٥١
سَبرة بن أبي سَبرة	٢٢
السَّري بن خالد	٣١
سعيد بن أبي عروبة البصري	٧٠
سعيد بن أبي هلال الليثي	٥٦
سلَّام بن وهبٍ الجندي	٢
سلمة اللَّيثي	١٨
سلمة بن صالح الأحمر	٣
سَلِيم بن مسلم المكِّي	٤٢
سليمان بن داود الطبيب	٤٩
سليمان بن طرخان التَّيمي	٥١
سليمان بن عبيد الله الرَّقِّي	٥١
سليمان بن عيسى بن موسى بن طلحة	٩٢
سوَّار بن سهلٍ القرشيُّ البصريُّ	٧٠
سويد بن عبد العزيز بن نمير السلمي	٥١

﴿ اسم الرَّاوي ﴾	رقم الحديث
شعيب بن اللَّيث بن سعدٍ الفهميُّ	٥٦
صالح بن موسى الطَّلحي	٣٦
الصَّلت السَّدوسي	٨٦
عبَّاد بن صُهيب	٣١
عبَّاس بن الضَّحَّاك البلخي	٨
عبَّاس بن عبد الله الجُشَمي	٤٨
عبد الرَّحمن بن العلاء الغطفاني	٧١
عبد الرَّحمن بن سعيد المؤذِّن	٦٠
عبد الرَّحمن بن عبد الله بن عمر	٥٨
عبد الرَّحيم بن هارون الغسَّاني	٧٧
عبد الرَّحيم بن واقد	٣١
عبد الكريم بن أبي المخارق	٣
عبد الله بن الزبير الحميدي	٤٦
عبد الله بن حَكيم الذَّاهريُّ	٣٠
عبد الله بن زياد بن سمعان	٤١
عبد الله بن لهيعة المصري	٦٧

﴿ اسم الرَّاوي ﴾	رقم الحديث
عبد الله بن محمَّد بن يحيى بن عروةَ	١٧
عبد الله بن وُهيبٍ الغَزِّي	٥١
عبد الملك بن حبيب الأزدي	٢٥
عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج	٩٠
عبد المهيمن بن عبَّاسٍ الأنصاري	٢١
عبد الواحد بن زياد العبديُّ	٥٥
عبيد الله بن زَحْر الضمري	٧٣
عبيد الله بن عبد الله بن المنكدر	٢١
عبيد بن إسحاق العطَّار	٧٥
عديُّ بن أبي عُمارة الذَّارع	١٣
العلاء بن مسلمةَ بن عثمان	٤
عليِّ بن يزيد الكوفي	٧٣
عمارة بن القعقاع بن شُبرمة	٥٥
عمارة بن غزيَّة بن الحارث الأنصاريُّ المازنيُّ المدنيُّ	٩١
عمر بن إبراهيم العبدي	٤
عمران بن وهب الطَّائي	١٤

﴿ اسم الرَّاوي ﴾	رقم الحديث
عمرو بن أبي سلمة التَّنِّيسي	٣٤
عمرو بن سوَّاد العامريُّ	٩١
عمرو بن شِمر الجعفي	٧، ٦٠
عَوْبَد بن أبي عمران الجوني	١٠
عيسى بن سَبْرة	٢٢
عيسى بن عبد الله بن محمَّد	٢٢
القاسم بن عبد الرحمن الشامي	٧٣
القاسم بن محمَّد الشامي	٧٥
اللَّيث بن أبي سليم الكوفي	٣٦
ليث بن أبي سليم الليثي	٧٠
اللَّيث بن سعد الفهمي	٥٦
محمَّد بن أحمدَ بن سُهيل	١٤
محمَّد بن الزُّبير الحنظليَّ	٦
محمَّد بن صالحٍ البصريُّ	١
محمَّد بن عبد العزيز البرذعي	٥
محمَّد بن عبد الله بن عبد الحكم	٥٦

﴿ اسم الرَّاوي ﴾	رقم الحديث
محمَّد بن مروانَ السُّدِّي	١٤
محمَّد بن مسلم بن تَدْرُس الأسديُّ مولاهم، أبو الزُّبير المكِّيُّ	٩١
محمود بن محمَّد الظَّفري	١٨
مرداس بن محمَّد بن عبد الله بن أبي بردةَ	٢٩
مروان بن سالمٍ الجزريُّ	٨٤
معمر بن راشد الأزدي	٢٦
موسى بن أبي حبيب الطائفي	٦٢
نجيح بن عبد الرَّحمن السِّندي	١٣، ٥٧
نُعيم بن عبد الله المدني	٥٦
هشام بن حسَّان الأزدي البصري	٥١
يحيى بن آدم بن سليمان القرشي	٥١
يحيى بن العلاء البجلي	٣٨
يحيى بن أيُّوب الغافقيُّ	٩١
يحيى بن حسَّان	٥٥
يحيى بن عنبسة القرشي	٧٧
يحيى بن هاشمٍ السِّمسار أبو زكريَّا الغسَّانيُّ الكوفيُّ	٢٨

﴿ اسم الرَّاوي ﴾	رقم الحديث
يزيد بن عبد الله بن مغفَّل	٥٢
يعقوب بن سلمةَ اللَّيثي	١٨
يعقوب بن يوسف الضَّبِّي	٦١
يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي	١٢
أبو بكرٍ الأنصاري	٢٢
أبو بكر محمَّد بن حفصٍ البيكندي	٣٣
أبو ثِفال ثمامة بن وائل بن حُصينٍ المُرِّي	٢٠
أبو حازم البياضي الأنصاري	٧٤
أبو حمزة عبد الله بن مسلم	٣٣
أبو خالد الوالبي	٤٣
أبو زُرعة بن عمرو بن جرير	٥٥
أبو سعيد الحسن بن موسى الرَّسْعَنِيُّ	٣٥
أبو سلمة الحمصيَّ	٧٧

فهرس المصادر والمراجع

١- إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، لأحمد بن أبي بكر بن اسماعيل البوصيري، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي، دار الوطن، الرياض.

٢- الآحاد والمثاني، لأبي بكر أحمد بن عمرو ابن أبي عاصم، تحقيق: باسم الجوابرة، دار الراية، الرياض.

٣- الأحاديث والآثار الواردة في المرض والعيادة: دراسة موضوعية، للباحث ياسر بن سعد العسكر، رسالة علمية مقدمة إلى قسم السنة وعلومها بكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية لنيل درجة الماجستير.

٤- الأحاديث والآثار الواردة في كتاب «لوامع الأنوار البهيَّة» للعلَّامة السَّفَّاريني (رسالة دكتوراه)، رسالة علمية مقدمة إلى قسم السنة وعلومها بكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية لنيل درجة الدكتوراه.

٥- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لأبي الفتح تقي الدين ابن دقيق العيد الشافعي، تحقيق: أحمد بن سالم المصري، مكتبة أولاد الشيخ للتراث.

٦- أحوال الرِّجال، لأبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، تحقيق: صبحي السامرائي، مؤسسة الرسالة.

٧- أخبار أصبهان، للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، تصوير مؤسسة عبيدة للنشر والتوزيع، القاهرة.

٨- اختصار علوم الحديث، لأبي الفداء ابن كثير الدمشقي، تحقيق: الدكتور ماهر ياسين الفحل، دار الميمان للنشر والتوزيع.

٩- اختلاف أقوال مالك وأصحابه، لأبي عمرو يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي، تحقيق: حميد محمد لحمر، دار الغرب الإسلامي.

١٠- أدب الإملاء والاستملاء، لأبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني، دار الكتب العلمية، بيروت.

١١- إرشاد الساري إلى شرح صحيح البخاري، لأحمد بن محمَّد القسطلَّاني القاهري الشَّافعي، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق، الطبعة السادسة.

١٢- إرواء الغليل، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي.

١٣- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لأبي عمر يوسف بن عبد البر القرطبي النمري، تصحيح: عادل مرشد، دار الأعلام، الأردن.

١٤- أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبي الحسن علي بن محمد ابن الأثير الجزري، (بدون دار نشر).

١٥-أصول الفقه، لمحمد بن مفلح المقدسي الحنبلي، تحقيق: فهد بن محمد السدحان، مكتبة العبيكان.

١٦- أطراف الغرائب والأفراد، لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي، تصحيح: جابر السريع، دار التدمرية.

١٧-الإعلام بسنته عليه الصلاة والسلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لعلاء الدين مغلطاي بن قليج الحنفي، تحقيق: أحمد ابن أبي العينين، مكتبة ابن عباس.

١٨-إكمال تهذيب الكمال، للحافظ علاء الدين مغلطاي بن قليج الحنفي، تحقيق: عادل بن محمد وأسامة بن إبراهيم، دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.

١٩- الإكمال في رفع الإرتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، لعلي بن هبة الله أبي نصربن ماكولا، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٠- الأم، لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب، دار الوفاء.

٢١- الأمالي، لعبد الملك بن عبد الله بن محمد بن بشران، ضبط: عادل العزازي، دار الوطن، الرياض.

٢٢- الإمام في معرفة أحاديث الأحكام، لأبي الفتح محمد بن علي بن وهب الشهير بابن دقيق العيد، تحقيق: سعد الحميد، دار المحقق.

٢٣-الأنساب، لأبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور السمعاني، تحقيق: عبد الرحمن المعلمي، تصوير مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

٢٤-الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، لعلاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي، (طبع مع المقنع والشرح الكبير)، تحقيق: د. عبد الله التركي، توزيع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية.

٢٥- الإنصاف فيما بين علماء المسلمين من الاختلاف، لأبي عمر يوسف بن عبد الله ابن عبد البر القرطبي، تحقيق: عبد اللطيف بن محمد الجيلاني المغربي، دار أضواء السلف.

٢٦- الأوسط من السنن والإجماع والاختلاف، لأبي بكر محمد بن إبراهيم النَّيسابوري، تحقيق: إبراهيم الشيخ، إدارة الشؤون الإسلامية، قطر.

٢٧-البحر الزخار، لأبي بكر أحمد بن عمرو البزار، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.

٢٨- البحر المحيط في أصول الفقه، لبدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي الشافعي، تحقيق: عمر الأشقر وجماعة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت.

٢٩- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، تحقيق: د. عبد الله العبادي، دار السلام.

٣٠- البدر المنير تخريج أحاديث الشرح الكبير، لأبي حفص عمر ابن الملقن الأنصاري، دار العاصمة.

٣١- بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، لعلي بن سليمان بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: د. حسين أحمد صالح الباكرى، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، المدينة المنورة.

٣٢- بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام، لأبي الحسن علي بن محمد ابن القطان، تحقيق: الحسين آيت سعيد، دار طيبة، الرياض.

٣٣- تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد مرتضي الحسيني الزبيدي، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج، وزارة الإرشاد والأنباء، الكويت، ١٣٨٥هـ.

٣٤- تاريخ أبي زرعة الدِّمشقي، لعبد الرحمن بن عمرو بن عبدالله النصري، تحقيق: شكر الله القوجاني، (بدون دار نشر).

٣٥- تاريخ الإسلام، لأبي عبد الله محمَّد بن أحمد الذَّهبي، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي.

٣٦- التاريخ الكبير، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد الدكن.

٣٧- تاريخ المدينة، لأبي زيد عمر بن شبَّة النميري البصري، تحقيق: فهيم شلتوت، (بدون دار نشر).

٣٨- تاريخ بغداد، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي.

٣٩- تاريخ دمشق، لأبي القاسم علي بن الحسن ابن عساكر، تحقيق: محب الدين العمري، دار الفكر.

٤٠- تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن يحيى بن معين، تحقيق: الدكتور أحمد محمد نور سيف، جامعة الملك عبد العزيز، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي.

٤١- التاريخ، للإمام يحيى بن معين برواية الدوري، تحقيق: الدكتور أحمد محمد نور سيف، جامعة الملك عبد العزيز، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي.

٤٢- تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الدار العلمية، الهند.

٤٣- تجريد أسماء الصحابة، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، دار المعرفة للطباعة والنشر، لبنان.

٤٤- التَّحرير والتَّنوير، لمحمد الطَّاهر ابن عاشور، الدار التونسية للنشر.

٤٥- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، لمحمد عبد الرحمن المباركفوري، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الفكر.

٤٦- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، لأبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزِّي، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي.

٤٧- تذكرة الموضوعات، لمحمد طاهر بن علي الهندي الفتَّني، إدارة الطباعة المنيرية.

٤٨- التَّرغيب في فضائل الأعمال، لأبي حفصٍ عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين، تحقيق: صالح الوعيل، دار ابن الجوزي.

٤٩- تصحيح الدعاء، لبكر بن عبد الله أبو زيد، دار العاصمة.

٥٠- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، تحقيق: الدكتور أحمد سير المباركي، (بدون دار نشر).

٥١- تعليقة على العلل لابن أبي حاتم، لشمس الدين محمد بن عبد الهادي، تحقيق: سامي الجاد الله، دار أضواء السلف.

٥٢- تغليق التعليق، لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، تحقيق: سعيد القزي، المكتب الإسلامي.

٥٣-تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدِّمشقي، تحقيق: سامي السلامة، دار طيبة، ط٢.

٥٤-تفسير القرآن العظيم، لأبي محمَّد عبد الرَّحمن بن محمَّد بن إدريس الرَّازي (ابن أبي حاتم)، تحقيق: أسعد محمَّد الطَّيِّب، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة - الرياض.

٥٥-تفسير القرآن الكريم (الفاتحة والبقرة)، لمحمد بن صالح ابن العثيمين، دار ابن الجوزي.

٥٦-تقدمة الجرح والتعديل، لأبي محمَّد عبد الرحمن ابن أبي حاتم الرازي، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد الدكن.

٥٧-تقريب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، دار اليسر.

التلخيص الحبير = التمييز.

٥٨-تلخيص المتشابه في الرسم، للحافظ أبي بكر أحمد بن عليٍّ الخطيب البغدادي، تحقيق: سكينة الشهابي، (بدون دار نشر).

٥٩-تلخيص المستدرك، لأبي عبد الله محمَّد بن أحمد الذَّهبي، دار الفكر، بيروت (طبع في ذيل المستدرك).

٦٠- تمام المنَّة في التعليق على فقه السنة، لمحمد ناصر الدين الألباني، دار الراية للنشر والتوزيع.

٦١- التَّمهيد لما في الموطَّأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمَّد بن عبد البرِّ النَّمَري الأندلسي، تحقيق: مصطفى بن أحمد العَلَوي وغيره، وزارة عموم الأوقاف والشُّؤون الإسلاميَّة، المغرب.

٦٢- التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز، للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، تحقيق: الدكتور محمد الثاني بن عمر بن موسى، أضواء السلف.

٦٣- التمييز، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: عبدالقادر المحمدي، دار ابن الجوزي.

٦٤- تنقيح التَّحقيق في أحاديث التعليق، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: مصطفى أبو الغيط عجيب، دار الوطن.

٦٥- تنقيح التحقيق، لمحمد بن أحمد بن عبد الهادي المقدسي، تحقيق: سامي الجاد الله، دار أضواء السلف.

٦٦- تهذيب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، تحقيق: عادل مرشد، مؤسسة الرسالة.

٦٧- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لجمال الدين أبي الحجاج يوسف المزّي، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة.

٦٨- تهذيب اللُّغة، لأبي منصور محمَّد بن أحمد بن الأزهري الهروي، تحقيق: محمَّد عوض مرعب، دار إحياء التُّراب العربي، بيروت.

٦٩- توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، لمحمد بن عبدالله بن محمد الدمشقي، تحقيق: محمد عرقسوسي، الرسالة العالمية.

٧٠- الثقات ممن يقع في الكتب الستة، لأبي الفداء قاسم بن قطلوبغا السودوني، تحقيق: شادي آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية.

٧١- الثقات، لأبي حاتم محمد بن حبَّان التميمي البستي، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد الدَّكن.

٧٢- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر محمد ابن جرير الطبري، تحقيق: الدكتور عبد الله التركي، دار عالم الكتب.

٧٣- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، لأبي سعيد خليل كيكلدي العلائي، تحقيق: حمدي السلفي، وزارة الأوقاف، العراق.

٧٤- جامع المسائل، لأحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، تحقيق: محمد عزير شمس، دار عالم الفوائد.

٧٥- الجامع في العلل والفوائد، لماهر ياسين الفحل، دار ابن الجوزي.

٧٦- الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، تحقيق: عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة.

٧٧- الجامع لأخلاق الرَّاوي وآداب السَّامع، لأحمد بن علي بن ثابت البغدادي الشَّهير بالخطيب، تحقيق: الدكتور محمود الطَّحَّان، مكتبة المعارف، الرِّياض.

٧٨- الجامع لشعب الإيمان، للحافظ أبي بكرٍ أحمد بن الحُسين البيهقي، تحقيق: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، وزارة الأوقاف والشُّؤون الإسلاميَّة، قطر.

٧٩- الجامع، لمعمر بن راشد (طبع في آخر مصنف عبد الرزَّاق).

٨٠- الجرح والتعديل، لأبي محمَّد عبد الرحمن ابن أبي حاتم الرازي، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد الدكن.

٨١- جلاء الأفهام في فضل الصلاة والسلام على خير الأنام ﷺ، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: زائد النشيري، دار عالم الفوائد.

٨٢-جواهر الإكليل شرح مختصر خليل، لصالح بن عبد السميع الآبي الأزهري، المكتبة الثقافية، بيروت.

حاشية ابن عابدين = رد المحتار على الدر المختار.

٨٣-حاشية الدُّسوقي على الشَّرح الكبير، للعلَّامة شمس الدِّين محمَّد عرفة الدُّسوقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه.

٨٤- حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، لعبدالرحمن بن قاسم العاصمي النجدي، (بدون دار نشر).

٨٥- حديث السرَّاج، لأبي العباس محمد بن إسحاق الثقفي، تخريج زاهر بن طاهر الشحامي، تحقيق: حسين عكاشة، دار الفاروق الحديثة.

٨٦-حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني، دار الفكر للطباعة والنشر.

٨٧-خلق أفعال العباد والرد على الجهمية وأصحاب التعطيل، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: د. فهد الفهيد، دار أطلس الخضراء.

٨٨- الدراية في تخريج أحاديث الهداية، لأبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المكتبة الفيصلية، مكة.

٨٩-الدعاء لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: الدكتور محمد سعيد البخاري، دار البشائر الإسلامية.

٩٠-الدعوات الكبير، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن موسى البيهقي، عناية: بدر بن عبد الله البدر، دار غراس للنشر والتوزيع.

٩١- ديوان الضعفاء والمتروكين وذيله، لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري، مكتبة النهضة الحديثية، مكة.

٩٢- الذُّريَّة الطَّاهرة النبوية، لأبي بشر محمد بن أحمد الدُّولابي، الدار السلفية.

٩٣- ذيل ديوان الضعفاء والمتروكين = ديوان الضُّعفاء

٩٤- رد المحتار على الدُّر المختار، للعلَّامة محمَّد الأمين ابن عابدين، مصوَّرة طبعة بولاق.

٩٥- الروض البسّام بترتيب فوائد تمام، لأبي سليمان جاسم بن سليمان الفهيد الدوسري، دار البشائر الإسلامية.

٩٦- رؤوس المسائل الخلافية بين الحنفيَّة والشافعيّة، لأبي القاسم محمود الزمخشري، تحقيق: عبد الله نذير أحمد، دار البشائر الإسلامية، لبنان.

٩٧- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض.

٩٨- سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: عصام موسى هادي، دار الصِّدِّيق، الطبعة الأولى.

٩٩- سنن الدارقطني، لعلي بن عمر الدارقطني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى.

١٠٠- السنن الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، إشراف: شعيب الأرنؤوط، دار الرسالة العالمية.

١٠١- السُّنن الكبير، لأبي بكرٍ أحمد بن الحُسين البيهقي، تحقيق: الدكتور عبد الله التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات العربيَّة والإسلاميَّة.

١٠٢- السنن المأثورة، لأبي عبد الله محمَّد بن إدريس الشَّافعي، رواية المزني، تحقيق: د. خليل خاطر، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة.

١٠٣- سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي، عناية: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة الثالثة.

١٠٤- السنن، لأبي عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه القزويني، تحقيق: عصام موسى هادي، دار الصدِّيق.

١٠٥- سؤالات أبي اسحاق ابراهيم بن الجنيد للإمام يحيى ابن معين، تحقيق: أبي عمر محمد بن علي الأزهري، دار الفاروق الحديثة للنشر والتوزيع.

١٠٦- سؤالات أبي عبد الله الحاكم النيسابوري لأبي الحسن الدارقطني في الجرح والتعديل وعلل الحديث، تحقيق: أبو عمر محمد بن علي الأزهري، دار الفاروق الحديثية للطباعة والنشر.

١٠٧- سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود، تحقيق: أبي عمر محمد بن علي الأزهري، دار الفاروق الحديثة للنشر والتوزيع.

١٠٨- سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي، تحقيق: أبي عمر محمد بن علي الأزهري، دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.

١٠٩- سؤالات مسعود بن علي السِّجزي مع أسئلة البغداديين عن أحوال الرُّواة، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النَّيسابوري، تحقيق: موفق العبد القادر، دار الغرب الإسلامي.

١١٠- سير أعلام النبلاء، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: بشار عواد وشعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة.

١١١- شرح الإلمام بأحاديث الأحكام، لأبي الفتح محمَّد بن عليِّ بن وهب القُشيري، الشَّهير بـ(ابن دقيق العيد)، تحقيق: محمد خلوف العبد الله، دار النَّوادر.

١١٢- شرح السنَّة، الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامي.

١١٣- شرح الشِّفا، للملَّا علي قاري، (بهامش نسيم الرِّياض للخفاجي)، دار الكتاب العربي، لبنان.

١١٤- شرح العمدة، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، تحقيق: سعود العطيشان، مكتبة العبيكان.

١١٥- الشرح الكبير للدردير مع حاشية الدسوقي، لأبي البركات سيدي أحمد الدردير، دار إحيار الكتب العربية، عيسة البابي الحلي وشركاه.

١١٦- الشرح الكبير، لشمس الدين أبي الفرج عبد الرحمن المقدسي، (طبع مع المقنع والإنصاف)، تحقيق: عبد الله التركي، توزيع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية.

١١٧- شرح الكوكب المنير، لمحمد بن أحمد الفتوحي ابن النجار، تحقيق: الدكتور محمد الزحيلي، مكتبة العبيكان.

١١٨- الشرح الممتع على زادالمستقنع، لمحمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزي.

١١٩- شرح الموطأ، لمحمد بن عبد الباقي الزرقاني، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة.

١٢٠- شرح تراجم أبواب صحيح البخاري، لشاه ولي الله أحمد بن عبد الرحيم الدِّهلوي، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد الدكن، الطبعة الثانية.

١٢١- شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول، لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الفكر للطباعة والنشر.

١٢٢- شرح صحيح مسلم، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، دار احياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية.

١٢٣- شرح علل الترمذي، لأبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد ابن رجب الحنبلي، تحقيق: نور الدين عتر، دار البيروتي.

١٢٤- شرح مختصر خليل الخرشي، لأبي عبدالله محمد الخرشي، المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق، الطبعة الثانية.

١٢٥- شرح مشكل الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة.

١٢٦- شرح معاني الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، تحقيق: محمد زهري النّجار، عالم الكتب، بيروت.

١٢٧- الصحاح، لإسماعيل بن حمَّاد الجوهري، تحقيق أحمد عبد الغفور عطَّار، دار العلم للملايين.

١٢٨- صحيح ابن حبَّان بترتيب ابن بلبان، علاء الدين البلبان الفارسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، لبنان.

١٢٩- صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري، عناية: عماد الطيار وغيره، مؤسسة الرسالة ناشرون.

١٣٠- صحيح مسلم، لمسلم بن الحجَّاج بن مسلم القشيري النيسابوري، عناية: ياسر حسن ومجموعة، مؤسسة الرسالة ناشرون.

١٣١- صحيح وضعيف سنن أبي داود (الأم)، لمحمد ناصر الدين الألباني، دار غراس للنشر.

١٣٢- صفة صلاة النبي ﷺ من التكبير إلى التسليم كأنك تراها، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.

١٣٣- الضعفاء والمتروكون، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي، تحقيق: أبي الفداء عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، لبنان.

١٣٤- الضُّعفاء والمتروكين، لأبي الحسن علي بن عمر الدَّارقطني، تحقيق: صبحي السَّامرائي، مؤسسة الرِّسالة.

١٣٥- الضعفاء، لأبي جعفرٍ محمَّد بن عمرو العقيلي، تحقيق: الدكتور مازن السرساوي، دار ابن عباس.

١٣٦- طبقات الشَّافعيَّة الكبرى، لتاج الدِّين عبد الوهَّاب السُّبكي، تحقيق: محمود الطناحي وعبد الفتَّاح الحلو، دار هجر.

١٣٧- طبقات المحدثين بأصبهان، لأبي محمد عبد الله بن محمَّد بن جعفر بن حيَّان المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، تحقيق: عبد الغفور البلوشي، مؤسسة الرسالة.

١٣٨- الطهور، أبي عبيد القاسم بن سلاَّم، تحقيق: مشهور حسن محمد سلمان، مكتبة الصحابة.

١٣٩- العظمة، لأبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، تحقيق: رضاء المباركفوري، دار العاصمة، الرياض.

١٤٠- علل الترمذي الكبير، رتبه على كتاب الجامع: أبو طالب القاضي، تحقيق: محمود محمد خليل، المكتبة الإسلامية، القاهرة.

١٤١- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لأبي الفرج عبدالرحمن بن علي ابن الجوزي، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية.

١٤٢- العلل، أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني، تعليق: محمد بن صالح الدباسي، مؤسسة الريان.

١٤٣- العلل، لأبي محمد عبد الرَّحمن بن محمَّد بن إدريس الرَّازي (ابن أبي حاتم)، إشراف وعناية: الدكتور سعد الحميد وغيره (بدون دار نشر).

١٤٤- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدر الدين أبي محمد العيني، إدارة الطباعة المنيرية.

١٤٥- عمل اليوم واللَّيلة، للحافظ أبي بكر أحمد بن محمَّد بن إسحاق الدِّيْنَوَري المعروف بـ(ابن السُّنِّي)، ضمن (عجالة الرَّاغب المتمنِّي)، لسليم بن عيد الهلالي، دار ابن حزم، بيروت.

١٤٦- عون المعبود شرح سنن أبي داود، لأبي الطيب محمد شمس الحق آبادي، تحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان، دار الفكر.

١٤٧- العيال، لأبي بكر عبد الله بن محمد ابن أبي الدُّنيا، تحقيق: د. نجم خلف، دار ابن القيم، الدمام.

١٤٨- فتاوى نور على الدرب، لعبد العزيز بن عبد الله بن باز، مراجعة: عبد العزيز آل الشيخ، ترتيب: محمد الشويعر، الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، الرياض.

١٤٩- فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم، لمحمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن القاسم، مطبعة الحكومة بمكة المكرمة.

١٥٠- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، المطبعة السَّلفيَّة، ط١.

١٥١- فتح الباري في شرح صحيح البخاري، لأبي الفرج عبد الرحمن بن شهاب بن رجب الحنبلي، تحقيق: طارق بن عوض الله محمد، دار ابن الجوزي.

١٥٢- فتح القدير شرح كتاب الهداية في شرح البداية، لكمال الدين ابن همَّام الحنفي، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية.

١٥٣- فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام، لمحمد بن صالح العثيمين، دار الوطن للنشر.

١٥٤- الفرائد على مجمع الزوائد، لخليل بن محمد العربي، دار الإمام البخاري، قطر.

١٥٥- الفروع، لشمس الدين محمد بن مفلح المقدسي، تحقيق: عبدالله التركي، مؤسسة الرسالة.

١٥٦- فضائل القرآن ومعالمه وآدابه، لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: أحمد الخياطي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية.

١٥٧- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، لمحمَّد بن علي الشَّوكاني، تحقيق: عبد الرَّحمن بن يحيى المعلِّمي اليماني، دار الكتب العلميَّة، بيروت.

١٥٨- الفوائد المجموعة في شرح فصول الآداب ومكارم الأخلاق، لعبد الله بن صالح الفوزان، دار ابن الجوزي.

١٥٩- قوة الحِجاج في عموم المغفرة للحجاج، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٦٠- القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع، لمحمد بن عبدالرحمن السّخاوي، عناية: محمد عوامة، دار اليسر ودار المنهاج.

١٦١- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، لأبي عبدالله محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: محمد عوامة، دار اليسر ودار المنهاج.

١٦٢- الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، تحقيق: يحيى غزاوي، دار الفكر.

١٦٣- كتاب الكنى والأسماء، لأبي بشير محمد بن أحمد الدولابي، تحقيق: نظر الفريابي، دار ابن حزم.

١٦٤- كشاف القناع عن الإقناع ، لمنصور بن يونس البهوتي، تحقيق: لجنة مختصة في وزارة العدل، وزارة العدل في المملكة العربية السعودية.

١٦٥- كشف الأستار على زوائد البزار، لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة.

١٦٦- كشف المخبوء بثبوت التسمية في الوضوء، لأبي اسحاق الحويني الأثري، مكتبة التوعية الإسلامية.

١٦٧- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرُّواة الثقات، لأبي البركات محمد بن أحمد ابن الكيَّال، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي، المكتبة الإمدادية.

١٦٨- اللَّآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، لجلال الدِّين عبد الرَّحمن السُّيوطي، دار المعرفة للطِّباعة والنَّشر، بيروت.

١٦٩- لب اللباب في التراجم والأبواب، لعبد الحق بن عبد الواحد الهاشمي المكي، تحقيق: نور الدين طالب، دار النوادر.

١٧٠- لسان الميزان، لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر.

١٧١- المتفق والمفترق، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: محمد صادق الحامدي، دار القادري.

١٧٢- المجروحين من المحدثين، لأبي حاتم محمد بن حبان التميمي البستي، تحقيق: حمدي السلفي، دار الصميعي.

١٧٣- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لنور الدين أبي بكر الهيثمي، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٧٤- المجموع شرح المهذَّب، لأبي زكريا يحيى النووي، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد، جدة.

١٧٥- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد ابن تيمَّية، جمع: عبد الرحمن بن قاسم الحنبلي، دار عالم الكتب.

١٧٦- مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم، للإمام أبي بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة النيسابوري، تحقيق: ماهر الفحل، الميمان للنشر والتوزيع.

١٧٧- مختصر خلافيات البيهقي، أحمد بن فرح اللخمي الأشبيلي، تحقيق: إبراهيم الخضير، مكتبة الرشد.

١٧٨- مختصر سنن ابي داود، لأبي محمَّد عبد العظيم بن عبدالقوي المنذري (وبهامشه معالم السنن للخطابي وتهذيب الإمام ابن القيم الجوزيَّة)، تحقيق: أحمد شاكر ومحمَّد الفقي، دار المعرفة، لبنان.

١٧٩- مختصر كتاب البسملة لأبي شامة المقدسي، اختصار: شمس الدين محمد الذهبي، تحقيق: علي الكندي المرر، مؤسسة بينونة للنشر التوزيع -الإمارت - أبو ظبي.

١٨٠- مختصر كتاب الجهر البسملة للخطيب البغدادي، اختصار: الحافظ شمس الدين احمد بن عثمان، تحقيق: علي الكندي المرر، مؤسسة بنونة.

١٨١- مختصر مجلس الجهر للجوهري، اختصار أبي عبد الله الذهبي = مختصر كتاب البسملة لأبي شامة.

١٨٢- المدخل إلى الصَّحيح، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النَّيسابوري، تحقيق: ربيع بن هادي المدخلي، دار الإمام أحمد.

١٨٣- المراسيل، لأبي محمد عبد الرحمن ابن ابي حاتم، عناية: شكر الله قوجاني، مؤسسة الرسالة.

١٨٤- المراسيل، للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسَّسة الرِّسالة.

١٨٥- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لعلي بن سلطان الهروي القاري، دار الفكر، لبنان.

١٨٦- مسألة التسمية، للإمام الحافظ أبي الفضل طاهر المقدسي، تحقيق: عبد الله علي مرشد، مكتبة الصحابة.

١٨٧- مسائل الإمام أحمد بن حنبل، لإسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي.

١٨٨- مسائل الإمام أحمد وإسحاق ابن راهويه، رواية إسحاق بن منصور الكوسج، تحقيق: خالد الرباط وجماعة، دار الهجرة.

١٨٩- مسائل الإمام أحمد، رواية ابنه صالح، تحقيق: د. فضل الرحمن دين محمد، الدار العلمية، دلهي.

١٩٠- مسائل الإمام أحمد، رواية إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي.

١٩١- مسائل حرب بن إسماعيل الكرماني، تحقيق: محمد السريع، مؤسسة الريان.

١٩٢- المستدرك على الصَّحيحين، لأبي عبد الله محمَّد بن عبد الله النَّيسابوري المعروف بـالحاكم، دار الفكر، بيروت.

١٩٣- المستصفى من علم الأصول، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي، تحقيق: محمد الأشقر، مؤسسة الرسالة.

١٩٤- مسند ابن الجعد، لأبي القاسم عبد الله بن محمد البغوي، تحقيق: عبدالمهدي ابن الهادي، مكتبة الفلاح.

١٩٥- مسند أبي داود الطيالسي، سليمان بن داود بن الجارود، تحقيق: محمد التركي، دار هجر للطباعة والنشر.

١٩٦- مسند أبي عوانة، لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق الأسفرائني، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة، بيروت.

١٩٧- مسند أبي يعلى الموصلي، لأحمد بن علي المثنى التممي، تحقيق: حسين سلييم أسد، دار المأمون للتراث.

١٩٨- مسند إسحاق بن راهويه، لإسحاق بن إبراهيم بن مخلد المروزي، تحقيق: الدكتور عبدالغفور البلوشي، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة.

١٩٩- مسند البزَّار = البحر الزَّخَّار.

٢٠٠- مسند الحميدي، لأبي بكر عبدالله ابن الزبير القرشي الحميدي، تحقيق: حسين سليم أسد، دار السقَّا، دمشق.

٢٠١- مسند الدارمي، لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق: حسين سليم الداراني، دار المغني، الرياض.

٢٠٢- مسند الروياني، لأبي بكر محمد بن هارون الروياني، تعليق: أيمن علي أبو يماني، دار طيبة.

٢٠٣- مسند الشاميين، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة.

٢٠٤- المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، تحقيق: محمد حسن الشافعي، دار الكتب العلمية، لبنان.

٢٠٥- المسند، لأبي عبد الله أحمد بن محمد ابن حنبل الشَّيباني، دار المنهاج، جدة.

٢٠٦- المشيخة البغدادية، لأبي الطاهر السلفي، ضمن مخطوطات برنامج جوامع الكلم.

٢٠٧- المصاحف، لأبي بكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: الدكتور محب الدين عبد السبحان واعظ، وزارة الأوقاف والشُّؤون الإسلاميَّة، قطر.

٢٠٨- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، لأبي العباس أحمد بن أبي بكر البوصيري، تحقيق: موسى محمد علي، دار الكتب الحديثة.

٢٠٩- المصباح المنير، لأبي العبَّاس أحمد بن محمَّد بن عليٍّ المقرئ الفيُّومي، عناية: عادل مرشد (بدون دار نشر).

٢١٠- المصنف، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي.

٢١١- المصنف، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية.

٢١٢- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، تنسيق: سعد الشثري، دار العاصمة ودار الغيث، الطبعة الثانية.

٢١٣- معجم ابن الأعرابي، لأبي سعيد أحمد بن محمد بن زياد ابن الأعرابي، تحقيق: عبدالمحسن الحسيني، دار ابن الجوزي.

٢١٤- المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمانَ بن أحمدَ الطَّبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحُسيني، دار الحرمين، القاهرة.

٢١٥- المعجم الصغير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: توفيق الزنتاني، مكتبة المعارف، الرياض.

٢١٦- المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: حمدي ابن عبدالمجيد السلفي، مؤسسة الريان الطبعة الأولى.

٢١٧- معرفة الرجال للإمام يحيى بن معين، برواية ابن محرز، تحقيق: محمد كامل قصار، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق.

٢١٨- معرفة السنن والآثار، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: الدكتور عبدالمعطي قلعجي، دار الوعي.

٢١٩- معرفة الصحابة، لأبي عبد الله محمد بن اسحاق بن منده الأصبهاني، تحقيق: الدكتور عامر صبري، مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة.

٢٢٠- معرفة الصحابة، لأحمد بن عبد الله بن إسحاق بن مهران الأصبهاني، تحقيق: عادل العزازي، دار الوطن للنشر.

٢٢١- معرفة علوم الحديث، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري، تحقيق: السيد المعظم حسين، جمعية دائرة المعارف العثمانية.

٢٢٢- المعرفة والتاريخ، ليعقوب بن سفيان الفسوي، تحقيق: أكرم ضياء العمري، توزيع مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

٢٢٣- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، لأبي الفضل زين الدين بن الحسين العراقي، عناية: أشرف بن عبد المقصود، دار طبريَّة.

٢٢٤- المغني في الضعفاء، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، عناية: عبد الله الأنصاري، إدارة إحياء التراث الإسلامي، قطر.

٢٢٥- المغني، لموفق الدِّين أبي محمَّد عبد الله بن أحمد بن محمَّد بن قدامة المقدسيُّ الحنبليُّ، تحقيق: د. عبد الله التركي ود. عبد الفتَّاح الحلو، دار عالم الكتب.

٢٢٦- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، لأبي الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق: عبد الله محمد الصديق، مكتبة الخانجي، القاهرة.

٢٢٧- مقاييس اللُّغة، للعلَّامة أبي الحُسين أحمد بن فارس بن زكريَّا القزويني الرَّازي، تحقيق: عبد السَّلام هارون، دار الفكر.

٢٢٨- من تكلم فيه وهو موثق أو صالح الحديث، للحافظ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: عمرو عبد المنعم سليم، مطبوع مع كتاب المحقق: تحرير أحوال الرواة المختلف فيهم بما لا يوجب الرد، دار الضياء للنشر والتوزيع.

٢٢٩- المنار المنيف في الصحيح والضعيف، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: يحيى الثمالي، دار عالم الفوائد.

٢٣٠- منتقى الأخبار، لأبي البركات عبد السلام ابن تيمية، تحقيق: محمد حامد الفقي، مكتبة إمام الدعوة، القصيم.

٢٣١- منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التقيح وزيادات، لتقي الدين محمد بن أحمد ابن النجَّار الفتوحي، تحقيق: عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة.

٢٣٢- المنح الشافيات بشرح مفردات الإمام أحمد، لمنصور بن يونس بن صلاح الدين البهوتي، تحقيق: الدكتور عبد الله المطلق، دار كنوز اشبيليا.

٢٣٣- المهذّب في اختصار السنن الكبير، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقق: دار المشكاة للبحث العلمي، دار الوطن للنشر.

٢٣٤- الموضح لأوهام الجمع والتفريق، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: عبدالرحمن بن يحيى المعلمي، دار الضياء للنشر والتوزيع.

٢٣٥- الموضوعات من الأحاديث المرفوعات، لأبي الفرج عبد الرَّحمن بن علي بن محمَّد (ابن الجوزي)، تحقيق: الدكتور نور الدين بن شكري بن علي بويا جيلار، دار أضواء السَّلف، الرياض.

٢٣٦- الموقظة، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، عناية: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية.

٢٣٧- ميزان الاعتدال، لأبي عبد الله محمَّد بن أحمد الذَّهبي، تحقيق: محمَّد رضوان عرقسوسي وغيره، دار الرِّسالة العالمية.

٢٣٨- نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار ابن كثير.

٢٣٩- نصب الراية لأحاديث الهداية، لجمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعيِّ، وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والأوقاف والإرشاد، المملكة العربية السعودية.

٢٤٠- النظم المفيد الأحمد في مفردات مذهب الإمام أحمد، لمحمد بن علي العمري المقدسي، تحقيق: فيصل العلي، دار البشائر الإسلامية.

٢٤١- النكت على تقريب التهذيب، للشيخ: عبد العزيز بن عبد الله ابن باز، عناية: عبدالله بن فوزان الفوزان، مكتبة دار المنهاج.

٢٤٢- النّكت على كتاب ابن الصَّلاح ونكت العراقي، لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، تحقيق: ماهر الفحل، دار الميمان للنشر والتوزيع.

٢٤٣- النكت والفوائد السنية على مشكل المحرَّر، لشمس الدين محمَّد ابن مفلح المقدسي، تحقيق: د. عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة.

٢٤٤- النِّهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السَّعادات المبارك بن محمَّد الجَزَري ابن الأثير، تحقيق: علي بن حسن الحلبي الأثري، دار ابن الجوزي.

٢٤٥- النوادر والزيادات، لأبي محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني، تحقيق: محمد الأمين بو خبزة، دار الغرب الإسلامي.

٢٤٦- نيل الأوطار، لمحمَّد بن علي الشَّوكاني، تحقيق: محمد صبحي حلاق، دار ابن الجوزي.

٢٤٧- هدي السَّاري مقدَّمة فتح الباري = فتح الباري.

فهرس الموضوعات

التَّمهيد ٩

المبحث الأوَّل التَّعريف بالتَّسمية، والفرق بينها وبين البسملة ١٠

المبحث الثَّاني فضائل التَّسمية ١٣

أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية..... ١٤

خلاصة الحكم على أحاديث الباب..... ٢٨

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية..... ٢٩

الفصل الأوَّل أحاديث التَّسمية في أبواب الطَّهارة ٣٢

المبحث الأوَّل التَّسمية عند إيكاء السِّقاء وتخمير الإناء ٣٣

أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية..... ٣٤

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية..... ٣٥

المبحث الثَّاني التَّسمية عند دخول الخلاء ٣٧

أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية..... ٣٨

خلاصة الحكم على أحاديث الباب..... ٤٩

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية..... ٥٠

المبحث الثَّالث التَّسمية قبل إدخال اليد في الإناء لمن استيقظ من النَّوم..... ٥٢

أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية..... ٥٣

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية..... ٥٦

المبحث الرَّابع التَّسمية عند الوضوء ٥٧

أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية..... ٥٨
خلاصة الحكم على أحاديث الباب..... ٩٩
ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية.....١٠٣
الفصل الثَّاني أحاديث التَّسمية في أبواب الصلاة..... ١١٢
المبحث الأوَّل التَّسمية عند دخول المسجد والخروج منه ١١٣
أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية.....١١٤
خلاصة الحكم على أحاديث الباب.....١٢٤
ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية.....١٢٥
المبحث الثَّاني البسملة في أوائل السُّور ١٢٦
المطلب الأوَّل البسملة في أوَّل الفاتحة.....١٢٧
أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية.....١٢٨
ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية.....١٤٧
المطلب الثَّاني البسملة في أوائل سائر السُّور.....١٥٢
أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية.....١٥٣
ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية.....١٥٨
المبحث الثَّالث الجهر بالبسملة أو الإسرار بها في الصَّلاة ١٦٠
أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية.....١٦١
خلاصة الحكم على أحاديث الباب.....٢٠٦
ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية.....٢٠٨

المبحث الرَّابع التَّسمية في التَّشهُّد ٢١٩

أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية.....٢٢٠

خلاصة الحكم على أحاديث الباب.....٢٢٨

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية.....٢٢٩

المبحث الخامس التَّسمية عند دفن الميِّت ٢٣٠

أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية.....٢٣١

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية.....٢٤٦

الفصل الثَّالث أحاديث التَّسمية في أبواب الصِّيام ٢٤٧

أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية.....٢٤٨

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية.....٢٥٠

الفصل الرَّابع أحاديث التَّسمية في أبواب المناسك ٢٥١

المبحث الأوَّل تسمية الإمام في خطبة عرفة عند أمر النَّاس بالدَّفع ٢٥٢

أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية.....٢٥٣

خلاصة الحكم على أحاديث الباب.....٢٥٨

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية.....٢٥٩

المبحث الثَّاني التَّسمية عند ذبح الأضحية ٢٦٠

أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية.....٢٦١

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية.....٢٧٢

المبحث الثَّالث التَّسمية عند ذبح العقيقة ٢٧٧

أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية.....٢٧٨

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية.....٢٨٠

الفصل الخامس أحاديث التَّسمية في أبواب الجهاد ٢٨١

المبحث الأوَّل التَّسمية عند الإصابة بجُرحٍ أو نحوه ٢٨٢

أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية.....٢٨٣

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية.....٢٩٠

المبحث الثَّاني تسمية الإمام عند بعث السَّرايا ٢٩١

أوَّلا: دراسة الأحاديث من جهة الرِّواية.....٢٩٢

ثانيًا: دراسة الأحاديث من جهة الدِّراية.....٢٩٥

الخاتمة ٢٩٦

الفهارس..... ٢٩٨

فهرس الأحاديث ٢٩٩

فهرس الرُّواة المترجم لهم ٣٠٨

فهرس المصادر والمراجع ٣١٧

فهرس الموضوعات ٣٤٢